الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير

الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

الفرع: علوم التسيير

التخصص: إدارة مالية

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر بعنوان:

دور الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية العامة للدولة

– دراسة مقارنة بين ديوان الزكاة السوداني وصندوق الزكاة الجزائري–

اعداد الطلبة		المشرف
1	بولصباع أسماء	د. لطرش جمال
2	قنيفي حنان	

لجنة المناقشة:

اسم ولقب الأستاذ(ة)	الجامعة	الصفة
د. ركيمة فارس	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	رئيسا
د. لطرش جمال	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	مشرفا ومقررا
د. مشري فريد	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	ممتحنا

السنة الجامعية 2023/2022

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر والعرفان

نحمد الله عز وجل الذي وفقنا في إتمام هذا البحث العلمي
والذي ألهمنا الصحة والعافية والعزيمة
فالحمد لله حمدا كثيرا مباركا فيه.

أما بعد نتقدم بجزيل الشكر والتقدير الخاص والامتنان والعرفان إلى
الأستاذ المشرف لطرش جمال على كل ما قدمه لنا من توجيهات
ومعلومات قيمة ساهمت في إطراء موضوع دراستنا.

كما نتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى أعضاء لجنة المناقشة
لموافقتهم على مناقشة هذا العمل.

والشكر موصول إلى كل من مد لنا يد العون وساعدنا لإتمام هذا
العمل العلمي.

الإهداء

أرى رحلتي الجامعية قد شارفت على الانتهاء بالفعل،
من بعد تعب ومشقة لوقت طويل
وها أنا اليوم أختم بحث تخرجي بكل ما لدي من همة
ونشاط وبداخلي كل تقدير وامتنان لكل شخص كان له
الفضل في مسيرتي وقدم لي المساعدة....
(وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين)
إلى من حبهم يعلو فوق كل حب وقدوتي في الحياة من
أناروا لي طريق العلم وساندوني ووفروا لي سبل
السعادة والنجاح ...
(إلى والدي أدامهم الله دخرا لي)
إلى كل من كان لهم بالغ الأثر في تجاوز الصعاب إلى
الأيدي المعطاءة والقلوب الحنونة
(إخوتي وأخواتي)
وإلى رفيقة رحلة النجاح أثناء دراستي صديقتي "أسماء"
وأخيرا أهدي هذا العمل المتواضع إلى كل من تكبد
عناء قراءته سواء لتقييمه أو لزيادة علمه.

حنان

الإهداء

ها هي الأيام قد مرت بسرعة حتى وصلت إلى نهاية مشواري الدراسي، لم تكن الرحلة قصيرة وها أنا اليوم أطوي سهر الليالي ومشقة السنين بفضل الله وحمده وأن أخر دعواي

(الحمد لله رب العامين)

إلى من وهبوني الحياة والأمل، والنشأة على شغف الاطلاع والمعرفة ومن علموني أن أرتقي سلم الحياة بحكمة وصبر، برا واحسانا ووفاء لهما

(إلى الوالدين العزيزين)

إلى من وهبني الله نعمة وجودهم في حياتي إلى العقد المتين من كانوا عونا لي: (أخواتي) وأخص بالذكر صبيحة

إلى من كاتفتني عناء الطريق ومشقة العمل صديقتي في مسيرتي العلمية "حنان".

إلى كل من ساعدني وكان له دور من قريب أو بعيد في إتمام هذه الدراسة.

أسماء

ملخص

الملخص

هدفت الدراسة إلى تحديد دور الزكاة في التخفيف من عبء الميزانية العامة للدولة لكل من السودان والجزائر للفترة (2010–2019)، وقد تم ذلك من خلال مساهمتها في تمويل جزء من الأعباء العامة وتحديدا الأعباء الاجتماعية لصالح المستحقين من فئات المجتمع الفقيرة والمحرومة. استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي كمنهج. ووجدت الدراسة أن مصلحة الزكاة في السودان مؤسسة رائدة في العمل الاجتماعي تتميز بطابعها الإلزامي في جباية أموال الزكاة وقد ساهم ذلك بشكل فعال في تخفيف العبء عن الميزانية العامة للدولة، حيث بلغ متوسطه 3.282% للفترة (2010–2019)، من ناحية أخرى يعتبر صندوق الزكاة الجزائري تجربة وليدة لم تتجاوز الممارسة الفردية إلى الممارسة المؤسسية حتى الآن، ويتضح ذلك من خلال مساهمتها الضئيلة والضعيفة في تخفيف العبء العام على الدولة والمقدر بنحو 0.013%.

الكلمات المفتاحية: زكاة؛ ميزانية عامة؛ أعباء عامة؛ ديوان الزكاة السوداني، صندوق الزكاة الجزائري.

Abstract

The study aimed to determine the role of Zakat in alleviating the burden of the general budget for both Sudan and Algeria (2010-2019). This was done through its contribution in financing a portion of the general burdens, specifically the social burdens for the benefit of the deserving poor and deprived categories of society. The study utilized a descriptive-analytical approach as a methodology. The study found that the Zakat Administration in Sudan is a pioneering institution in social work characterized by its obligatory nature in collecting Zakat funds. This has effectively contributed to alleviating the burden on the general state budget, averaging 3.282% for the period (2010-2019). On the other hand, the Algerian Zakat Fund is a nascent experience that hasn't moved beyond individual practice to institutional practice yet. This is evident through its minimal and negligible contribution to alleviating the general burden on the state, estimated at 0.013%.

Keywords: zakat; public budget general expenses; Sudanese Zakat Office; Algerian Zakat Fund.

فهرس المحتويات

المحتويات

شكر والعرفان	VI
الإهداء	III-VII
الملخص	IV
قائمة المحتويات (الفهرس)	X-VI
قائمة الجداول	XII-XI
قائمة الأشكال	XIII

مقدمة

تمهيد	أ
1.الإشكالية الرئيسية	ب
2. الأسئلة الفرعية	ب
3. فرضيات الدراسة	ب
4. أهمية الدراسة	ب
5. أهداف الدراسة	ب
6.أسباب اختيار الموضوع	ج
7.المنهج المتبع	ج
8. الدراسات السابقة	د-هـ
9. حدود الدراسة	هـ
10. صعوبات الدراسة	هـ
11. هيكل الدراسة	و

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للزكاة

تمهيد	02
المبحث الأول: الزكاة وأحكامها الفقهية	03-10
المطلب الأول: مفهوم الزكاة	03
المطلب الثاني: الزكاة حكمها، دليل مشروعيتها وشروطها	06
المطلب الثالث: مصارف الزكاة	09
المبحث الثاني: وعاء الزكاة (الأموال الزكوية) ونصابها	11
المطلب الأول: زكاة الذهب والفضة والأوراق النقدية	11
المطلب الثاني: زكاة الثروة الزراعية والحيوانية	12
المطلب الثالث: زكاة الأوراق المالية (الأسهم والسندات) وعروض التجارة	16
المبحث الثالث: الآثار الاقتصادية والاجتماعية للزكاة	18-24
المطلب الأول: أثر الزكاة على إعادة توزيع الدخل والاستهلاك	19
المطلب الثاني: أثر الزكاة على الادخار والاستثمار	21
المطلب الثالث: دور الزكاة في القضاء على البطالة ومحاربة الفقر	23
خلاصة الفصل الأول	25

الفصل الثاني: الإطار المفاهيمي للميزانية العامة للدولة

تمهيد	27
المبحث الأول: الأسس النظرية لطبيعة الميزانية العامة للدولة	28-34
المطلب الأول: نشأة الميزانية العامة للدولة	28
المطلب الثاني: ماهية الميزانية العامة للدولة	30
المطلب الثالث: علاقة الميزانية العامة ببعض المفاهيم الأخرى	34
المبحث الثاني: النواحي التنظيمية والفنية للميزانية العامة للدولة	35-47
المطلب الأول: مبادئ الميزانية العامة للدولة	35
المطلب الثاني: مراحل إعداد الميزانية العامة للدولة	37
المطلب الثالث: عناصر الميزانية العامة للدولة (الإيرادات والنفقات)	39
المبحث الثالث: عجز الميزانية العامة للدولة وآليات تمويله	48-58
المطلب الأول: مفهوم عجز الميزانية العامة والأسباب المؤدية إليه	48
المطلب الثاني: آليات تمويل عجز الميزانية العامة للدولة	52
المطلب الثالث: آثار آليات تمويل عجز الميزانية العامة للدولة	57
خلاصة الفصل الثاني	59

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لمساهمة الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية في كل من السودان والجزائر للفترة (2010- 2019)

تمهيد	61
المبحث الأول: طبيعة مؤسسة الزكاة في كل من السودان والجزائر	**93-62**
المطلب الأول: وضعية الزكاة في السودان	62
المطلب الثاني: وضعية الزكاة في الجزائر	79
المطلب الثالث: مقارنة بين ديوان الزكاة السوداني وصندوق الزكاة الجزائري	91
المبحث الثاني: دور الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية العامة في السودان	**99-94**
المطلب الأول: طبيعة الميزانية العامة في السودان	94
المطلب الثاني: آليات تمويل عجز الميزانية العامة في السودان	97
المطلب الثالث: مساهمة الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية العامة في السودان	99
المبحث الثالث: دور الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية العامة في الجزائر	**120-105**
المطلب الأول: طبيعة الميزانية العامة في الجزائر	105
المطلب الثاني: مساهمة الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية العامة في الجزائر	113
المطلب الثالث: متطلبات تفعيل صندوق الزكاة الجزائري على ضوء التجربة السودانية	118

خاتمة	
1. نتائج الدراسة واختبار الفرضيات	123
2.التوصيات	124
3. آفاق الدراسة	124

قائمة المصادر والمراجع	

قائمة المراجع	136-126

قائمة الجداول

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
(1-1)	النصاب في الذهب والفضة والمقدار الواجب فيهما	11
(2-1)	النصاب في المحاصيل الزراعية والمقدار الواجب فيها	12
(3-1)	الزكاة الواجب إخراجها من البقر	13
(4-1)	الزكاة الواجب إخراجها من الإبل	14
(5-1)	الزكاة الواجب إخراجها من الغنم	15
(1-3)	تطور حصيلة الزكاة في السودان (2010-2019)	75
(2-3)	نسب استفادة المصارف السبعة من إجمالي صرف الزكاة للفترة (2010-2019)	78
(3-3)	تطور حصيلة الزكاة في الجزائر للفترة (2010-2019)	88
(4-3)	حصيلة الزكاة في كل من السودان والجزائر بالدولار للفترة (2010-2019)	92
(5-3)	تطور رصيد الميزانية العامة في السودان للفترة (2010-2019)	95
(6-3)	آليات تمويل عجز الميزانية العامة في السودان للفترة (2010-2019)	98
(7-3)	مشاريع ديوان الزكاة السوداني في مجال الرعاية الاجتماعية للفترة (2015-2019)	100

الجداول

(3-8)	مشاريع ديوان الزكاة السوداني في مجال المشاريع الإنتاجية والمستفيدين منها للفترة (2010-2015)	101
(3-9)	مشاريع ديوان الزكاة السوداني في مجال دعم الخدمات المساندة وعدد المستفيدين منها للفترة (2015-2019).	102
(3-10)	مساهمة الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية العامة في السودان للفترة (2010-2019)	103
(3-11)	تطور رصيد الميزانية العامة في الجزائر للفترة (2010-2019)	106
(3-12)	مساهمة صندوق ضبط الإيرادات في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر للفترة (2010-2019)	110
(3-13)	مساهمة القرض السندي في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر لسنة 2016.	111
(3-14)	مساهمة الإصدار النقدي في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر للفترة (2017-2019).	112
(3-15)	تطور عدد المستفيدين من حصيلة صندوق الزكاة في الجزائر للفترة (2010-2017).	114
(3-16)	تطور عدد المستفيدين والمبالغ الممنوحة للقرض الحسن في الجزائر على المستوى الوطني للفترة (2010-2014)	115
(3-17)	تقدير حجم مساهمة الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية العامة في الجزائر للفترة (2010-2019)	116

قائمة الأشكال

رقم الشكل	العنوان	الصفحة
(1-2)	دورة الميزانية العامة	38
(2-2)	العلاقة بين التمويل التضخمي وزيادة معدل التضخم وزيادة عجز الميزانية العامة.	54
(3-2)	العلاقة بين الزكاة وعجز الميزانية العامة للدولة.	56
(1-3)	الهيكل التنظيمي لديوان الزكاة السوداني.	69
(2-3)	تطور حصيلة الزكاة في السودان (2010-2019)	76
(3-3)	الهيكل التنظيمي لصندوق الزكاة الجزائري.	85
(4-3)	تطور حصيلة الزكاة في الجزائر للفترة (2010-2019).	89
(5-3)	حصيلة الزكاة في كل من السودان والجزائر للفترة (2010-2019)	93
(6-3)	رصيد الميزانية العامة للدولة في السودان للفترة (2010-2019)	96
(7-3)	مساهمة الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية العامة في السودان للفترة (2010-2019)	104
(8-3)	تطور رصيد الميزانية العامة للدولة في الجزائر للفترة (2010-2019)	107

مقدمة

مقدمة

تمهيد

تعتبر الزكاة دعامة أساسية من دعائم الإسلام فهي الركن الثالث من أركان الدين، وفريضة مالية تمتاز بطابعها المالي، وبالإضافة إلى أنها عبادة وفريضة دينية هامة فهي أيضا مورد تمويلي ذات طابع مالي خاص، تلعب دورا مزدوجا كفريضة مالية وأداة دينية وتنموية في الاقتصاد الإسلامي بتوزيعها على أصنافها الثمانية دون غيرهم بما تساهم في حل العديد من المشاكل الاجتماعية، فالزكاة تعتبر مؤسسة التكافل والتضامن الاجتماعي التي تضفي لمسة التآخي والتراحم بين أفراد المجتمع، عن طريق تنظيم حركة الأموال والعمل على توزيعها حسب حاجة الأفراد وفق ما نصت عليه الشريعة الإسلامية، ولكونها مرتكز المالية العامة في الاقتصاد الإسلامي وجب تنظيمها من طرف الدولة جباية وصرفا، وجمعها لا يرتبط بحاجة الدولة إلى موارد مالية حيث أن مواردها تتجدد باستمرار، كما أن إخراجها واجب.

وقد أدى توسع نشاط الدولة وتدخلها في المجالات الاقتصادية والاجتماعية إلى زيادة حجم الإنفاق العام وبالتالي زيادة الأعباء المالية للدولة، وتبعا لذلك زادت الحاجة لموارد إضافية في ظل شح الموارد، وسعت الدولة في سبيل ذلك إلى البحث عن مصادر لمواردها العامة تخلو من الآثار السلبية كالزكاة التي تعد التنظيم المالي الإسلامي القادر على تحقيق التوازن الاقتصادي في المجتمع، عن طريق الاعتماد عليها في التخفيف من أعباء الميزانية العامة للدولة، وذلك لتوليها تمويل وجوه إنفاق كثيرة وإشباع حاجات الفئات الفقيرة والمحرومة، وبهذا فهي تحرر مبالغ مالية توجه لنفس الغرض في الميزانية العامة للدولة من هذا الصرف وتوجهها لتغطية نفقات أخرى، الأمر الذي يؤدي إلى تخفيف أعباء الميزانية العامة.

وتأكيدا على أهمية الزكاة في هذا المجال من طرف الدول قامت الدول المسلمة بإنشاء العديد من الصناديق والمؤسسات الزكوية التي تتولى مهمة تحصيل وتوزيع الزكاة على مستحقيها، وجعلت منها نموذجا يقتدى به في تنظيم الموارد المالية، فكان هناك تجارب زكوية **بين ما يتم** جمعها بالطابع الإلزامي، وعلى رأس هذه الدول دولة **السودان** التي أبرزت نجاعة سياستها في إنشاء ديوان الزكاة السوداني الذي اكتسب بعدا إقليميا وعالميا كأداة فعالة في إخراج الفقراء من دائرة الحاجة والحرمان، **وما يتم** جمعها بشكل طوعي واختياري **كالجزائر** التي عملت كغيرها من الدول على إنشاء صندوق الزكاة سنة 2003 تحت رعاية وزارة الشؤون الدينة والأوقاف بهدف تحقيق التضامن الاجتماعي بين مختلف شرائح المجتمع، محاولة لتجسيد عمل تطوعي يساهم في حل مشكلة الفقر والحرمان والحد من البطالة، إلا أن هذه التجربة لاتزال ضعيفة وفي طريق النشأة والتطور أي لم تخرج من حيز الممارسة الفردية إلى مجال الممارسة المؤسساتية، وذلك لعدم تطبيقها من طرف الدولة بصفة إجبارية كالسودان.

1. **إشكالية الدراسة:** بناء على ما سبق يمكننا إبراز إشكالية دراستنا في التساؤل الرئيسي التالي:

ما هو دور الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية العامة للدولة في كل من السودان والجزائر؟

وينبثق من التساؤل الرئيسي مجموعة من الأسئلة الفرعية والتي يمكن صياغتها على النحو التالي:

- كيف تساهم فريضة الزكاة في التخفيف من عبء الميزانية العامة؟
- ما هي طبيعة الميزانية العامة في كل من السودان والجزائر للفترة (2010-2019)؟
- فيما تتمثل آليات تمويل عجز الميزانية العامة في كل من السودان والجزائر للفترة (2010-2019)؟
- كيف تساهم الزكاة في تمويل النفقات الاجتماعية بما يخفف من الأعباء العامة للدولة في الجزائر مقارنة بالسودان؟

2. **فرضيات الدراسة:** للإجابة على الإشكالية المطروحة قمنا بطرح الفرضيات التالية:

- تساهم الزكاة في التخفيف من عبء الميزانية العامة عن طريق تكفلها بتمويل جزء من الأعباء العامة والمتمثل في الأعباء الاجتماعية.
- تعاني كل من السودان والجزائر من عجز هيكلي مستمر في الميزانية العامة للفترة (2010-2019).
- اعتمد كل من السودان والجزائر على آليات مختلفة في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة للفترة من (2010-2019)، حيث تمثلت أهم هذه الآليات في الصكوك الإسلامية بالنسبة للسودان، بينما اعتمدت الجزائر على صندوق ضبط الإيرادات، القرض السندي بالإضافة إلى آلية الإصدار النقدي.
- ساهم ديوان الزكاة السوداني بنسبة معتبرة في التخفيف من الأعباء العامة للميزانية، على عكس صندوق الزكاة الجزائري الذي تعتبر مساهمته ضعيفة جدا.

3. **أهمية الدراسة:** تكمن أهمية هذه الدراسة في:

- كون الزكاة فريضة دينية ومورد مالي خاص ارتأينا إبراز دورها كأداة تمويلية هامة تضاف إلى الإيرادات العامة للدولة في ظل شح الموارد التمويلية، ومساهمتها في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية، بالإضافة إلى تسليط الضوء على دور كل من ديوان الزكاة السوداني وصندوق الزكاة الجزائري في التخفيف من الأعباء الاجتماعية بما يساهم في التخفيف من أعباء الميزانية العامة للدولة في كل من السودان والجزائر.

4. **أهداف الدراسة:** تهدف الدراسة إلى:

- تسليط الضوء على مدى نجاعة وكفاءة أموال الزكاة في تحقيق التضامن والتكافل الاجتماعي؛
- التعرف على طبيعة الميزانية العامة في كل من السودان والجزائر للفترة (2010-2019)؛
- مدى مساهمة الزكاة في التخفيف من الأعباء الاجتماعية في السودان والجزائر للفترة (2010-2019)؛
- إبراز أهم الإجراءات اللازمة لتفعيل صندوق الزكاة الجزائري بالاعتماد على التجربة السودانية.

5. أسباب اختيار الموضوع: تختلف أسباب ومبررات اختيار هذه الدراسة فمنها الذاتية ومنها الموضوعية والتي يمكن ايجازها في:

1.5 الأسباب الذاتية: تتمثل في:

- الرغبة في البحث في المواضيع ذات الصلة بالاقتصاد الإسلامي؛
- التأثر بالدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع الزكاة؛
- الرغبة في إحياء فريضة الزكاة والعمل بها وتطبيقها في المجتمع الاسلامي.

2.5 الأسباب الموضوعية: تتمثل في:

- البحث عن مدى مساهمة الزكاة في التخفيف من المشاكل الاجتماعية؛
- التعرف على دور الزكاة في التخفيف من حدة عجز الميزانية العامة؛
- الاقتداء بالتجربة السودانية الناجحة في مجال تفعيل الزكاة وتسليط الضوء على صندوق الزكاة الجزائري في هذه الدراسة.

6. المنهج المتبع: للوصول إلى النتائج المرجوة من خلال هذه الدراسة اعتمدنا على العديد من المناهج وفق ما تقتضيه الحاجة، حيث قمنا باستخدام ما يلي:

1.6. المنهج التاريخي: تم الاعتماد على هذا المنهج من خلال التطرق إلى تاريخ الزكاة في الفكر الإسلامي، وتنظيم الزكاة من السيرة النبوية.

2.6. المنهج الوصفي: تم الاعتماد عليه في دراسة الإطار النظري للزكاة من حيث أهميتها وأهدافها وحكمها وشروطها... بالإضافة إلى الإطار المفاهيمي للميزانية العامة للدولة.

3.6. المنهج التحليلي: تم استخدامه في الجانب التطبيقي للدراسة من حيث تقديم الاحصائيات والمعلومات المتحصل عليها من تقارير بنك الجزائر والسودان، والاحصائيات المتاحة من ديوان الزكاة السوداني وصندوق الزكاة الجزائري.

3.6. المنهج المقارن: تم استخدامه في الفصل التطبيقي للدراسة، للمقارنة بين ديوان الزكاة السوداني وصندوق الزكاة الجزائري وذلك لتعرف على أبرز أوجه التشابه والاختلاف بينهما.

7. الدراسات السابقة: من أهم الدراسات السابقة التي اعتمدنا عليها في دراستنا نذكر:

1.7. دراسة بزيو عيشوش، بعنوان **دور الزكاة في تحفيز الاستثمار دراسة مقارنة السودان والجزائر**، أطروحة منشورة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2018-2019، تهدف الدراسة إلى:

- إبراز مدى نجاعة أموال الزكاة في حل المشاكل الاقتصادية والاجتماعية؛
- تبيان مفهوم الاستثمار الزكوي وآثاره على الحياة الاقتصادية والاجتماعية؛
- التطرق إلى تجارب إسلامية في مجال استثمار أموال الزكاة؛
- معرفة أهم الاستثمارات الناتجة عن التمويل من صندوق الزكاة.

أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة:

- إنشاء صندوق استثمار أموال الزكاة بغية استثمار جزء من أموال الزكاة عن طريق القرض الحسن الذي يُقدم للشباب المتخرج من الجامعات ومراكز التكوين، والمنتجين والحرفيين؛
- نجاح التجربة السودانية في استثمار أموال الزكاة في مشاريع مختلفة حققت أهدافا هامة على المستوى الوطني والعالمي.

2.7. دراسة شعور حبيبة بعنوان، **دور الزكاة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية- دراسة مقارنة بين صندوق الزكاة في الجزائر وديوان الزكاة في السودان**، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، جامعة العربي بن مهيدي، الجزائر، المجلد الخامس (العدد 01)، جوان 2018، تهدف الدراسة إلى:

- إبراز أهمية الزكاة وأثارها على التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛
- دراسة وتحليل وتقييم تجربة مؤسسة صندوق الزكاة في الجزائر وتجربة ديوان الزكاة في السودان ومدى مساهمتهما في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة:

- مساهمة الزكاة في معالجة المشكلات الاقتصادية والاجتماعية كالبطالة والفقر والتضخم، والتخفيف من وطأة هذه المشكلات على المجتمعات الإسلامية؛
- تجربة صندوق الزكاة في الجزائر رغم حداثتها إلا أن الاحصائيات بينت أن هناك تأثير ملحوظ ومساهمات قيمة لهذه المؤسسة وأن هذا التأثير في تنام متسارع، لكن بالمقارنة مع ديوان الزكاة السوداني نجده ضعيف جدا، وهذا يستدعي إعادة النظر في تطوير سياسات واستراتيجيات عمل هذا الصندوق.

3.7. دراسة عثمان محمد بابكر، **دور أموال الزكاة في تخفيف حدة الفقر في السودان (1990-2003)**، رسالة مقدمة لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في الاقتصاد، السودان، الخرطوم، 2017، تهدف الدراسة إلى:

- معرفة دور أموال الزكاة وإلى أي مدى يمكن الاعتماد عليها في تخفيف حدة الفقر في السودان؛
- التعرف على كيفية تطبيق الزكاة في السودان، قوانينها، جبايتها، وتوزيعها على مصارفها في السودان.

أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة:

- تخصيص ديوان الزكاة السوداني الجزء الأكبر من موارده للفقراء والمساكين، وتقديم المشاريع الاجتماعية؛
- أموال الزكاة قدمت مساهمة معتبرة في تخفيف حدة الفقر في السودان، بنسبة توزيع (50-75%).

4.7. دراسة آدم أحمد تيراب، مصطفى حمد أحمد منصور، ***دور الزكاة في التخفيف من الفقر- دراسة ميدانية على ديوان الزكاة بالسودان***، مجلة العلوم الاقتصادية، المجلد 13(العدد 02)، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان، 2012، تهدف الدراسة إلى:

- الفهم الشامل لدور الزكاة في الحد من ظاهرة الفقر؛
- إثراء البحث العلمي في مجال علوم الزكاة لتسهيل مهمة القائمين على أمرها وتمكينهم من وضع السياسات التي تساعد في الحد من ظاهرة الفقر.

أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة:

- المساهمة الكبيرة للزكاة في السودان في محاربة البطالة عن طريق توفير فرص العمالة الموسمية والمستديمة على مستوى الدولة؛
- إبراز العلاقة بين فرص العمل والايرادات الزكوية بعلاقة طردية، ويبرز ذلك بالتوسع الأفقي لمكاتب الديوان على مستوى السودان بهدف زيادة إيرادات الزكاة.

8.حدود الدراسة: انحصرت الإطار الزمني لدراستنا من الفترة الممتدة (2010- 2019)، أما بالنسبة للإطار المكاني فقد اقتصرت الدراسة على دولة الجزائر والسودان.

9.صعوبات الدراسة: من الصعوبات التي واجهتنا في دراستنا قلة توفر المعلومات المتعلقة بحصيلة الزكاة في الجزائر وصعوبة الحصول على التقارير السنوية التي توضح طرق استثمارها.

11.هيكل الدراسة: ارتأينا من خلال طبيعة الدراسة والاشكالية المطروحة تقسيم دراستنا إلى ثلاثة فصول وملخص ما جاء في الفصول كما يلي:

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للزكاة

تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث، تطرقنا في المبحث الأول إلى الإطار المفاهيمي للزكاة: تناولنا فيه ماهية الزكاة من تعريف وأهمية وأهداف، وأيضا دليل مشروعية الزكاة وشروط وجوبها ومستحقيها، أما المبحث الثاني تضمن: الأوعية الزكوية ونصابها بمختلف أنواعها كزكاة الذهب والفضة والثروة الزراعية والحيوانية، وزكاة الأسهم والسندات وعروض التجارة، وأما المبحث الثالث: تطرقنا إلى الآثار الاقتصادية والاجتماعية للزكاة وأثرها على الدخل والاستهلاك، الادخار والاستثمار، ودورها في محاربة الفقر والبطالة.

الفصل الثاني: الإطار المفاهيمي للميزانية العامة للدولة

تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث، تطرقنا في المبحث الأول إلى: الأسس النظرية لطبيعة الميزانية العامة للدولة تناولنا فيه نشأة الميزانية العامة للدولة وماهيتها من تعريف وأهمية وأهداف وخصائص، وعلاقتها مع بعض المفاهيم الأخرى، أما المبحث الثاني تضمن: النواحي التنظيمية والفنية للميزانية العامة للدولة، تطرقنا فيه إلى مبادئ ومراحل الميزانية العامة بالإضافة إلى عناصرها من إيرادات ونفقات، أما المبحث الثالث تطرقنا فيه إلى: مفهوم عجز الميزانية العامة أهم أسبابه والآليات المعتمدة في تمويله.

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لمساهمة الزكاة في التخفيف من الأعباء العامة في كل من السودان والجزائر للفترة (2010-2019)

تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث، تطرقنا في المبحث الأول إلى: طبيعة الزكاة في كل من السودان والجزائر تناولنا فيه وضعية الزكاة في السودان من خلال إعطاء لمحة تعريفية عن ديوان الزكاة السوداني بالإضافة إلى التنظيم التشريعي والمؤسساتي له، الحصيلة الزكوية في السودان للفترة (2010-2019)، وتطرقنا إلى وضعية الزكاة في الجزائر من خلال إعطاء لمحة تعريفية عن صندوق الزكاة الجزائري، الحصيلة الزكوية في الجزائر للفترة من (2010-2019)، وأيضا المقارنة بين كل من ديوان الزكاة السوداني وصندوق الزكاة الجزائري، أما المبحث الثاني تناولنا فيه: دور الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية العامة في السودان من خلال التطرق إلى طبيعة الميزانية العامة فيها وأهم الآليات التي اعتمدتها في تمويل عجز ميزانيتها، بالإضافة إلى دور الزكاة في التخفيف من الأعباء الاجتماعية في السودان للفترة (2010-2019)، كما تناولنا في المبحث الثالث: دور الزكاة في التخفيف من الأعباء العامة في الجزائر للفترة (2010-2019)، من خلال التطرق إلى طبيعة الميزانية العامة فيها وأهم الآليات التي اعتمدتها في تمويل عجز ميزانيتها، وأخيرا تطرقنا إلى أهم متطلبات تفعيل صندوق الزكاة الجزائري بالاعتماد على التجربة السودانية الرائدة في مجال الزكاة.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للزكاة

تمهيد

تعتمد الدول ذات النظام الإسلامي على موارد مالية متعددة يتميز بعضها بثبوتها في النصوص الشرعية، ومن هذه الموارد ما هو دائم على مدى العصور كالزكاة، التي تعد أحد أعظم مباني النظام الإسلامي، ودعامة من دعائم الدين باعتبارها الركن الثالث من أركان الإسلام بعد الشهادتين والصلاة، وهذا ما يبرز أهميتها العظيمة في الاسلام، فرضها الله عز وجل وجعل المقصود منها صلاح أمور بلاد المسلمين وبناء مجتمع متكافل يسوده العدل الاجتماعي، فهي أداة إسلامية وصورة من صور الصدقات الاجبارية التي فرضها الشارع على كل مسلم قادر تتوفر فيه شروط وجوبها دون استثناء باعتبارها حق معلوم يؤخذ من الأغنياء ليصرف في المصارف المحددة في القرآن الكريم بطريقة عادلة.

وتعتبر الزكاة من العبادات ذات الطابع المالي الخاص، وتشرف الدولة على تطبيق أحكامها جباية وصرفا، وقد أكدتها الشريعة الإسلامية وجعلتها وسيلة عامة في علاج المشكلات الاقتصادية والاجتماعية بسد حاجات المجتمع من فقر وبطالة ومشاكل أخرى تسعى الدولة إلى حلها عن طريق فريضة الزكاة.

ولدراسة أكثر تفصيلا لهذه الفريضة وجب علينا التعمق في دراستها وفهم أساسياتها وهذا ما سيتم التطرق إليه في هذا الفصل النظري المتمحور حول ماهية الزكاة وأبرز أساسياتها والذي قسم إلى ثلاث مباحث أساسية والمتمثلة كما يلي:

المبحث الأول: الزكاة وأحكامها الفقهية.

المبحث الثاني: وعاء الزكاة (الأموال الزكوية) ونصابها.

المبحث الثالث: الآثار الاقتصادية والاجتماعية للزكاة.

المبحث الأول: الزكاة وأحكامها الفقهية

تعتبر الزكاة تكليف رباني لا يجوز التهاون في أدائه أو التقصير في تطبيقه، وباعتبارها ركن هام من أركان الاسلام فقد اهتم العديد من الباحثين والفقهاء والاقتصاديين بها لما لها من أهمية في تحسين الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للفرد والمجتمع ككل، فهي نظام يعمل على نشر العدل والمساواة بين أفراد المجتمع، بتوزيع جزء من ثروات الأغنياء على الطبقة المحتاجة إذا توفرت فيها شروط معينة.

المطلب الأول: مفهوم الزكاة

للزكاة مكانة عظيمة في الإسلام فهي الركن الأعظم بعد الشهادتين والصلاة، وقد اختلف الفقهاء في تعريفها إلا أن مضمونها واحد، وهذا ما سنتطرق إليه في هذا المطلب بإعطاء مفاهيم أساسية حول الزكاة.

الفرع الأول: مفهوم الزكاة.

أولا: الزكاة لغة

من زكا يزكو زكاء فيقال: زكا الزرع يزكو إذا نما، وكل شيء يزداد فهو يزكو زكاء، وقد استعملت الزكاة في القرآن الكريم في عدة معان منها: البركة والنمو والزيادة والصلاح والطهارة. [1]

فمن استعمالاتها في معنى البركة والنمو والزيادة قوله تعالى: ﴿**وَمَا آتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُوا عِندَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُم مِّن زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ**﴾ [2]، بين الله في هذه الآية أن الزكاة تبارك وتزيد في المال وتنميه وتزيد الثواب لصاحبها.

ومن استعمالاتها في معنى الصلاح قوله تعالى: ﴿**فَأَرَدْنَا أَن يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِّنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا**﴾[3]، أي أن الزكاة تزيد صاحبها صلاحا.

ومن استخداماتها في معنى الطهارة قوله تعالى ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا**﴾ [4]، بمعنى أن الزكاة تطهر المال وتنميه بالبركة، كما أنها تطهر المرء من الشح والبخل.

---

[1] محمد عثمان شبير، ***زكاة حلي الذهب الفضة والمجوهرات***، ط1، مكتبة الفلاح، الكويت، 1986، ص13.

[2] سورة الروم، الآية 39.

[3] سورة الكهف، الآية 81.

[4] سورة التوبة، الآية 103.

ثانيا: الزكاة شرعا

عرف الفقهاء الزكاة من الجانب الشرعي بتعريفات مختلفة ومتعددة وإن اختلفت في الألفاظ فهي تصب في نفس المعنى، ويمكن تعريفها عند كل مذهب من مذاهب الحنفية والمالكية والشافعية على أنها:

- ✓ **عند الحنفية:** " التعبد لله تعالى بإخراج جزء واجب شرعا في مال معين لطائفة أو جهة مخصوصة." [1]
- ✓ **عند المالكية:** وقد وردت الزكاة على أنها " إخراج جزء مخصوص من مال مخصوص، إن بلغ نصابا لمستحقيه، وإن أتم الملك وحال عليه الحول". [2]
- ✓ **عند الشافعية:** وقد وردت الزكاة على أنها " اسم لحق واجب في مال مخصوص يعطى لطائفة مخصوصة على أوصاف مخصوصة." [3]، وبالتالي فإن الزكاة في مختلف المذاهب لها نفس المعنى.

استنادا للتعريفات المذكورة سابقا وإن اختلفت في المصطلحات فإن المعنى واحد، نستنتج أن الزكاة فريضة تخص حصة مقدرة من المال التي فرضها الله على مستحقيها، والتي تنفق على المصارف المحددة في القرآن الكريم عند بلوغ النصاب ودوران الحول، وأيضا عند توفر شروط معينة، ابتغاء لمرضاة الله تعالى.

الفرع الثاني: خصائص الزكاة

انطلاقا من التعاريف السابقة للزكاة سواء في المعنى اللغوي أو الشرعي يمكن استخلاص مجموعة من الخصائص التي تتميز وتشتمل عليها فريضة الزكاة كما يلي: [4]

1. الزكاة صدقة ولكنها واجبة، فهي تزكية وتطهير لمخرجيها وحق لمن تعطى له؛
2. تجب الزكاة على المسلم الحر المالك للنصاب؛
3. يتفاوت مقدار النصاب ونسبة الزكاة حسب نوع المال؛
4. تؤخذ الزكاة من أصناف محددة، من أموال معينة وبشروط معينة؛
5. جواز تقديم اخراج الزكاة قبل موعدها، ومعاقبة المتهربين من دفعها بمضاعفتها إلى نصف المال؛
6. تصرف الزكاة في مصارف محددة في القرآن الكريم، وهما الفقراء والمساكين، والعاملين عليها، والمؤلفة قلوبهم، وفي الرقاب، والغارمين، وفي سبيل الله وابن السبيل، ولا يجوز إنفاق الزكاة على غير هذه المصارف لأنها مؤكدة بتكليف رباني.

---

[1] محمد بن صالح العثيمين، ***فتاوى في الزكاة والصيام***، ط1، دار الثريا لنشر والتوزيع، الرياض المملكة العربية السعودية، 2008، ص12.

[2] محمد عثمان شبير، مرجع سابق، ص14.

[3] محمد عثمان شبير، ***الزكاة والضرائب في الفقه الإسلامي***، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، 1973، ص 61.

[4] حسين محمد سمحان، ***المالية العامة من المنظور الإسلامي***، ط1، دار صفاء لنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص 61.

الفرع الثالث: أهداف الزكاة

هناك العديد من الأهداف التي تحققها الزكاة نظرا لأهميتها البالغة ومكانتها السامية وكثرة فوائدها على المسلمين، فالزكاة لها أهداف دينية واجتماعية وأيضا اقتصادية يمكن إيجازها فيما يلي:

أولا: الأهداف الدينية

لقد عبر القرآن الكريم عن هدف الزكاة في كلمتين هما التطهير والتزكية، وذلك من خلال قول الله تعالى في كتابه الكريم ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا**﴾[1]، فالزكاة تطهير وتزكية لنفس المؤدّي لها تطهره من وثنية المال وتزكيه بتحقيق معنى التوحيد، كما أنها علاجا لأبرز الغرائز لدى الانسان وهو الشح ورغبته في الاستمتاع في الخيرات والمنافع دون غيره من بني البشر، كما أن أداء فريضة الزكاة يمثل طاعة لأمر الله ، فالمؤمن لا ينتظر الأجر والثبات من المستفيد من الزكاة وإنما من الله تعالى. [2]

ثانيا: الأهداف الاجتماعية

الزكاة تحرر آخذها من الحاجة وذل المسألة، وذلك من أجل المحافظة على كرامة الإنسان الذي كرمه الله باعتباره أحد أفراد المجتمع الإسلامي، كما تقوم الزكاة بمحاربة الفقر وتوفير فرص العمل لصالح الفئات الفقيرة والمحرومة في المجتمع هذا وقد يؤدي إلى نشر روح التكافل والتضامن الاجتماعي وتحقيق العدالة الاجتماعية عن طريق تقليص الفوارق الطبقية في المجتمع، كما تعمل على محاربة الآفات الاجتماعية والضغائن الحقد والحسد بين أفراد المجتمع. [3]

ثالثا: الأهداف الاقتصادية

يترتب على إخراج الزكاة أهداف اقتصادية عديدة، حيث تقوم هذه الفريضة بشكل فعال في الارتقاء بمستوى النشاط الاقتصادي من خلال إعادة توزيع الثروة بين الأفراد في المجتمع، فهي تؤخذ من الغني وتعطى للفقير الأمر الذي يعمل على خلق القوة الشرائية لهم وزيادة دخلهم ورفع مستوى معيشتهم، وأيضا زيادة الاستثمار والدخل القومي، بالإضافة إلى توفير النقود من خلال انتظام حصيلة الزكاة مع بداية كل حول قمري، فالزكاة تستحق في الزائد من الحاجات الأساسية لصاحب المال أي الأموال التي فوق حد الإشباع، وبالتالي يتضح الأثر العام للزكاة في بناء اقتصاد الدولة الأمر الذي يجعله اقتصادا إسلاميا قويا.[4]

---

[1] سورة التوبة، الآية 103.

[2] سلطان بن محمد علي سلطان، ***الزكاة تطبيق محاسبي معاصر***، دار المريخ للنشر والتوزيع، الرياض المملكة العربية السعودية، 1986، ص19-20.

[3] نفس المرجع السابق، ص 19.

[4] رفيق يونس المصري، ***أصول الاقتصاد الإسلامي***، ط1، دار القلم للنشر والتوزيع، دمشق، سوريا، 2010، ص 306.

المطلب ثاني: الزكاة حكمها، دليل مشروعيتها، شروطها

الزكاة فريضة عظيمة وقد ثبتت فرضيتها بالكتاب والسنة والإجماع، والثابت أنها فرضت في السنة الثانية من الهجرة على أرجح الآراء، وفي هذا المطلب سيتم التطرق إلى الحكمة من مشروعية الزكاة ودليل مشروعيتها بالإضافة إلى أهم شروطها.

الفرع الأول: حكم الزكاة ودليل مشروعيتها.

أولا: الزكاة من القرآن الكريم

فرض الله سبحانه وتعالى فريضة الزكاة في كتابه الكريم بآيات واضحة تقطع بحتمية أدائها ووجوبها من خلال قوله:﴿**وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَٰلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ**﴾ [1] ، وقوله تعالى أيضا ﴿**الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُم بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ**﴾[2]، وقوله تبارك وتعالى أيضا ﴿**وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ**﴾[3]، من خلال هذه الآيات يتضح لنا أن الزكاة قرينة الصلاة، وذلك أن الله جمع بينهما في مواضع كثيرة في كتابه الكريم وهذا يدل عظمة مكانتها.

ثانيا: الزكاة من السنة النبوية

أكد النبي فريضة الزكاة فهي واجبة وفق نصوص صريحة للسنة النبوية لعل من أبرزها، قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأني محمدا رسول الله، إقام الصلاة، إيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلا). [4]

وما رواه ابن عباس رضي الله عنه أن النبي صلى عليه وسلم بعث معاذ رضي الله عنه إلى اليمن فقال له (إنك تأتي قوما من أهل الكتاب، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائم أموالهم)، وقد دلّ الحديث على مكانة الزكاة في الإسلام وركن من أركانه، وهذا ما يبرز أهميتها الكبيرة. [5]

---

[1] سورة البينة، الآية :05.

[2] سورة فصلت، الآية 07.

[3] سورة البقرة، الآية 43.

[4] وسيلة سبتي، لطيفة سبتي، ***الدور التكاملي للوقف وزكاة في تمويل التنمية المحلية***، مجلة مجاميع المعرفة، المركز الجامعي تندوف، الجزائر، العدد 05، أكتوبر 2017، ص195.

[5] يوسف القرضاوي، ***فقه الزكاة دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنة ج1***، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1973 ص – ص 73-74.

ثالثا: الزكاة من الإجماع

أجمع العلماء على وجوب الزكاة واتفق على أن من منعها معتقدا وجوبها أخذت منه إجبارا، ففي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما توفي رسول الله كان أبو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر لأبي بكر: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولو لا إله إلا الله، فمن قالها عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله)، فقال أبو بكر: والله لأقاتل من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها إلى رسول الله لقاتلتهم على منعها، فقال عمر: فوالله ما هو إلا أن قد شرح الله صدر أبي بكر رضي الله عنه فعرفت أنه الحق. [1]

الفرع الثاني: شروط وجوب الزكاة

فرض الإسلام الزكاة ووضع شروطا تقضي بحتمية وجوبها حتى يكون المال محلا لوجوب الزكاة، وهذه الشروط شرعت للتيسير على صاحب المال فيخرج الزكاة بطيب نفس، وتتمثل هذه الشروط في:

أولا: شروط الزكاة الواجب توفرها في الشخص الواجب عليه الزكاة

يتطلب وجوب الزكاة في الشخص الواجب عليه إخراجها مجموعة من الشروط لابد أن تتوفر فيه والمتمثلة في الإسلام، الحرية، الأهلية، وذلك كما يلي:

1. **الإسلام:** فالزكاة واجبة على المسلم، أما غير المسلم فلا تجب عليه الزكاة وهذا بإجماع الفقهاء، وقد استدلوا بقول رسول الله لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن (أدعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم فترد إلى فقرائهم). [2]

2. **الحرية:** أجمع الفقهاء على أن يكون الشخص المكلف بإخراج الزكاة حرا غير مملوك بناء على قاعدة أن ملكية المال يجب أن تكون تامة، وهذا لا يتوفر للعبد الذي ليس له حق في التملك لانعدام حريته. [3]

3. **التكليف:** (الأهلية) هناك اختلاف بين أهل العلم حول وجوب الزكاة في مال الصبي والمجنون، وقد استقر رأي الجمهور على أن الزكاة بالرغم من أنها عبادة فهي في نفس الوقت حق للغير لا يسقط بأي حال، وهي تتعلق بالمال نفسه لذلك يجب إخراجها على الصبي والمجنون ويتولى ذلك الوصي أو الولي. [4]

---

[1] عبد الله بن سليمان المنيع، ***بحوث في الاقتصاد الإسلامي***، ط1، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان،1996، ص24.

[2] رايس حدة، طويل حدة، ***الزكاة آلية لتشجيع الاستثمار ومحاربة البطالة –دراسة مقارنة الجزائر ماليزيا***، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة سعد دحلب بالبليدة، الجزائر، 20-21ماي 2013، ص 03.

[3] أحمد عبد العزيز المزيني، ***الموارد المالية في الإسلام***، ط1، ذات السلاسل للنشر والتوزيع، الكويت، 1994، ص132.

[4] رايس حدة، طويل حدة، نفس المرجع السابق، ص 03.

ثانيا: شروط الزكاة الواجب توفرها في المال المزكى

حتى تجب الزكاة في المال يشترط فيه أن يكون مملوكا ملكا تاما، ناميا، حائلا عليه الحول، بالغا للنصاب، سالما من الدين، وهذا ما سيتم التطرق إليه بالتفصيل.

1. الملك التام: حيث يجب أن يكون المال مملوكا ملكا تاما لمن وجبت عليه الزكاة، بمعنى أن يكون المال بيد المالك وحده وألا يكون هذا المال متعلق بحق الغير، وأن يتصرف فيه صاحبه بكامل حريته وعلى حساب اختياره وفوائده لا حسب غيره. [1]

2. النماء: بأن يكون المال الذي تجب فيه الزكاة ناميا كنبات الأرض والأنعام السائمة، أو يكون قابلا للنماء كعروض التجارة والمعادن كالذهب والفضة، ويعني كون المال ناميا أن يكون مدرارا يدر على مالكه إيرادا أو دخلا أو غلة أو أن يكون هو نماء، أي إيراد جديدا وفضلا وزيادة. [2]

3. حولان الحول: ومعناه مرور عام قمري (عربي) على ملكية النصاب المقرر عليه الزكاة، وهذا الشرط بالنسبة للأنعام والنقود والسلع التجارية أي ما يعرف بزكاة رأس المال، أما الزروع والثمار والعسل والمستخرج من المعادن والكنوز ونحوها فلا يشترط لها حولان الحول وهي ما تعرف بزكاة الدخل. [3]

4. بلوغ النصاب: لم يفرض الإسلام الزكاة في أي قدر من المال النامي وإن كان ضئيلا بل اشترط أن يبلغ المال مقدارا محددا يسمى (النصاب) في لغة الفقه، فقد جاءت الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بإعفاء ما دون الخمس من الإبل والأربعين من الغنم فليس فيها زكاة وكذلك ما دون مائتي درهم من النقود الفضية(الورق) وما دون خمس أوسق من الحبوب والثمار والحاصلات الزراعية، ويرى العلماء النصاب شرطا لابد منه لوجوب الزكاة في كل مال، يستوي في ذلك الخارج من الأرض وغيره من المال. [4]

5. سلامة المال من الدين: فإذا كان المالك للمال مدينا بدين يستغرق نصاب الزكاة أو ينقصه فإن الزكاة لا تجب عليه، لما روى عن السائب أنه سمع عثمان بن عفان رضي الله عنه خطيبا على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليقض دينه وليزك بقيمة ماله)، وقال هذا بمحضر من الصحابة ولم ينكروه فدل على اتفاقهم عليه بالإجماع، ومن ناحية أخرى فإن المدين ممن يحل له أخذ الزكاة لأنه من الفقراء ومن الغارمين، فكيف تجب عليه الزكاة وهو ممن يستحقها. [5]

---

[1] خليفي عيسى، ***هيكل الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي***، ط1، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص120.

[2] أحمد عبد العزيز المزيني، مرجع سابق، ص 136-137.

[3] خليفي عيسى، نفس المرجع السابق، ص 121.

[4] يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص 149-150.

[5] عبد الله ناصح علوان، ***أحكام الزكاة على ضوء المذاهب الأربعة***، لا ت ط، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، لا ت سنة، ص 10-11.

المطلب الثالث: مصارف الزكاة

تعد مصارف الزكاة بمثابة أهل الزكاة ومستحقوها الذين تدفع لهم، وتتميز فريضة الزكاة بأنها مخصصة لمصارف محددة مذكورة في القرآن الكريم، فهي لم تترك في تخصيصها إلى الاجتهادات الفردية، هذا وقد حددت الشريعة الإسلامية المصارف الثمانية للزكاة فلا يجوز صرفها لغيرهم في نص الآية الكريمة لقوله الله تعالى: ﴿ **إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**﴾.[1]

أولا: الفقراء والمساكين

اختلفت تعريفات الفقراء والمساكين بين الكتب وتداخلت، إلا أنها اتفقت على أنهما تجمعهما العوز والاحتياج، فهما من الألفاظ التي إذا اجتمعت تفرقت وإذا تفرقت اجتمعت. [2]

فالفقير هو الذي لا شيء له مطلقا وليست له القدرة على الكسب، والمسكين هو الذي له شيء لكن دون حد كفايته، فالفقراء والمساكين هم الذين لا يجدون كفايتهم وكفاية عائلاتهم لا من نقود حاضرة ولا من رواتب ثابتة ولا من صناعة قائمة ولا من غلة كافية فهم في حاجة إلى مواساة ومعونة، فيعطون من زكاة ما يكفيهم وعائلاتهم لمدة سنة كاملة حتى يأتي حول الزكاة مرة ثانية. [3]

ثانيا: العاملون عليها

وهم كل من يعمل في إدارة شؤون الزكاة ويعطون القيمة العادلة لأعمالهم، قال أبو عبيد عنهم" فإنما لهم بقدر سعيهم وعمالتهم ولا يبخسون منه شيئا " ويرى أبو يوسف أن يعطوا ما يكفيهم ولا تعارض بين الرأيين فإن كانوا أغنياء أعطوا قدر عمالتهم وإن كانوا فقراء تكمل لهم كفايتهم من مصرف الفقراء. [4]

ويمكن تقسيم الجهاز الإداري للعاملين عليها إلى إدارتين رئيسيتين، أولهما إدارة تحصيل الزكاة وتكمن وظيفتها في إحصاء من تجب عليهم الزكاة، وأموالهم ومقادير ما يجب عليهم فيها، وإخراجه من أهله والقيام على حفظه بعد جمعه، وثانيهما إدارة توزيع الزكاة ويكمن دورها في اختيار أفضل الطرق لمعرفة المستحقين للزكاة ومقدار حاجتهم ومبلغ ما يكفيهم وفقا للعدد والظروف الاجتماعية. [5]

---

[1] سورة التوبة، الآية 60.

[2] يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص367.

[3] سعيد بن علي بن وهف القحطاني، ***الزكاة في الإسلام في ضوء الكتاب والسنة***، مركز الدعوة والإرشاد، الرياض، 2008، ص 240.

[4] نجاح عبد العليم عبد الوهاب، ***الاقتصاد الإسلامي النظام والنظرية***، ط2، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن، 2016، ص 217.

[5] يوسف القرضاوي، نفس المرجع السابق، ص580.

ثالثا: المؤلفة قلوبهم

هم من يراد تأليف قلوبهم بالاستمالة إلى الإسلام، أو التثبيت عليه أو بكف شرهم عن المسلمين أو رجاء نفعهم في الدفاع عنهم أو نصرهم على عدو لهم أو نحو ذلك.

وهذا المصرف يوضح لنا أن الزكاة ليست إحسانا شخصيا، فهذا المصرف ليس مما يوكل إلى الأفراد وإنما من شأن رئيس الدولة أو من ينيب عنه، فهؤلاء هم الذين يستطيعون إثبات الحاجة إلى تأليف القلوب أو نفييها وتحديد صفات من يؤلفون ومدى ما يبدل لهم وفق مصلحة الإسلام وحاجة المسلمين. [1]

رابعا: في الرقاب

والرقاب جمع رقبة والمراد بها العبد والأمة وهي تذكر في معرض التحرير أو الفك وتحرير العبد من الرق هو فك لرقبته من غلها، وفي آية المصارف قال تعالى: (وفي الرقاب) ومعناها تصرف الصدقات في فك الرقاب وهو كناية عن تحرير العبد والإماء من نير الرق والعبودية. [2]

خامسا: الغارمون

وهم الدين ركبتهم ديون أعجزتهم عن الوفاء، فالإسلام يأمر بأداء الديون العادلة من بيت مال الزكاة، وهو في ذلك قد سبق الإنسانية كلها سبقا بعيدا، فليس من قانون ولا نظام تؤدّى فيه الدولة الديون عن الغارمين إلا في أحكام القرآن، لأن الإسلام دائما يعلوا ولا يعلى عليه وهو الذي يعطي لكل ذي حق حقه. [3]

سادسا: في سبيل الله

ويقصد به الغزو والجهاد في سبيل الله كما قال جمهور الفقهاء، ولكن نجد هناك من يرى أن في سبيل الله يشمل كل ما فيه اعلاء لكلمة الله وما هو بمعنى الجهاد. [4]

سابعا: ابن السبيل

وهو الذي انقطعت به السبل وهو في سفر لا يستطيع الانتفاع بماله فله أن يعطى من الزكاة وإن كان غنيا في بلده، لأنه في مكان بعيد عن ماله ولا يمكنه الإنفاق منه أو الاقتراض بضمانه. [5]

---

[1] يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص 594.

[2] مريم أحمد الداغستاني، ***مصارف الزكاة في الشريعة الإسلامية***، المطبعة الإسلامية الحديثة، دار السعادة حلمية الزيتون، القاهرة، 1996، ص 95.

[3] أحمد إسماعيل يحيى، ***الزكاة عبادة مالية وأداة اقتصادية***، دار المعارف للنشر والتوزيع، القاهرة، 2012، ص 140-141.

[4] علي أحمد السالوس، ***الاقتصاد الإسلامي والقضايا الفقهية المعاصرة***، مؤسسة الريان لطباعة والنشر والتوزيع، الدوحة، قطر، 1997، ص 620.

[5] يوسف القرضاوي، نفس المرجع السابق، ص 611.

المبحث الثاني: وعاء الزكاة ونصابها

يمثل وعاء الزكاة الأموال الزكوية التي يخرج المكلف منها الزكاة، وقد حددت الشريعة الإسلامية هذه الأموال والمتمثلة في: الأثمان، الأنعام، الخارج من الأرض، عروض التجارة، وغيرها إلا أنهم اختلفوا في طبيعة ومقدار الواجب في هذه الأموال، فالأصل أن الزكاة نسبية بمقدار رأس المال، وسنقوم باستعراض مختصر لهذه الأموال بهدف إظهار الاتساع والشمول للأموال التي تجب فيها الزكاة في هذا المبحث.

المطلب الأول: زكاة الذهب والفضة والأوراق النقدية

أوجبت الشريعة الإسلامية الزكاة في الذهب والفضة أو ما يسمى بالنقدين، فالنقود قديما كانت وسيلة للتبادل ومقياس لتقييم الأشياء، وهذا الوجوب ثابت بالقرآن لقوله تعالى ﴿**وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ**﴾. [1]

أشار الفقهاء إلى وجوب الزكاة في الذهب والفضة إذا بلغا النصاب سواء كان نقدين أو سبائك واشترطا مضي الحول على النصاب عند المالك سواء كانت معدنا أو نقودا، ونصابها عشرون دينارا من الذهب ومائتي درهم من الفضة، وهو ما يبلغ 85غراما من الذهب و595 غراما من الفضة، ومقدار الزكاة فيهما ربع العشر وهو 2.5%. [2]

أما الأوراق النقدية سواء العملات الورقية أو المعدنية إذا بلغت نصاب الذهب أو الفضة زكيت، وحكمها حكم النقدين على القول الصحيح فينظر إلى ما يقابلها من النقدين، فإن بلغت قيمتها عشرين مثقالا من الذهب، أو مائتي درهم من الفضة وحال عليها الحول ففيها الزكاة بقيمة ربع العشر أي 2.5%. [3]

الجدول رقم (1-1): النصاب في الذهب والفضة والمقدار الواجب فيهما

النصاب	المقدار الوجب فيهما
الذهب 85 غرام	%2.5
الفضة 595 غرام	%2.5

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على سعيد بن وهف القحطاني، ***الزكاة في الإسلام في ضوء الكتاب والسنة***، مركز الدعوة والإرشاد، الرياض، 2008.

---

[1] سورة التوبة، الآية 34-35.

[2] محمد جواد مغنية، ***الفقه على المذاهب الخمسة الجعفري الحنفي المالكي الشافعي الحنبلي***، ط الأخيرة، دار التيار الجديد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2000، ص 173.

[3] سعيد بن علي بن وهف القحطاني، مرجع سابق، ص 137.

المطلب الثاني: زكاة الثروة الزراعية والحيوانية

الفرع الأول: زكاة الثروة الزراعية

الزروع والثمار من الأموال الزكوية التي ثبت وجوب الزكاة فيها من القرآن والسنة، أما القرآن قوله تعالى ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الْأَرْضِ**﴾ [1]، وأما من السنة قول رسول الله (فيما سقت السماء والعيون، أو كان عثريا: العشر، وما سقي بالنضح: نصف العشر). [2]

وبعد اتفاق الفقهاء على وجوب الزكاة في الزروع والثمار اختلفوا في الأنواع التي تجب فيها الزكاة، حيث ذهب جمهور الفقهاء مالك والشافعي إلى وجوب الزكاة في كل ما يقتات ويدخر، بينما ذهب الشيعة الأمامية إلى أنه لا زكاة إلا في القمح والشعير والتمر والزبيب وتستحب فيما عدا ذلك [3]، ولا تجب الزكاة إلا إذا بلغت نصابا والنصاب هو خمس أوسق، والوسق ستون صاعا، وهوما يعادل 653 كلغ. [4]

ويتمثل القدر الواجب في الحبوب والثمار العشر فيما سقي بلا مؤنة، كالزرع الذي يشرب من الأمطار والأنهار والعيون التي تجري، ونصف العشر فيما سقي بمؤنة كالدوالي وهي الدلاء والنواضح وهي الإبل والبقر وسائر الحيوانات، وما يسقى بالآلات كالرشاشات التي ترش الماء وتوزعه على الزرع، وثلاثة أرباع العشر فيما يسقى بمؤنة نصف وسقى بغير مؤنة نصف ومثاله: نخل يسقى نصف العام بمؤنة والنصف الثاني بغير مؤنة، أي الصيف يسقى بمؤنة والشتاء يسقى من الأمطار ففيه ثلاثة أرباع العشر. [5]

الجدول رقم (1-2): النصاب في المحاصيل الزراعية والمقدار الواجب فيها

النصاب	653 كلغ قمح =825 لتر
إذا كان السقي بدون تكلفة	%10
ذا كان السقي بالآلة فقط	%5
إذا كان سقي بالمطر +الآلة	%7.5
وقت الأداء	عند جني المحصول حتى لو تكرر الجني مرات في السنة

المصدر: سعيد بن علي بن وهف القحطاني، ***الزكاة في الإسلام في ضوء الكتاب والسنة***، مركز الدعوة والإرشاد، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2008، ص111.

---

[1] سورة البقرة، الآية 267.

[2] سعيد بن علي بن وهف القحطاني، مرجع سابق، ص 102.

[3] محمد جواد، ***الفقه على المذاهب الأربع***، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، مصر، 2007، ص 150.

[4] خليفي عيسى، مرجع سابق، ص122.

[5] سعيد بن علي بن وهف القحطاني، مرجع سابق، ص- ص: 111-112.

الفرع الثاني: زكاة الثروة الحيوانية

تجب الزكاة في بهيمة الأنعام –البقر والإبل والغنم– وهذه الأنعام خصها الله للإنسان لكثرة منافعها فذللها له ليركب ظهرها، ويأكل لحمها، ويشرب لبنها وينتفع بأصوافها، وهي واجبة في السنة النبوية من خلال قول رسول الله :(ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر لا يفقد منها شيئا ليس فيها عقصاء، ولا عضباء، تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها). [1]

والثروة الحيوانية تشمل البقر والإبل والتي تشمل(الجواميس)، الغنم وتشمل (الضأن والماعز)، ولم تفرض الشريعة الإسلامية الزكاة في كل مقدار من المواشي وفي كل نوع منها، وإنما فرضتها فيما استوفى من الأنعام شروطا خاصة إضافة إلى الشروط العامة، والتي تتمثل في أن تكون سائمة وهي المكتفية بالرعي المباح في أكثر العام لقصد الدر والنسل والسمن، وأن تكون غير عاملة وهي التي يستخدمها صاحبها في الحرث وسقي الزرع، بالإضافة إلى بلوغ النصاب ودوران الحول [2]، وفيما يلي نصاب الأنعام بالتفصيل:

–**زكاة البقر:** والزكاة في هذا النوع من الأنعام يمثله حديث عبد الله بن مسعود عن النبي عليه السلام قال " في ثلاثين من البقر تبيعا أو تبيعة وفي كل أربعين مسنة " [3] وهو كما موضح في الجدول رقم 02.

<u>الجدول رقم (1–3)</u>: الزكاة الواجب إخراجها من البقر

عدد الرؤوس المزكاة	الزكاة الواجب إخراجها
30 بقرة	تبيع أو تبيعة: العجل الذي تم سنتين
40 بقرة	مسنة: التي أكملت 3 سنوات
60 بقرة	تبيعان
70 بقرة	مسنة وتبيعة
80 بقرة	مسنتان
90 بقرة	ثلاث أتبعه
100 بقرة	مسنة وتبيعان
120 بقرة	أربعة أتبعه أو ثلاث مسنات

<u>المصدر</u>: يوسف القرضاوي، ***<u>فقه الزكاة دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها</u>***، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1973، ص 194.

[1] سعيد بن علي بن وهف القحطاني، مرجع سابق، ص 83.

[2] يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص– ص: 169–172.

[3] سعيد بن علي بن وهف القحطاني، نفس المرجع السابق، ص 82.

-**زكاة الإبل:** أجمع الفقهاء على أنه لا يجب شيئا في الإبل حتى تبلغ خمسا فإذا بلغت نصابا وحال عليه الحول فالواجب فيها كما هو موضح في الجدول رقم 03:

الجدول رقم (1-4): الزكاة الواجب إخراجها من الإبل

عدد الرؤوس المزكاة	الزكاة الواجب إخراجها
من 5 إلى 9	شاة واحدة
من 10 إلى 14	شاتان
من 15 إلى 19	ثلاث شياه
من 20 إلى 24	أربع شياه
من 25 إلى 35	بنت مخاض: الناقة التي أكملت سنة ودخلت في الثانية
من 36 بعيرا إلى 45	بنت لبون: الناقة اتي أكملت سنتين ودخلت في الثالثة
من 46 إلى 60	حقة: الناقة التي أكملت ثلاثة ودخلت في الرابعة
61 بعيرا	جذعة: التي أكملت أربع سنوات ودخلت في الخامسة
76 بعيرا	بنتا لبون
120_91	حقتان
121 فأكثر	في كل أربعون لبون وفي كل خمسون حقة

المصدر: يوسف القرضاوي، ***فقه الزكاة دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنة ج1***، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1973، مرجع سابق، ص 174.

-**زكاة الغنم:** أجمع الفقهاء على أن الغنم تشمل الضأن والمعز فيضم بعضها إلى بعض باعتبارها صنفين لنوع واحد ونصابه (40 رأسا) كما هو موضح في الجدول رقم 04.

الجدول رقم (1-5): الزكاة الواجب إخراجها من الغنم

عدد الرؤوس المزكاة	الزكاة الواجب إخراجها
من 40 إلى 120	شاة واحدة
من 121 إلى 200	شاتان
من 201 إلى 399	ثلاثة شياه
إذا بلغت 400	أربع شياه
وما زاد عن 400 ففي كل 100	شاه واحدة

المصدر: يوسف القرضاوي، ***فقه الزكاة دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنة ج1***، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1973، ص 204.

زكاة الخيول والبغال والحمير

أجمع العلماء على أن ما يقتنيه المسلم من الخيل للركوب أو حمل الأثقال أو للجهاد عليها في سبيل الله لا زكاة فيها سواء كانت سائمة أو علوفة، كما أجمعوا على أن ما اتخذ منها للتجارة ففيه الزكاة لأن الإعداد للتجارة دليل النماء والفضل عن الحاجة سواء أكانت سائمة أو علوفة أيضا، واتفقوا أيضا على أن الخيل المعلوفة طوال العام أو أكثره لا زكاة فيها لأن الشرط في وجوب الزكاة في الحيوان هو السوم، واختلف الفقهاء في الخيل التي يقتنيها المسلم استيلادها ونتاجها بشرط ألا تكون ذكورا كلها، فلو كانت كلها ذكور لا تجب فيها الزكاة لعدم إمكان الاستيلاد منها فإذا كانت ذكورا وإناثا أو إناثا فقط وكانت سائمة تجب الزكاة فيها، ونفس الشيء ينطبق على البغال والحمير وبنفس التفصيل السابق.[1]

[1] يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص 220.

المطلب الثالث: زكاة الأوراق المالية (الأسهم والسندات) وعروض التجارة

الفرع الأول: زكاة الأسهم والسندات

عرف عصرنا لونا من رأس المال استحدثه التطور الصناعي والتجاري في العالم وذلك ما عرف باسم الأسهم والسندات، وهما من الأوراق المالية التي تقوم عليهما المعاملات التجارية في أسواق خاصة بها وهي التي تسمى ببورصة الأوراق المالية، وهذه الأوراق أو الأسهم والسندات هي ما يطلق عليها علماء المالية اصطلاح القيم المنقولة، ويأخذون عليها ضريبة على الأسهم بوصفها ضريبة على رأس المال، ويمكن التفريق بين الأسهم والسندات على أن الأسهم حقوق ملكية جزئية لرأس مال كبير لشركات المساهمة، والسند تعهد مكتوب من البنك أو الشركة لحامله بسداد مبلغ مقدر من قرض في تاريخ معين نظير فائدة معينة.[1]

وتزكى الأسهم والسندات إذا اتخذت للإتجار والكسب من تجارتها بزكاة عروض التجارة فتأخذ منه الزكاة بتقدير قيمتها في أول العام وآخره، أما إذا اتخذت الأسهم والسندات للاقتناء والكسب من غلاتها لا من الإتجار فيها فإن ما يأخذ من الشركة نفسها سوآءا أكانت صناعية أو غير ذلك وفيما يلي سيتم التطرق إلى كل من زكاة الأسهم والسندات بالتفصيل وكل على حدة. [2]

أولا: زكاة الأسهم

اختلف الفقهاء في كيفية إخراج زكاة الأسهم على أقوال متعددة، فذهب بعضهم إلى أنه إن كان المزكي هو الشركة فتخرج الزكاة كما يخرجها الشخص الطبيعي، وتعتبر جميع أموال المساهمين بمثابة مال شخص واحد من حيث نوع المال التي تجب فيه الزكاة والنصاب والمقدار الواجب أخده، وغير ذلك مما يراعى في زكاة الشخص الواحد فإن كان المزكي هو المساهم فيخرج الزكاة إذا عرف من حسابات الشركة ما يخص أسهمه من الزكاة، فإن كان ساهم في الشركة بقصد الاستفادة من ريع الأسهم السنوي وليس بقصد التجارة فإنه يزكيها زكاة مستغلات فيخرج الزكاة من ريع السهم بعد دوران الحول من يوم القبض، وإن كان المساهم اقتنى الأسهم بقصد التجارة زكاها زكاة عروض التجارة، فإذا جاء حول زكاته وهي في ملكه زكى قيمته السوقية، وإن لم يكن لها سوق زكى قيمتها بتقويم أهل الخبرة للسهم وربحه.[3]

---

[1] يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص 521.

[2] أحمد إسماعيل يحيى، مرجع سابق، ص-ص: 82-83.

[3] عبد الله بن منصور الغفيلي، ***نوازل الزكاة دراسة فقهية تأصيلية لمستجدات الزكاة***، ط1، دار الميمان للنشر، الرياض، 2008، ص 177.

ثانيا: زكاة السندات

السندات تمثل قرض من الجهة المصدرة لها وتعطي عليها الشركة فائدة محددة عند إصدارها وهذه الفائدة غير مرتبطة بربح الشركة أو خسارتها، يحرم التعامل بالسندات لاشتمالها على فوائد ربوية محرمة ومع ذلك يجب على المالك تزكية الأصل رأس المال كل عام بضم قيمة رأس مال السندات إلى ماله في النصاب والحول، ويزكي الجميع بنسبة ربع عشر دون الفوائد الربوية المرتبة له، وبالتالي فإن الفوائد محرمة عليه ويجوز صرفها في الأعمال الخيرية ماعدا بناء المساجد وطبع المصاحف، وهذا الصرف للتخلص من الحرام ولا يحتسب إخراجا لأموال الزكاة. [1]

وبالتالي السندات المذكورة سابقا محرمة لا يجوز التعامل بها بيعا أو شراء، ولكن من وقع فيها فعليه التوبة وله رأس ماله لا يظلم ولا يظلم وعلى كل حال فالسندات ديون مؤجلة ولا يمنع من زكاتها كون الفائدة محرمة إذ أن التحريم لا يكون سببا في إعفاء صاحب السند من الزكاة. [2]

الفرع الثاني: زكاة عروض التجارة

عروض التجارة هي كل مال ثابت أو منقول معد للتجارة كالمنتجات الزراعية أو الصناعية أو المباني والأراضي المعدة لتجارة، بشرط أن تتوفر نية التجارة (مبادلة قصد الربح) عند صاحب المال، وأن تكون هذه النية مقارنة لاكتساب الملك ومتصلة بعمل مادي من أعمال التجارة، فإذا اكتسب مالا بعوض بنية إعداده للتجارة فإنه يصير لوقته من عروض التجارة، ويشترط على المالك أن يأتي بعد ذلك عملا تجاريا. [3]

والزكاة واجبة في عروض التجارة كائنة ما كانت سواء كانت من جنس ما تجب فيه الزكاة كالسوائم، أو غيرها كالثياب إذا بلغت قيمتها نصابا من الورق أو الذهب، يقومها صاحبها بما هو أنفع للفقراء والمساكين منهما وإذا كان النصاب كاملا في طرفي الحول فنقصانه فيما بين ذلك لا يسقط الزكاة ونضم قيمة العروض إلى الذهب والفضة، وكذلك يضم الذهب إلى الفضة بالقيمة حتى يتم النصاب عند أبي حنيفة، وقال أبو يوسف ومحمد لا يضم الذهب إلى الفضة بالقيمة ويضم بالأجزاء. [4]

والثروة التجارية تضم كل ما يعد للبيع والشراء لأجل الربح وهي تفرض على رأس المال المتداول وكذلك الأرباح، وتبلغ نسبة الزكاة منها 2.5%. [5]

---

[1] خالد شجاع العتيبي، ***أحكام وفتاوى الزكاة والصدقات والنذور والكفارات***، ط13، مكتبة الشؤون الشرعية، الكويت، 2019، ص 85.

[2] سعيد بن علي بن وهف القحطاني، مرجع سابق، ص 205.

[3] أحمد إسماعيل يحيى، مرجع سابق، ص 84.

[4] عبد الغني الغنيمي الدمشقي، الميداني، ***اللباب في شرح الكتاب ج1***، لا ت ط، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان، لا ت سنة، ص-ص: 148-149.

[5] خليفي عيسى، مرجع سابق، ص 122.

المبحث الثالث: الآثار الاقتصادية والاجتماعية للزكاة

يعتبر نظام الزكاة أول مؤسسة كاملة للتكافل الاجتماعي، بواسطتها تنقل السياسة المالية الإسلامية من دورها التقليدي في إعانة الفقراء والمساكين إلى دور التدخل في عصب الحياة الاقتصادية بالتأثير المباشر والغير المباشر في الإنتاج والاستهلاك وإعادة توزيع الدخول والثروات تحقيقا لأغراض النمو الاقتصادي، والمساهمة في عمليات استحداث التنمية الاقتصادية المنشودة من خلال تحفيز وتنمية الاستثمارات.

تقوم الزكاة بدور مهم في الاقتصاد الإسلامي وذلك من خلال قيامها بتضييق فجوة الدخل وإعادة توزيع الثروة في المجتمع لصالح الفقراء، فمن خلال الزكاة يضمن كل فرد في المجتمع الحد الأدنى للمعيشة، كما تأثر بصورة مباشرة أو غير مباشرة في الإنتاج والاستهلاك وإعادة توزيع الدخل والثروة والموارد تحقيقا لأغراض النمو الاقتصادي والمساهمة في التنمية الاقتصادية المنشودة. [1]

وقبل التطرق إلى أثر الزكاة على المتغيرات الاقتصادية سنشير إلى الأسس التي تحدد طبيعة الزكاة كعامل اقتصادي تؤثر وتتأثر بكثير من المتغيرات الاقتصادية، وسنبرز أهم هذه الأسس فيما يلي: [2]

1. ثبات النسبة المفروضة على الأموال الخاضعة للزكاة، بحيث لا يمكن إلغائها أو تعديل قيمتها بالتخفيض أو الزيادة، وهذا الثبات يمثل خاصية لها بعد اقتصادي واجتماعي إذ أنها تجعل حصيلة الزكاة تتحرك وتتغير مع تحرك وتغير الدخول والثروة وبالتالي تعكس حالة النشاط الاقتصادي ازدهارا وانكماشا أو كسادا.

2. ثبات الحد الأدنى من الأموال التي تجب فيها الزكاة أي النصاب، وأيضا هذا الحد غير قابل للإلغاء أو التعديل يتحدد بموجبه من يدفع الزكاة، حيث تؤخذ من القادرين ولا تأخذ من غير القادرين هذا وقد تمنع المتهربين من دفعها كما هو الحال بالنسبة للضرائب.

3. تجبى الزكاة سنويا من أغلب الأموال العاملة في النشاط الاقتصادي، كالأنعام وعروض التجارة والثمار والزروع عند حصادها بالإضافة إلى المعادن، أي أنها متصلة بحركة النشاط الاقتصادي.

4. تدفع الزكاة أصحاب الأموال للاستغلال الأمثل للثروات من خلال تنميتها وعدم اكتنازها لأن دفعها على المال النامي مثل فرض الضريبة، هذا ما يدفع صاحب الثروة المعطلة إلى إعادة استغلالها بصورة أكثر كفاءة وهذا ما يعود بالنفع على الاقتصاد ككل.

---

[1] عثمان محمد بابكر، أحمد علي أحمد، ***دور أموال الزكاة في تخفيف حدة الفقر في السودان (1990-2013)***، رسالة مقدمة لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في الاقتصاد، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، الخرطوم، السودان، 2017، ص 44.

[2] نفس المرجع السابق، ص – ص: 45-46.

المطلب الأول: أثر الزكاة على الاستهلاك وإعادة توزيع الدخل

تعد الزكاة أحد أهم الموارد المالية باعتبارها أداة لتوزيع الدخل وزيادة الإنفاق الاستهلاكي، والذي يتجلى في قيام الدولة بتوزيع دخول جديدة للطبقات الضعيفة اقتصاديا وزيادة القدرة الشرائية والخدمات الاستهلاكية، حيث سيتم التطرق في هذا المطلب إلى أثر الزكاة على كل من الاستهلاك وإعادة توزيع الدخل.

الفرع الأول: أثر الزكاة على الاستهلاك.

يعد الاستهلاك من أهم المتغيرات الاقتصادية لارتباطه المباشر بالنشاط الاقتصادي اليومي لأفراد المجتمع، وذلك لأن هدف التنمية الاقتصادية هو تحقيق أقصى قدر من الإشباع لحاجات المجتمع من السلع والخدمات المختلفة وكذا تحسين المستوى المعيشي للأفراد والمتمثل في مستوى الرفاهية الاجتماعية. [1]

يعرف الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي على أنه جزء من الدخل الذي ينفق على السلع والخدمات التي تشبع الحاجات بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وبالتالي فإن الاستهلاك هو ذلك الجزء المستهلك من الدخل [2]، وللزكاة دور كبير في ارتفاع الطلب الاستهلاكي حيث أن إنفاق الزكاة في مصارفها المحددة يزيد من حجم الاستهلاك وذلك لأن نفقات الضمان الاجتماعي من حصائل الزكاة كالنفقات على الفقراء والمساكين وتستحدث قوة شرائية جديدة تضعها تحت تصرفهم باعتبارهم عناصر يتمتعون بميولات استهلاكية عالية، فهم يوازنون بين المنفعة التي تعود عليهم من استهلاكهم والتي تعود عليهم من ادخارهم، وعلى اعتبار أن حجم الاستهلاك يزيد مع ازدياد الدخل وينقص بنقصانه فهم بالتالي يضاعفون من حجم استهلاكهم لأنهم في حاجة إلى اشباع حاجاتهم الضرورية مما يؤدي إلى ارتفاع معدلات الطلب الاستهلاكي في السوق.[3]

وبالتالي تؤثر الزكاة بشكل مباشر على الاستهلاك من خلال توجيه الثروة من ذوي الدخول المرتفعة الذين يتصفون بانخفاض الميل الحدي للاستهلاك إلى ذوي الدخول المنخفضة الذين يتصفون بارتفاع الميل الحدي للاستهلاك، وتوثر الزكاة بشكل غير مباشر على الاستهلاك من خلال تأثيرها في إعادة توزيع الدخل وزيادة الاستخدام والحد من البطالة، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة الاستهلاك، وبالتالي فإن دور الزكاة في الاقتصاد الإسلامي هو تضييق الفجوة بين طبقات المجتمع، كذلك التضييق بين الانفاق الاستهلاكي والدخل اللازم لتحقيق الاستخدام الكامل، إذ أن إنفاق الزكاة على مستحقيها يؤدي إلى خلق قوة شرائية جديدة تتمتع بميول استهلاكية مرتفعة مما يرفع مستوى الانفاق الاستهلاكي.[4]

---

[1] عثمان محمد بابكر، أحمد علي أحمد، مرجع سابق، ص 52.

[2] محمود حسين الوادي، ***الاقتصاد الإسلامي***، ط1، دار المسير للطباعة التوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص 159.

[3] غازي عناية، ***الاستخدام الوظيفي للزكاة في الفكر الاقتصادي الإسلامي***، ط1، دار الجيل، بيروت، لبنان، 1989، ص 21.

[4] نوري عبد الرسول الخاقاني، حسن موسى طاهر، ***الزكاة ودورها في بعض متغيرات الاقتصاد الكلي***، العدد 56، 2020، ص 164-169.

الفرع الثاني: أثر الزكاة على إعادة توزيع الدخل

إن السياسة الاقتصادية تحقق هيكل توزيع الثروات وذلك من خلال تطبيق قواعد الإسلام عن طريق فريضة الزكاة التي تعد أهم أداة في إعادة توزيع الدخل وتوجيهه من جهة إلى جهة أخرى، ففي الظروف الاستثنائية يتدخل الشرع لحماية الفقراء من الحاجة وحماية الأغنياء من الطغيان من خلال مورد الزكاة. [1]

وتعد الزكاة وسيلة فعالة من إعادة توزيع الدخل أو الثروة بين أفراد المجتمع على أساس عادل من خلال قيامها باستقطاع جزء من الثروة وتحويلها إلى ذوي الدخول المنخفضة وهم المصارف الثمانية المذكورة سابقا نظرا لكونهم لم يصلوا إلى مستوى الكفاية، وبالتالي فإن نصيبهم من الزكاة سيزداد دون التأثير على استهلاك ذوي الدخول المرتفعة الأمر الذي ينتج عنه زيادة الاستهلاك الكلي للمجتمع وهذا يؤكد حقيقة كون الزكاة لا تنقص المال بل تزيده [2]، فالزكاة وسيلة فعالة من وسائل إعادة توزيع الثروة تؤخذ من الغني وتعطى إلى الفقير ما يعني أن النفع الكلي للمجتمع يزيد بإعادة توزيع الدخل عن طريق الزكاة لصالح الفئات المحتاجة الذي يرتفع لديهم الميل الحدي للاستهلاك عن غيرهم والذي يعكس أثره على زيادة الانفاق.[3]

كما أن الزكاة تلعب دور مهم في إعادة توزيع الدخل من خلال القضاء على الفوارق الطبقية في المجتمع، إذ أن الإسلام يحث على التقارب الطبقي وعدم الصراع بين فئات المجتمع المختلفة هذا وقد يحدث اضطراب وعدم استقرار اجتماعي مما يؤدي إلى تدهور الأوضاع الاقتصادية في المجتمع، ومن الممكن أن يتم توزيع أموال الزكاة في إقليم الدولة التي جمعت فيها لأن الأولوية لأهلها أو لكون أهلها أكثر حاجة لها فعندها إعادة توزيع تتم لصالح الدخول المنخفضة، أما في حالة استغناء أهل الدولة عن الزكاة هنا يجوز منحها إلى مدن أو دول أخرى الأمر الذي يوسع الدور التوزيعي للزكاة ليشمل المجتمعات الإسلامية المختلفة دون الاقتصار على الأفراد داخل المجتمع الإسلامي الواحد. [4]

---

[1] محمود حسين الوادي، مرجع سابق، ص 121.

[2] نوري عبد الرسول الخاقاني، حسن موسى طاهر، مرجع سابق، ص164.

[3] موسى كاسحي، ***دور الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية***، *مجلة* الشريعة والاقتصاد، جامعة العلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائرالمجلد6 (العدد 11)، جوان 2017، ص-ص: 226-227.

[4] نوري عبد الرسول الخاقاني، حسن موسى طاهر، نفس المرجع السابق، ص 166.

المطلب الثاني: أثر الزكاة على الادخار والاستثمار

يحتل كل من الادخار والاستثمار مكانة مهمة في الاقتصاد الإسلامي وأن أثر الزكاة فيهما يعد عاملا اقتصاديا أساسيا، من خلال توفير حجما معينا من رأس المال للادخار لتحقيق زيادة في الثروة ونمائها عن طريق استثمارها، لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(اتجروا في مال اليتيم حتى لا تأكله الصدقة)** وقوله أيضا **(تمروا أموالكم فإن الزكاة تكاد تأكلها)** ويكمن أثر الزكاة في كل من الادخار والاستثمار من خلال ما سيتم التطرق إليه في هذا المطلب.

الفرع الأول: أثر الزكاة على الادخار

الادخار هو ذلك الجزء من الدخل الذي لم ينفق على الاستهلاك ويمكن القول بأنه مفاضلة الفرد بين استهلاك كل دخله أو تخصيص جزء منه للادخار أي تأجيل الاستهلاك [1]، فإيتاء الزكاة يمنع الادخار وهو يعني إعمال الأحكام الشرعية بتوظيف المال وتشغيله، تحاشيا لتناقص رأس المال بسبب الاقتطاع منه للزكاة وهذا يعني توظيف المال ومضاعفة الإنتاج والدخول وتحقيق الرفاه الاقتصادي والاجتماعي للأفراد. [2]

ويعتبر النظام الإسلامي هو النظام الاقتصادي الوحيد الذي يعمل على حل مشكلة ادخار الثروة والمال وضخها في النشاط الاقتصادي لتحسين المستوى المعيشي عن طريق الزكاة، بحيث تعمل على سرعة دوران رأس المال عن طريق دفع المكلف بها بطريقة غير مباشرة إلى استثمار أمواله في مشاريع استثمارية لتحقيق الأرباح ولتحقيق فائض يخرج منه الزكاة حتى لا يتآكل رأس ماله، وبما أن الإسلام قد حرم الربا(الفائدة) فالأفراد يستثمرون أموالهم في أنشطة حقيقية ومن ثم يستفيد صاحب المال بالربح ويفيد المجتمع بدفع حق زكاة ماله إلى مصارف الزكاة ما يؤدي إلى دوران وتحريك رؤوس الأموال. [3]

ويتجلى دور الزكاة في زيادة الادخار الكلي من خلال إجبار الفرد المزكي على توجيه الفائض(الادخار) لتشغيله في مشاريع استثمارية منتجة، وبهذا يعد الادخار موردا جديدا لرأس مال المدخر، وذلك من خلال توظيف أمواله في إنشاء مشاريع اقتصادية جديدة أو فتح خطوط إنتاجية في مشاريع قائمة، وهذه المشاريع بدورها تولد فائضا انتاجيا جديدا يوجه نحو استثمارات أخرى، وهكذا فإن الزكاة تؤدي إلى زيادة الادخار الكلي وهذا الادخار يولد ادخار آخرا بتشغيله في مشاريع استثمارية أخرى. [4]

---

[1] عصام لوشان، موسى رحماني، ***الآثار الاقتصادية للزكاة ودورها في علاج مشكلة البطالة***، مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد14، 2018، ص185.

[2] غازي عناية، مرجع سابق، ص 18.

[3] عثمان محمد بابكر، أحمد علي أحمد، مرجع سابق، ص-ص: 55-56.

[4] نوري عبد الرسول الخاقاني، حسن موسى طاهر، مرجع سابق، ص 146.

الفرع الثاني: أثر الزكاة على الاستثمار

الاستثمار هو الإضافة إلى الطاقة الإنتاجية للمجتمع ومجالات انتاجها ومستوى تشغيلها فهو يعد العملية التي يمكن من خلالها أن تعطي الأموال منفعة جديدة أو الإضافة لمنفعة قديمة [1]، حيث تقوم الزكاة على زيادة الحافز للاستثمار في الاقتصاد الإسلامي أكثر منه في الاقتصاديات غير الإسلامية. [2]

وبما أن الإسلام قد حرم كنز المال وعدم دفعه للنشاط الاقتصادي، فالزكاة تحفز الاستثمار من خلال منع الاكتناز، أي أن الفرد اذا أراد أن يحافظ على دخله دون أن يتناقص نتيجة فرض الزكاة فعليه ألا يكتنز ويعطل دخله عن وظيفته الاقتصادية بل عليه أن يستثمر هذا الدخل، بحيث يكون العائد على الأقل يعادل ما سيدفعه أخر الحول من الزكاة، ولهذا فإن الفرد المسلم يبادر باستثمار أمواله في حالة الكساد الاقتصادي طالما كان احتمال ربح استثماره أكبر من الصفر، وهناك آثار عديدة للزكاة تؤدي إلى تحفيز عملية الاستثمار من جانب الموارد أهمها أن الزكاة لا تؤخذ من الربح فقط بل تحسب على الأصل والناتج معا. [3]

إن للزكاة من الناحية الاقتصادية دور كبير في رفع المجتمع من قاع الاكتناز إلى قمة الاستثمار وذلك لأن الزكاة تيار خيري تقوم بزيادة القوة الشرائية لأصحاب الدخول المنخفضة وهم الطبقة ذات الميل الحدي المرتفع للاستهلاك، ومع زيادة الاستهلاك يزيد حجم الإنتاج، وبالتالي فإن الزكاة تعمل على توظيف المال واستغلاله وتشغيل الطاقات الإنتاجية وهذا بدوره يؤدي إلى مضاعفة الإنتاج وزيادة الدخول وتحقيق الرفاهية الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع، وعليه تعد الزكاة أداة اقتصادية تحد من الميل للاكتناز والادخار وتساهم بشكل كبير في استثمار ثروات المجتمع وتنميتها. [4]

انطلاقا مما توصلنا إليه سابقا نستنتج أن الزكاة أداة اقتصادية فعالة، تعمل على توجيه الثروات والأموال المدخرة ودفع هذه الأموال نحو الاستثمار النافع لا عن طريق الفوائد الربوية، وذلك من منطلق أن الزكاة تدفع من الأموال النامية وليس من أصل الأموال من خلال سعي المكلف بدفعها إلى استثمار أمواله خوفا من أن تنقصها الزكاة وتآكلها مع مرور الزمن.

---

[1] طاهر حيدر حردان، ***الاقتصاد الإسلامي –المال الربا الزكاة–*** ط1، دار وائل لنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1999، ص73.

[2] عبد الرزاق معايزية، ***الإثار الاقتصادية الناتجة عن الزكاة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة***، الملتقى الدولي حول مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قالمة، الجزائر، يومي 3و4 ديسمبر 2012، ص 330.

[3] نوري عبد الرسول الخاقاني، حسن موسى طاهر، مرجع سابق، ص 150.

[4] نفس المرجع السابق، ص 151.

المطلب الثالث: دور الزكاة في القضاء على البطالة ومحاربة الفقر

تلعب الزكاة دور كبير في معالجة ظاهرتي البطالة والفقر فهما ظاهرتين اقتصاديتين واجتماعيتين في نفس الوقت، إذ تعد هاتين المشكلتين من بين أبرز المشكلات التي تواجه الدول والمجتمعات والأسر في الوقت المعاصر، وتبرز الزكاة كآلية فعالة ومعلما بارزا في القضاء على هاتين المعضلتين كما يلي:

الفرع الأول: دور الزكاة في القضاء على البطالة والتشجيع على العمل

للزكاة دور كبير في السياسة المالية للدولة بحيث تعتبر الممول الأساسي للأصناف الثمانية والفقراء العاطلين عن العمل اجبارا بشكل خاص، حيث إذا كان العاطل عن العمل له القدرة ويمتلك حرفة معينة ولا يملك الأموال التي يمكن من خلالها ممارسة حرفته فإن الزكاة تعتبر الممول الرئيسي لهذه الحالة بإعطاء هذا المحتاج من أموال الزكاة ومزاولة عمله بما يحقق له الأرباح ويدر عوائد، أما إن كان العاطل عن العمل غير مؤهلا بالإضافة إلى أنه فقير فهو في هذه الحالة من مستحقين أموال الزكاة بالحد الذي يكفيه لتعلم حرفة أو مهنة، بالإضافة أيضا إلى الإنفاق على طلبة العلم النافع عند تعذر الجمع بين كسبه وطلب العلم.[1]

وتعد البطالة مشكلة اجتماعية كبيرة ويمكن أن تساهم الزكاة في علاج هذه المشكلة من خلال توفير مستلزمات العمل من آليات ومعدات للعمال حتى يتحولوا إلى طاقة إنتاجية منتجة وكذلك الانفاق على البرامج التدريبية للشباب العاطل [2]، كما تساهم أيضا في تقليص معدلات البطالة من خلال تعيين العاملين عليها حيث يشكل هؤلاء جهازا متكامل من المختصين ومساعديهم وذلك للحفاظ على أموال الزكاة. [3]

إن مقدار عرض العمل المتاح في مجتمع ما يتوقف على العاملين وهما القدرة على العمل والرغبة في العمل، والحقيقة أن تحويل دخل الزكاة يخلق مصدرين لزيادة العمل المباشر والغير مباشر، فالزيادة المباشرة في العمل متمثلة في مناصب العمل التي تحدث عن تنظيم الزكاة أي موظفوها، أما الزيادة غير المباشرة في العمل فهي ناتجة عن زيادة الطلب على استهلاك السلع والخدمات التي تلبي حاجات الفرد والناجمة عن زيادة القدرة الشرائية للمحتاج وبهذا يمكن زيادة العمل لرفع مستوى الإنتاج. [4]

---

[1] عصام لوشان، موسى رحماني، مرجع سابق، ص 187.

[2] زاوي شهرزاد، بلغنامي نبيلة، ***دور الزكاة في علاج مشكلة الفقر والفساد***، مجلة البدر، جامعة بشار، الجزائر، لا ت س، ص 239.

[3] سفيان بن قديدح، عبد الله بغزوز، ***إسهامات الزكاة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية دراسة حالة حصيلة الزكاة الوطنية الة غاية 2017***، مجلة دفتر كريد، المجلد 34 (العدد04)، يوم 6/14/ 2019، ص 13.

[4] حياة بن إسماعيل، ***تطوير إيرادات الموازنة العامة***، ط1، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2009، ص 114.

الفرع الثاني: دور الزكاة في محاربة الفقر

تعد ظاهرة الفقر من المشكلات الاقتصادية السائدة في هذا العصر والمتمثلة في عجز الموارد المالية للفرد أو المجتمع عن الوفاء بحاجاته الاقتصادية، فهو مشكلة اقتصادية واجتماعية اعتنى بعلاجها ووضعت الحلول النظرية والعملية للقضاء عليها بشتى الطرق ومن بين هذه الطرق الاعتماد على الزكاة لمحاربتها. [1]

وقد جاءت الزكاة باعتبارها المورد الأساسي لتمويل الفقراء والمساكين، فكان الهدف منها ليس إعطاء الفقير مبالغ معدودة وإنما الهدف هو تحقيق مستوى لائق لمعيشته هو وأسرته طعاما وشرابا ملائما، وأن يعطى تمام كفايته لمدة سنة حتى يزول الفقر بالغنى، والعجز بالقدرة، ويكمن دور الزكاة في محاربة وعلاج مشكلة الفقر في أنه يساهم في تحويل الفقراء القادرين على العمل إلى منتجين، وأنها تزيد من القوة الشرائية للأفراد بنقلها إلى الفقراء الذين ينفقونها على الضروريات بدل من إنفاقها على الكماليات. [2]

وتعمل الزكاة على معالجة مشكلة الفقر بصورة مباشرة من خلال الدعم المباشر المتمثل في توفير وسائل الإنتاج أو غير المباشر في نفس الوقت من خلال توفير فرص العمل والتقليل من معدلات البطالة، الأمر الذي من شأنه رفع مستويات النشاط الاقتصادي والنهوض به إلى الأعلى. [3]

بناء على ما سبق نستنتج أن الزكاة أداة اقتصادية واجتماعية مهمة في الاقتصاد الإسلامي، وذلك من خلال قيامها بتحويل الموارد المالية نحو مجالات الضمان الاجتماعي، حيث يتم توزيع الدخل لمصارف الحاجات كالفقراء والمساكين وتأمين النشاط الإنتاجي، بالإضافة إلى أنه عند دفع الزكاة إلى مستحقيها الحقيقيين تساهم في تضييق الفجوة بين الفقراء والأغنياء، كذلك تؤدي إلى زيادة التكافل الاجتماعي.

---

[1] محمود عبد الكريم إرشيد، ***النشاط الاقتصادي الإسلامي وأثر القيم الأخلاقية فيه***، ط1، دار الكتب العلمية للنشر، بيروت، لبنان، 2008، ص – ص: 335– 337.

[2] زاوي شهرزاد، بلغنامي نبيلة، مرجع سابق، ص239.

[3] عثمان محمد بابكر، أحمد علي أحمد، مرجع سابق، ص 49.

خلاصة الفصل

من خلال درسنا لهذا الفصل توصلنا إلى أن الزكاة من أعظم فرائض الدين الإسلامي والركيزة الأساسية له، فهي الركن الثالث من أركان الإسلام هذا ما يجعلها ذو أهمية ومكانة كبيرة، تصرف على أوجه معينة وهم الأصناف الثمانية المذكورة في القرآن الكريم، فالزكاة مورد مالي لها القدرة على كفاية الفقراء واحتضانهم والمرور بهم من دائرة الفقر إلى مستوى اشباع حاجاتهم الضرورية، بالإضافة إلى أنها فرض رباني فهي أحد أهم الأدوات الهامة في المنهج التنموي الإسلامي ودعامة من دعائم الدولة من أجل التكافل الاقتصادي والاجتماعي وذلك من خلال إثبات نجاعتها وفعاليتها الكبيرة في تحقيق العدالة الاجتماعية.

وقد توصلنا من خلال العرض السابق إلى أن الزكاة وسيلة من وسائل تحقيق التكافل الاجتماعي وعاملا إيجابيا مهما لتأثير على مختلف المتغيرات الاقتصادية للدولة لما لها من دور كبير في معالجة مختلف الأزمات ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي، إذ أن تنامي الموارد الزكوية وتوزيعها على المصارف المحددة يساهم بشكل فعال في ترشيد توزيع الثروات من خلال إعادة توزيع الدخل، وكذا منافعها على الجهات المستحقة لها والتي تعود عليهم بآثار إيجابية كزيادة الاستهلاك، تحسين قدرتهم الشرائية، وزيادة القدرة على الادخار وتوجيه تلك المدخرات وتنميتها عن طريق استثمارها والقضاء على الفقر والبطالة.

الفصل الثاني

الإطار المفاهيمي للميزانية العامة للدولة

تمهيد

أصبحت الميزانية العامة في العصر الحديث ضرورة حتمية لكل دولة من دول العالم مهما كان نظامها السياسي وشكل الحكومة الموجودة فيها، فبدون الميزانية العامة يصعب أن تسير الوزارات والمصالح والمؤسسات الحكومية سيرا منتظما وبدونها لا تستطيع الدولة القيام بالوظائف الموكلة إليها بشكل صحيح، كما تصعب إدارة الاقتصاد الوطني وتوجيهه في الاتجاه المخطط له، وبإيجاز دقيق فإن الميزانية العامة تعد المحور الرئيسي التي تقوم عليه جميع أعمال الدولة ونشاطاتها في جميع المجالات وباختلاف أنواعها.

وتعتبر الميزانية تنظيما ماليا ومحاسبيا والوسيلة القانونية التي تستخدمها الدولة بغرض إقامة تنسيق بين الإيرادات والنفقات العامة، قصد الوصول إلى التوازن المالي والاقتصادي الذي يسمح بتحقيق مختلف الأهداف السياسية والاجتماعية والاقتصادية، إذ تتضمن الميزانية العامة خطة الإنفاق العام للدولة ووسائل تمويلها، وهي تختلف من نظام لآخر بحسب طبيعته وأيديولوجيته، ومع تطور دور الدولة في العصر الحاضر وتدخلها في جميع مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية تزايدت أعبائها المالية وأصبحت تعاني من عجز في ميزانيتها، ما أدى بها إلى إيجاد حل لمشكلة العجز إما بترشيد الانفاق أو زيادة الضرائب.

وفي هذا الفصل سيتم الإحاطة بموضوع الميزانية العامة من خلال التعرف على كيفية نشأتها، وتحديد ماهيتها والتعرف على مبادئها والمراحل التي تمر بها، بالإضافة إلى التطرق للعناصر المكونة لها ومفهوم عجزها وأسبابه وآليات تمويله، وبهذا تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث أساسية كالتالي:

المبحث الأول: الأسس النظرية لطبيعة الميزانية العامة للدولة.

المبحث الثاني: النواحي التنظيمية والفنية للميزانية العامة للدولة.

المبحث الثالث: عجز الميزانية العامة للدولة وآليات تمويله.

المبحث الأول: الأسس النظرية لطبيعة الميزانية العامة للدولة

تعتبر الميزانية العامة من أهم وثائق الدولة إذ ترتبط بجميع سياساتها والتي تقوم بتمويلها، فهي لم تعد مجرد جدول بين الإيرادات والنفقات العامة بل أصبحت أداة تتخذها الدولة لتحقيق أهدافها، وللتعرف على ماهية الميزانية العامة للدولة ينبغي أن نحدد نشأة فكرة الميزانية العامة وتبيان المقصود منها وعرض خصائصها وأهميتها ومن ثم التفرقة بينها وبين غيرها من المفاهيم الأخرى وهذا على النحو التالي.

المطلب الأول: نشأة الميزانية العامة للدولة

قبل ظهور مفهوم الميزانية العامة بالمعنى الحديث كانت كل من النفقات والايرادات العامة شكلا من أشكال الأموال الخاصة بالحاكم، بحيث لم يكن يفصل بين النفقات العامة المستخدمة لسد حاجات الدولة والنفقات الخاصة المستخدمة لأغراضه الشخصية، فقد كان للحاكم مطلق الحرية في فرض الضرائب وجمع الأموال وإنفاقها كيفما يشاء، وذلك لعدم وجود ضوابط تشريعية تحدد سلطة الحاكم في هذا المجال، وقد مرت نشأة الميزانية العامة بعدة مراحل متأثرة بذلك بتطور دور ومهام الدولة عبر مختلف العصور، انطلاقا من مرحلة الخضوع المطلق لإرادة الحاكم إلى فترة بعثة الرسول عليه الصلاة والسلام والخلافة الراشدة التي تميزت بإنشاء بيت مال المسلمين، وصولا إلى ظهور الأنظمة الحديثة.

وقد كانت نشأة الميزانية العامة في النظام المالي الإسلامي مستندة على أحكام الشريعة الإسلامية التي أولت عناية بالغة بالمال العام، وتضمنت قواعد مالية واضحة المعالم استكملت في الاجتهاد والفقه الإسلامي، حيث شكلت الزكاة وهي أحد أركان الإسلام أهم مورد مالي لبيت مال المسلمين الذي كان يعد بحق أول خزينة عمومية في تاريخ النظم السياسية، وكان في بدء ظهور الإسلام عبارة عن حصيلة لمجموع الزكاة والصدقات المجموعة وإنفاقها في الأوجه المحددة في الشريعة الإسلامية، وبذلك فقد وجدت منذ عهد الرسول أحكام شرعية تميز بين المال العام والخاص، ثم تكاملت هذه الأحكام بعد اتساع رقعة الدولة المسلمة وزيادة مواردها ونفقاتها المالية، وأصبحت أكثر تنظيما وتم وضع نظام ضريبي دقيق يحث على عدم اكتناز المال، وابتداء من عهد الخلافة الراشدة فقد عرفت الموارد المالية ارتفاعا هاما ومحسوسا وكانت تجمع في بيت مال المسلمين والذي اشتمل على إيرادات دورية كالزكاة والخراج وايرادات غير دورية كالجزية والغنائم، وأنشأ الخليفة عمر بن الخطاب ديوان بيت المال نظم فيه الإيرادات التي كان يتم تحصيلها.

وتعود نشأة فكرة الميزانية العامة في مفهومها الحديث إلى بريطانيا بصورة تدريجية وموازية لتطور حق الشعوب في السيادة والحرية، وبذلك يرجع أول ظهور للميزانية العامة إلى القرن السابع عشر بعد قيام ثورة 1688ضد الحكم الملكي والمتسلط في بريطانيا، والذي كان يجبر المواطنين على دفع الضرائب قسرا لخزينة الدولة مع رفضه التام لتدخل البرلمان في تقرير الضرائب المفروضة، وفي أعقاب هذه الثورة صدر ميثاق الحقوق الذي تضمن لأول مرة نصا يقضي بضرورة موافقة البرلمان على كافة الإيرادات والنفقات التي تخص الدولة، وبذلك أصبح فرض الضرائب يخضع لسلطة البرلمان وحده، وبالتالي تقرر عدم مشروعية جباية الأموال إلا بالقدر والآجال وبالكيفية التي يأذن بها نواب الشعب، ثم طبقت بدءا من أوائل القرن التاسع عشر في فرنسا وبقية البلدان الأوربية وأخذت تنتشر بعد ذلك في بلدان العالم. [1]

و في فرنسا فقد كان الوضع أكثر تعقيدا وفشلت جميع المحاولات الرامية إلى دفع الحكم الملكي المتسلط إلى الاعتراف بحق البرلمان في مراقبة الميزانية وخاصة ضرورة الحصول على موافقة البرلمان لصرف النفقات، وهو ما أدى إلى تأخر ظهور الميزانية العامة بشكلها الحالي إلى غاية قيام ثورة 1789 حيث أقرت الجمعية الوطنية التأسيسية حق الشعب مباشرة أو عن طريق ممثليه في الموافقة على إحداث الضرائب وأن يقرر أساسها ونسبها وجبايتها بكل حرية، وتلا ذلك صدور دستور 1793 الذي أكد على أهمية دور المواطنين في فرض الضرائب ومراقبة استعمالها بما يحقق المصلحة العامة، ثم انتقلت الميزانية العامة في شكلها الحديث من فرنسا وانجلترا إلى باقي دول العالم. [2]

أدت هذه الحقوق المعترف بها عمليا إلى ظهور الميزانية العامة بمفهومها الحديث، حيث صار يشترط ضرورة موافقة البرلمان على كل ما يفرض من ضرائب وكيفية تحصيلها وأوجه إنفاقها، وذلك من أجل تحقيق الهدف الرئيسي لإقرار الميزانية في الأنظمة الحديثة، وهو فرض رقابة البرلمان على نشاط الحكومة.

---

[1] جمال لعمارة، ***تطور فكرة ومفهوم الموازنة العامة للدولة***، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، العدد 01، نوفمبر 2001، ص 103.

[2] نفس المرجع السابق، ص 104.

المطلب الثاني: ماهية الميزانية العامة للدولة.

تعد الميزانية العامة للدولة الوسيلة الرئيسية لاتخاذ القرارات الحكومية التي تستند على مبدأ الأولويات، فهي ليست مجرد إجراءات وأساليب إدارية وإنما وسيلة أساسية ورئيسية لتنفيذ السياسة العامة للدولة، ولدراسة أكثر تفصيل للميزانية العامة وجب علينا الوقوف أولا على إعطاء مفهومها وأهم أساسياتها وهذا ما سيتم التطرق إليه في هذا المطلب.

يرى كثير من المؤلفين والباحثين أن تعبير " الموازنة العامة " أكثر دلالة وانطباقا على التوازن من التعبير والتسمية الشائعة " الميزانية العامة " إلا أنهم يؤديان نفس المعنى أو نفس الماهية في المالية العامة، وبالتالي سنقوم بالتركيز في دراستنا لهذا الفصل على مصطلح الميزانية العامة ذات الصلة بموضوع دراستنا وسيتم التعرف على الميزانية العامة في كل من الاقتصاد الغربي والإسلامي كل على حدة.

الفرع الأول: تعريف الميزانية العامة للدولة

أولا: في الاقتصاد الغربي

للميزانية العامة تعريفات متعددة تختلف باختلاف الجانب الذي يريد أن يؤكده الباحث أو المؤلف وما يحاول أن يبرزه، ومن تعريفات الميزانية العامة:

تعرف الميزانية العامة للدولة على أنها " تقدير مفصل ومعتمد لنفقات الدولة وإيراداتها لمدة زمنية عادة ما تكون سنة مقبلة "، وتعرف أيضا " تقدير تفصيلي لنفقات الدولة وإيراداتها خلال سنة مالية مقبلة، تعده أجهزة الحكومة وتعتمده السلطة التشريعية بإصدار (مرسوم) الميزانية الذي يجيز لهذه الأجهزة تنفيذ الميزانية بجانبيها التحصيلي والإنفاقي". [1]

كما يمكن تعريفها أنها " خطة تنفيذية قصيرة الأجل تترجم الخطط الاقتصادية للدولة والأهداف بعيدة المدى إلى برامج سنوية تعمل على تنفيذ الخطة العامة، كما تعمل على تنسيق بين مختلف الأنشطة والفعاليات الاقتصادية، وتسهيل الرقابة على النشاط الحكومي وتقييمه في سبيل تحقيق الأهداف". [2]

انطلاقا من التعريفات المعطاة سابقا نستنتج أن الميزانية العامة للدولة عبارة عن أرقام تقديرية لمصروفات الدولة وإيراداتها لمدة زمنية قادمة عادة ما تكون سنة، وهي الأداة الرئيسية التي تستخدمها الدولة لتحقيق النمو الاقتصادي والرفاه الاجتماعي.

---

[1] محمد شاكر عصفور، ***أصول الموازنة العامة***، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2009، عمان، الأردن، ص-ص: 15-16.

[2] محمود حسين الوادي وزكريا أحمد عزام، ***مبادئ المالية العامة***، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2007، ص 158.

ثانيا: في الاقتصاد الإسلامي

لقد عرفت الدول العربية ذات النظام الإسلامي الميزانية العامة مبكرا في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، حيث كان يقدر الإيرادات العامة في خرص الثمار في نظام محدد ومبوب، ولم تتحدد معالم هذا النظام إلا بعد هجرة الرسول وقيام الدولة ذات الطابع الإسلامي، فقد كان يسجل كل ما يرد إليه من إيرادات الصدقات وأخماس الغنائم، وكذلك تقدير لبعض الإيرادات كالزكاة والفيء، وتشير الدراسات إلى ظهور الميزانية العامة في عهد الرسول ولعل أبرز ما يدل على ذلك: [1]

1. أنه كان يتم تقدير الإيرادات العامة على طريقة خرص الثمار؛

2. أنه يتم تدوين أو كتابة كل ما يتم يرده من إيرادات؛

3. كان يتم وضع سجلات يدون فيها النفقات المقدرة والمتمثلة في قائمة تضم مستحقيها تحمل أسمائهم.

وقد تمثلت الإيرادات والنفقات العامة في عهد الرسول في الزكاة والجزية والغنائم، أما النفقات العامة فهي مصارف الزكاة ومصارف الغنائم والتي تعطى للفقراء والمساكين واليتامى وذوي القربى وأبناء السبيل، وفي عهد عمر بن الخطاب ازدادت الإيرادات وكثرت المصالح وتعددت بيوت المال في كل ولاية من ولايات الدولة، وكانت الموارد الزائدة عن حاجات الولايات ترسل إلى حاضرة الخلافة لتصرف على الولايات الأخرى ويدخر منها شيئا للطوارئ في كل ولاية، وبالتالي فإن الفكر الإسلامي عرف الميزانية العامة كأداة من أدوات التخطيط المالي من حيث أنها اعتماد الإيرادات والنفقات، وهذا يدل على سبق الفكر المالي الإسلامي في موضوع الميزانية العامة.

ويمكن تعريف الميزانية العامة في الاقتصاد الإسلامي أنها " بيان تقديري سنوي مفصل ومعتمد يحدد الإيرادات والنفقات العامة التي تقوم بها هيئة عامة، لتحقيق المصالح الشرعية في النظام الإسلامي". [2]

ومما سبق نشير إلى أن السبق في وجود الميزانية العامة في الاقتصاد الإسلامي لا يعني الميزانية المعروفة اليوم لأنها وليدة تقدم وتطور كبير في الفكر البشري، وإنما نتكلم عن المبادئ الأساسية والجوهرية.

---

[1] خليفي عيسى، مرجع سابق، ص 61.

[2] نفس المرجع السابق، ص- ص: 57-58.

الفرع الثاني: خصائص الميزانية العامة

من خلال التعاريف السابقة يتضح لنا أن مفهوم الميزانية العامة يستند على مجموعة من الخصائص والتي يمكننا إيجازها فيما يلي:

1. الميزانية العامة وثيقة مالية تتضمن توقعات وتقديرات مفصلة للإيرادات والنفقات العامة، حيث تعد كخطة تقدر من خلالها النفقات العامة التي ستنفقها الدولة، ويتم تقدير الايرادات العامة التي ستحصلها الدولة. [1]

2. الميزانية العامة تكون لمدة زمنية معينة، فلا يمكن تقدير النفقات والايرادات لفترة غير محددة حيث اصطلح معظم الدول على جعلها سنة وليس أقل من ذلك، لأن أعمال تحضير الميزانية ودراستها والتصويت عليها يتطلب مجهودا ووقت ليس بالقصير. [2]

3. الميزانية العامة تقدير معتمد من السلطة التشريعية، حيث أن وجود تقديرات للإيرادات والنفقات العامة لا يكفي لنكون أمام ميزانية عامة للدولة، بل لابد أن يقترن هذا التقدير بموافقة من السلطة التشريعية لتنفيذ الميزانية، وبدون الإجازة أو التصريح من السلطات تبقى الميزانية مشروعا مقترحا غير قابل للتنفيذ. [3]

4. إن الميزانية العامة تعتبر أداة هامة لتحقيق أهداف الدولة، حيث تضع الدولة خطة اقتصادية شاملة تبعا لطبيعة نظامها الاقتصادي والسياسي ومن ثم تقرر إلى جانبها السياسات والبرامج لتحقيق أهدافها المرجوة. [4]

الفرع الثالث: أهمية الميزانية العامة

للميزانية العامة أهمية كبيرة للسلطتين التنفيذية والتشريعية، أما بالنسبة " **للسلطة التنفيذية**" فإن الميزانية العامة تعتبر خطة عمل للوزارات والمصالح الحكومية التي تتكون منها السلطة التنفيذية للسنة المالية القادمة، وهي تتضمن الخدمات التي ستقدمها للمواطنين والمشاريع التي ستنفدها الأجهزة الحكومية، كما توفر الأموال اللازمة لسير العمل في الجهاز الحكومي، وأما بالنسبة " **للسلطة التشريعية**" فإنه ينظر إلى الميزانية العامة على أنها وسيلة لممارسة الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية(الحكومة)، فالميزانية لابد أن تعرض على السلطة التشريعية لإجازتها قبل تنفيذها من قبل السلطة التنفيذية ، وتستطيع السلطة التشريعية أن تعدل أرقام الاعتمادات المالية المطلوبة من قبل السلطة التنفيذية وبالتالي فهي تؤثر على السلطة التنفيذية. [5]

---

[1] جهاد سعيد خصاونة، ***علم المالية العامة والتشريع الضريبي بين النظرية والتطبيق العلمي***، ط1، دار وائل للنشر، الاردن،2010، ص313.

[2] خليفي عيسى، مرجع سابق، ص 21.

[3] أحمد زهير شامية، خالد الخطيب، ***المالية العامة***، ط1، دار زهران للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص 251.

[4] فليح حسن خلف، ***المالية العامة***، ط1، جدارا للكتاب العالمي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص 279.

[5] محمد شاكر عصفور، مرجع سابق، ص-ص: 18-19.

الفرع الرابع: أهداف الميزانية العامة

تتضمن الميزانية العامة برامج ومشاريع تنفذ خلال السنة المالية المقبلة من أجل تحقيق أهداف اقتصادية ومالية ورقابية، والتي سنتعرف عليها فيما يلي:

أولا: الأهداف المالية

تعد الميزانية العامة المرآة التي تعكس المركز المالي للدولة، فهي وثيقة تفصل مصادر الإيرادات العامة خلال السنة المالية، كما أنها تضع الجداول المفصلة للنفقات العامة والأغراض التي اعتمدت من أجلها، وبذلك فهي تكشف بجلاء حقيقة الوضع المالي للدولة ومنه إعطاء حقيقة عن الوضع المالي، كما يمكن من خلالها أن نتعرف على ما إذا كانت الميزانية في حالة عجز أو فائض مالي ولأي من هذين الفرضيتين تأثيرات عدة على مختلف النواحي المالية والاقتصاديات الأخرى. [1]

ثانيا: الأهداف الاقتصادية

للميزانية العامة دور فعال في تحقيق التوازن الاقتصادي، وذلك عن طريق استخدام السياسة الإنفاقية والإرادية، ففي حالة الكساد تتدخل الدولة لتعمل على زيادة الطلب عن طريق زيادة النفقات وتخفيض الضرائب لرفع القوة الشرائية، مما يؤدي إلى زيادة الطلب وبذلك يخرج الاقتصاد من أزمته ويدخل مرحلة الانتعاش الاقتصادي [2]، والعكس في حالة الركود تكون تطبق سياسات توسعية، ويتم تنفيذها من خلال الميزانية العامة في حالة العجز بهدف نقل الاقتصاد إلى مستوى الاستخدام الكامل والاستقرار. [3]

ثالثا: الأهداف الرقابية

من أبرز أهداف الميزانية العامة الرقابة، حيث ارتبط ظهور الميزانية العامة بشكل كبير بتحقيق الرقابة على أعمال الحكومة من قبل الجهات النيابية (السلطات التشريعية)، فالميزانية العامة وما تتضمنه من تقدير مسبق للإيرادات والنفقات العامة يمكن ممثلي المجالس النيابية (البرلمان) من مراقبة التصرفات المالية للحكومة، فمشروع الميزانية لا يمكن تنفيذه إلا بعد اعتماد وموافقة من تلك السلطات التشريعية. [4]

---

[1] عادل علي، ***المالية العامة والقانون المالي الضريبي***، ط2، دار إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الاردن،2011، ص329.

[2] محمد طاقة، ***اقتصاديات المالية العامة***، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الاردن،2007، ص171.

[3] علي خليل، ***المالية العامة***، ط1، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص303.

[4] سعد بن حمد الحياني، ***الموازنة العامة في النظام الاقتصادي الاسلامي***، ط1، البنك الاسلامي للتمية المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، المملكة العربية السعودية، 1997، ص36.

المطلب الثالث: علاقة الميزانية العامة ببعض المفاهيم الأخرى

عرفنا أن الميزانية العامة للدولة تتعلق بفترة لاحقة فهي تحتوي على تقدير النفقات والايرادات العامة للدولة مستقبلا التي قد تتحقق وقد لا تتحقق، وعلى الرغم من تشابه الميزانية العامة مع كل من الموازنة القومية والحساب الختامي والحسابات القومية إلا أن الميزانية تتميز عن كل منهم كما يلي:

أولا: الميزانية العامة والموازنة القومية

وتسمى أيضا بالميزانية القومية الاقتصادية، وهي التي تمثل تقديرات لحجم جميع وجوه النشاط الاقتصادي في المجتمع خلال فترة زمنية قادمة، وذلك من خلال التوقعات الخاصة بحجم الدخل القومي وتكوينه وتداوله وتوزيعه، وبهذا المعنى يبرز معنى ميزانية الدولة التي تعكس جميع وجوه نشاط الدولة خلال العام المقبل، في حين تعكس الموازنة القومية جميع هذه الوجوه في المجتمع بما فيه الدولة عن تلك الفترة، وتخضع الميزانية العامة للتصديق والاجازة في حين أن الموازنة القومية تمثل توقع فقط. [1]

ثانيا: الميزانية العامة والحساب الختامي للدولة

يسمى أيضا قطع حساب الميزانية، والحساب الختامي هو بيان لكل الإيرادات التي حصلت عليها الدولة من مصادرها المختلفة، وكل النفقات التي أنفقتها فعلا خلال فترة مالية سابقة وهي نفس فترة الميزانية العامة، أي أن الحساب الختامي هو بيان لأرقام تحققت فعلا في سنة سابقة أو منتهية، أما الميزانية العامة فهي توقع عن أرقام لمقادير متوقعة في فترة تكون مستقبلية عادة ما تكون سنة. [2]

ثالثا: الميزانية العامة وميزانية المشروعات الخاصة

تتشابه الميزانية العامة مع ميزانية المشروعات الخاصة من ناحية أن كل من الميزانيتين يمثل تقديرا للاعتمادات التي يتوقع إنفاقها ومجالات إنفاقها، وحجم الإيرادات التي يتوقع تحصيلها وطبيعة القنوات التي تحصل منها هذه الإيرادات، وبذلك فإن الميزانيتين بهذا المعنى " محاسبة تنبؤية " عامة وخاصة إلا أن الميزانية العامة تختلف عن الميزانية الخاصة في أن الميزانية العامة للدولة لا تحدد المركز المالي للدولة بل تبين فقط ما تحصل عليه الدولة من إيرادات ونفقات، وأيضا أن الميزانية العامة لابد من التصديق عليها(إجازتها) من قبل السلطة التشريعية، أما ميزانية المشروعات الخاصة لا تحتاج إلى التصديق. [3]

---

[1] مؤيد عبد الرحمان الدوري وطاهر موسى الجنابي، ***إدارة الموازنات العامة***، ط1، دار زهوان للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص 15.

[2] أسامة خيري، ***الإدارة العامة***، ط1، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012، ص 235.

[3] مؤيد عبد الرحمان الدوري، نفس المرجع السابق، ص 15.

المبحث الثاني: النواحي التنظيمية والفنية للميزانية العامة للدولة

يتمثل الإطار التنظيمي للميزانية العامة للدولة في كافة المبادئ والترتيبات المتعلقة بها بما في ذلك القواعد والنصوص القانونية التي تحكمها، ودورة الميزانية العامة من إعداد وتحضير واعتماد وتنفيذ، بالإضافة إلى مختلف التصنيفات المتعلقة بعناصرها من إيرادات ونفقات عامة، وهذا ما سنفصله في المطالب التالية.

المطلب الأول: مبادئ الميزانية العامة للدولة

تخضع صياغة الميزانية العامة للعديد من المبادئ التي يجب الأخذ بها بهدف تسهيل مهمة إنجاز الميزانية العامة، وفي هذا المطلب سنتناول مناقشة المبادئ التي تحكم الميزانية العامة بشيء من التفصيل.

أولا: مبدأ وحدة الميزانية العامة

يقصد بمبدأ وحدة الميزانية أن تدرج جميع نفقات الدولة وجميع إيراداتها في وثيقة واحدة حتى يسهل معرفة مركزها المالي، وحتى تتمكن أجهزة الرقابة المختلفة من مراقبة تصرفات الدولة المالية ومطابقتها للأهداف المحددة والاعتمادات الواردة في الميزانية كما وافقت عليها السلطة التشريعية، ويترتب على تطبيق مبدأ وحدة الميزانية نتيجة هامة تتمثل في " **قاعدة عدم تخصيص الإيرادات** " وتستلزم هذه القاعدة عدم تخصيص ايراد معين لمواجهة مصروف معين، بل تجمع كل الإيرادات دون تخصيص في قائمة واحدة تقابلها قائمة المصروفات التي تدرج بها كل النفقات، والإخلال بهذه القاعدة يؤدي إلى ظهور فائض أو عجز للعمليات المختلفة التي تنطوي عليها الميزانية، ويستند مبدأ وحدة الميزانية إلى اعتبارين أساسين أولهما مالي وثانيهما سياسي، وأما الاعتبار المالي فيتمثل في أن مبدأ وحدة ميزانية من شأنه تحقيق الوضوح والنظام في عرض ميزانية الدولة مما يؤدي إلى تسهيل معرفة ما اذا كانت الميزانية متوازنة أم لا، وأما الاعتبار السياسي فيتجسد في أن وحدة الميزانية تساعد السلطة التشريعية في مباشرة رقابتها على النفقات والايرادات العامة، وهذا مالا يتيحه عرض الميزانية في شكل حسابات متعددة.[1]

ولهذا المبدأ عدة مزايا منها عرض الميزانية العامة للدولة بشكل بسيط وواضح، يجعل من السهولة التعرف على مركزها المالي، بالإضافة إلى مساعدة السلطة التشريعية في ممارسة رقابتها بشكل فعال على الميزانية وعلى أعمال السلطة التنفيذية وذلك نتيجة لوجود ميزانية واحدة للدولة. [2]

---

[1] سوزي عدلي ناشد، ***أساسيات المالية العامة***، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2009، ص-ص: 341-342.

[2] محمد شاكر عصفور، مرجع سابق، ص 63.

ثانيا: مبدأ سنوية الميزانية

يقصد بمبدأ سنوية الميزانية العامة تقدير نفقات وايرادات الدولة لمدة عام واحد، وأن يتم بصفة دورية وتعتبر هذه الفترة من الناحية العملية أقصر فترة تتلاءم مع خصائص الميزانية، وتعني قاعدة السنوية التزام الحكومة بإنفاق مبالغ النفقات المدرجة بالميزانية وتحصيل الإيرادات الواردة فيها خلال فترة تنفيذها، وفي حال ما إذا كانت الفترة أقل من سنة فإنه من الصعب تحقيق توازن الميزانية وكذلك فإن المشروعات الخاصة موازناتها سنوية لتحديد وضعها المالي، وهذه الموازنات لها أثرها على جانب إيرادات الدولة وبالتالي وجب توحيد مدة العمل بين المشروعات الخاصة وميزانية الدولة، وكذلك لابد من اقتصاد الجهد والمال الذي ينفق في إعداد الميزانية إذا تكرر أكثر من مرة في العام.[1]

ثالثا: مبدأ توازن الميزانية

إن المقصود بتوازن الميزانية العامة هو تساوي مقدار النفقات مع مقدار الإيرادات العامة، والعكس تكون الميزانية العامة في حالة عدم توازن عندما لا تتساوى الإيرادات العامة مع النفقات، ويترتب عن حالة عدم التوازن حدوث فائض في الميزانية، وسنفرق بين حالتين لعدم التوازن، ففي الحالة الأولى تكون الإيرادات أكبر من النفقات وأن عدم التوازن هذا يترتب عليه فائض ميزانية موجب، أما في الحالة الثانية فإن الإيرادات أقل من النفقات وعدم التوازن هنا يترتب عليه حدوث فائض ميزانية سالب أي عجز في الميزانية. [2]

رابعا: مبدأ شمول (عمومية) الميزانية

إن عمومية الميزانية العامة يعني شمولها لإجمالي التقديرات الخاصة بكافة الإيرادات العامة والنفقات العامة، بحيث لا يتم إجراء أية مقاصة بين النفقات والإيرادات سواء على المستوى الإجمالي أو على مستوى تفاصيل هذه الإيرادات والنفقات أي لا يتم خصم نفقات أي جهة من إيراداته ، بحيث أن وحدة الميزانية تضمن تحقق ميزانية واحدة للدولة، فإن مبدأ أو قاعدة عمومية الميزانية العامة تضمن شمول الميزانية العامة لكافة الإيرادات والنفقات، بحيث يتم في إطار ذلك إظهار إجمالي الإيرادات و إجمالي النفقات ودون إظهار صافي هذه الإيرادات أو صافي النفقات، والأخذ بشمولية الميزانية العامة من خلال عمومتها يستند إلى أساسين مهمين، الأساس المالي حيث يقتضي التعرف على كافة التفاصيل الخاصة بالإيرادات والنفقات، والأساس السياسي الذي يتيح إمكانية مناقشة السلطة التشريعية الشاملة لعموم الإيرادات والمصروفات.[3]

---

[1] خليفي عيسى، مرجع سابق، ص 32-33.

[2] علي محمد خليل وسليمان أحمد اللوزي، ***المالية العامة***، ط1، دار زهوان للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص 312-313.

[3] فليح حسن خلف، مرجع سابق، ص 292-293.

المطلب الثاني: مراحل إعداد الميزانية العامة للدولة

تمر عملية إعداد الميزانية العامة بأربع مراحل متصلة ومستمرة ذات طابع دوري بما تنطوي عليه من تدفقات نقدية سواء في صورة نفقات أم إيرادات، وسنعرض فيما يلي هذه المراحل:

أولا: مرحلة التحضير والإعداد

تبدأ مرحلة التحضير بإصدار تعليمات تصدرها وزارة المالية يتعين على الوزارات كافة العمل بموجبها عند تحضير ميزانيتها، ويحدد تواريخ معينة لبرامج إعداد الميزانية، وعلى ضوء هذه التعليمات تقوم كل وزارة بإعداد مشروع ميزانيتها للسنة المقبلة، وأن تراعي في وضع مشروع ميزانيتها الخطة الاقتصادية للدولة ونصيب كل وزارة من المشاريع المقررة بموجب هذه الخطة، وحالة الخزينة إذ تضطر الحكومة أحيانا بسبب عدم كفاية الإيرادات إلى الاقتصار على النفقات الضرورية فيختار كل وزير عندئذ مالا يمكن الاستغناء عنه في سلم الأولويات الخاصة بحاجات كل وزارة ومشاريعها المختلفة. [1]

ويختلف الفاصل الزمني في هذه المرحلة من إعداد وتحضير وبين بداية السنة المالية التي يجري لها هذا التقدير من دولة إلى أخرى، ويتم هذا كله بعد استلام المنشور التي ترسله الوزارة المالية عن طريق رئاسة الحكومة إلى جميع الوحدات الحكومية المعنية يدعوها فيه إلى تقدير تقديراتها خلال مدة محددة. [2]

ثانيا: مرحلة اعتماد الميزانية (المصادقة عليها)

إن موافقة ممثلي الشعب على ميزانية هي قاعدة أساسية في النظم المالية المعاصرة، فعرض الميزانية أمام البرلمان يعني وضع السياسة العامة للدولة بتفاصيلها في يد ممثلي الشعب، حيث لا تستطيع الحكومة أن تقوم بأي تصرف ذي طابع مالي دون ترخيص يصدر من البرلمان. [3]

بعد تقديم مشروع موازنة للبرلمان قبل بداية السنة المالية بفترة تتراوح بين شهرين وثلاثة أشهر يبدأ المجلس النيابي بمناقشة المصروفات المقترحة في مشروع الميزانية، ثم اعتمادها قبل النظر في جانب الايرادات حتى يمكن تقدير هذه المصروفات على أساس حاجات المجتمع عامة دون التقيد بقرار محدودية الايرادات، بعد ذلك تركز المناقشة حول المقترحات الايرادات المختلفة لإجراء المفاضلة بين البدائل لتمويل تلك النفقات. [4]

---

[1] محمد طاقة، مرجع سابق، ص 185.

[2] خالد شحادة الخطيب، احمد زهير شامية، ***أسس المالية العامة***، ط3، دار وائل للنشر والتوزيع عمان، الاردن، 2008، ص300.

[3] محمد طاقة، نفس المرجع السابق، ص 194.

[4] محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، مرجع سابق، ص 166.

ثالثا: مرحلة التنفيذ

تعتبر مرحلة تنفيذ الميزانية العامة من أهم مراحل وأكثرها خطورة، ويقصد بها وضع بنودها المختلفة موضع التنفيذ تختص بها السلطة التنفيذية، وتشرف على هذا وزارة المالية التي تعتبر أهم أجزاء الجهاز الإداري للدولة، وبمعنى آخر فإن هذه المرحلة تمثل انتقال الميزانية العامة من التطبيق النظري إلى حيز التطبيق العملي الملموس، فتتولى الحكومة المتمثلة في وزارة المالية تحصيل وجباية الإيرادات الواردة المقدرة في الميزانية، كما تتولى عملية الإنفاق على الأوجه المدرجة في الميزانية. [1]

رابعا: مرحلة المراجعة والرقابة

تبدأ مرحلة الرقابة مع بدأ أول مراحل الميزانية العامة وذلك لضمان تنفيذ الميزانية العامة في الأوجه المحددة لها، فقد اقتضى الأمر إيجاد وسائل مختلفة لمراقبة الميزانية للتأكد من مراعاة واحترام المكلفين بتنفيذ كافة القواعد المالية أثناء ممارستهم لوظائفهم [2]، وتتحقق الرقابة المالية عن طريق قيام السلطة التشريعية بمناقشة مشروع الميزانية العامة قبل اعتماده وذلك للتأكد من استخدام الأموال العامة في الصالح العام، وتتواصل عملية الرقابة عند تنفيذ الميزانية وذلك للتأكد من أنها لا تنحرف عن السياسة المرسومة.[3]

الشكل رقم (2-1): دورة الميزانية العامة.

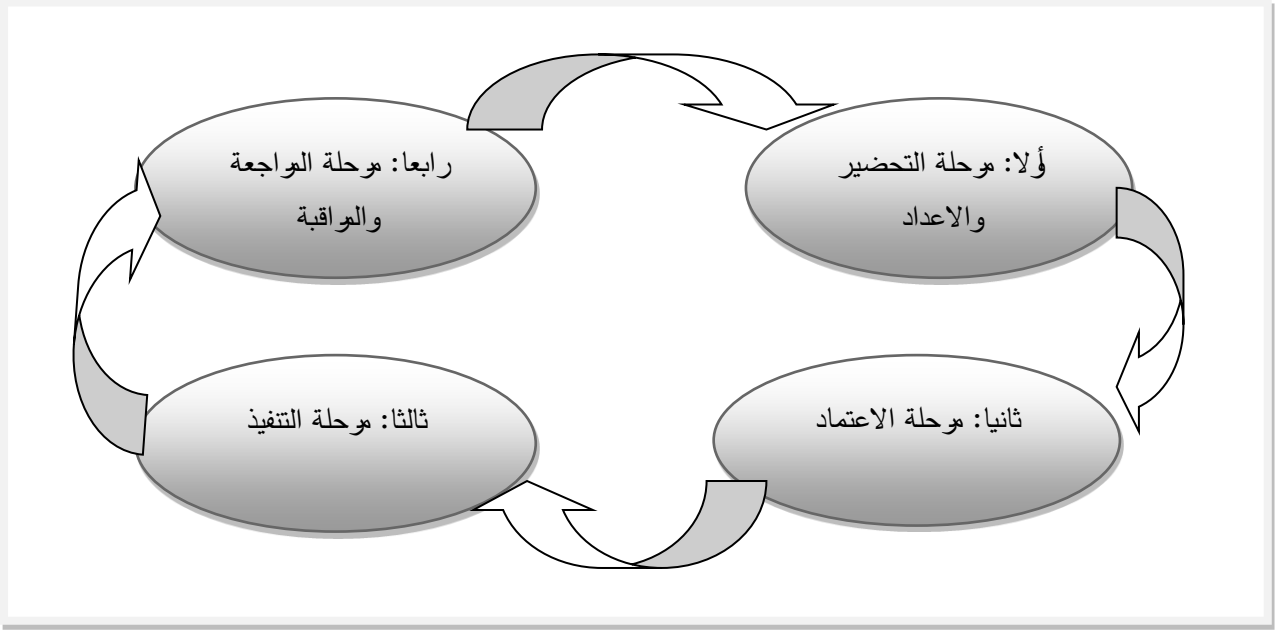

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على محمود حسين الوادي، ***تنظيم الإدارة المالية من أجل ترشيد الإنفاق الحكومي***، ط1، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص 31.

[1] محرزي محمد عباس، ***اقتصاديات المالية العامة***، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2008، ص 367.

[2] نفس المرجع السابق، ص 367.

[3] محمود حسين الوادي، ***تنظيم الادارة المالية من اجل ترشيد الانفاق الحكومي***ط1، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص31.

المطلب الثالث: عناصر الميزانية العامة للدولة (الإيرادات والنفقات)

من المعلوم أن الميزانية العامة تتكون من جانبين النفقات والإيرادات العامة، ومن أجل وصول الميزانية العامة إلى تحقيق أهدافها المبتغاة فإنها تستخدم هذه العناصر بدقة كبيرة، فالنفقات العامة تعتبر المرآة العاكسة للميزانية العامة فمن خلالها يتم التعبير عن مركزها المالي، أما الإيرادات العامة فهي تعتبر المحرك الرئيسي للإيرادات وهي التي تحدد مسار الميزانية العامة وفيما يلي يتم التطرق إلى هذه العناصر بشيء من التفصيل والشرح.

الفرع الأول: الإيرادات العامة

تعتبر الإيرادات العامة عنصرا هاما من عناصر الميزانية العامة، فهي توفر التمويل اللازم لتغطية نفقات الدولة، ويمكن تعريفها على أنها " مجموع الدخل الذي تستلمه الحكومة عبر خزينتها واللازم لمواجهة النفقات العامة ويكون عادة بصورة نقدية، أي أنها جميع الموارد التي تحصل عليها الدولة بصفتها السيادية سواء أكانت نظير الخدمات التي تقدمها كالرسوم أم بدون مقابل كالضرائب، فضلا عن إيرادات أملاك الدولة المتمثل في دخل الدومين ويقسم إلى عام وخاص ". [1]

وتعتمد الحكومات على مصادر متعددة للإيرادات العامة، وتختلف أهمية هذه المصادر في كل حكومة حسب النظام الاقتصادي ومدى تقدم الدولة، وبالتالي يمكن تقسيم الإيرادات العامة إلى:

-**الإيرادات العادية:** وهي تلك الإيرادات التي تتكرر وتدرج تقديراتها في نظام الميزانية العامة سنويا، وتستخدم في تمويل النفقات العادية المتكررة [2]، وتنقسم الإيرادات العادية العامة إلى كل من:

- ✓ دخل أملاك الدولة
- ✓ الضرائب
- ✓ الرسوم

---

[1] عدنان حسين الخياط، مهدي سهر الجبوري، ***اقتصاديات الموازنة العامة ج1***، ط 1، دار الأيام للنشر والتوزيع، الأردن، 2015، ص42-43.

[2] محمد شاكر عصفور، مرجع سابق، ص 316.

أولا: دخل أملاك الدولة

يقصد بأملاك الدولة (الدومين) جميع ممتلكاتها مهما كان نوعها، وتشمل جميع ممتلكات الدولة العقارية (الدومين العقاري) التي تتكون من الأراضي الزراعية والغابات والمناجم والمحاجر، ويضاف إلى ذلك ما أصبحت الدولة تملكه في العصر الحديث من مشروعات صناعية وتجارية وأسهم وسندات الشركات وتقسم أملاك الدولة من الناحية القانونية إلى قسمين رئيسيين وهما: [1]

1. أملاك الدولة العامة (الدومين العام): ويقصد بالدومين العام الأموال التي تمتلكها الدولة أو الأشخاص العامة، وتكون معدة للاستعمال والنفع العام، ومن ثم تخضع لأحكام القانون العام، ومن أمثلتها الطرق العامة، الموانئ، المطارات، الحدائق العامة، والأصل العام أن استخدام هذه الممتلكات من جانب الجمهور يتم بالمجان، وإن كان من الممكن أن تفرض الدولة رسوم ضئيلة في حالات معينة مقابل الانتفاع بها، ومما هو جدير بالذكر أن فرض هذه الرسوم لا يعني اعتبار الدومين العام مصدرا للإيرادات العامة، إذ أنه مال عام معد للاستخدام العام، فالغرض منه تقديم خدمات عامة وليس الحصول على أموال للخزينة العامة. [2]

2. أملاك الدولة الخاصة (الدومين الخاص): ويقصد بالدومين الخاص الأموال التي تمتلكها الدولة وتديرها وتستثمرها بصفتها المالكة، ويخضع بوجه عام إلى قواعد القانون المدني ويمكن التصرف فيه بالبيع وغيره كما يمكن للأفراد تملكه بوضع اليد عليه لمدة طويلة وهو يمثل في الغالب إيرادا، وقد كان الدومين الخاص هو المصدر الأول لإيرادات الدولة في العصور الماضية، ثم أخذ يتضاءل تدريجيا حتى أصبح لا يعتمد عليه في معظم الدول، إلا أنه بدأ أخيرا يستعيد بعض أهميته ولكن بعد أن اتخذ شكلا جديدا واتسعت أهدافه، أصبح يشمل عدة مرافق تهدف إلى خدمة المصلحة العامة كالبريد والمواصلات الحديدية وتزداد أهمية الدومين الخاص إلى حد كبير في الدول التي تعمل بالنظام الاشتراكي، وتقسم أملاك الدولة الخاصة إلى: [3]

- ✓ أملاك الدولة العقارية (الدومين العقاري)؛
- ✓ أملاك الدولة الصناعية (الدومين الصناعي)؛
- ✓ أملاك الدولة التجارية (الدومين التجاري)؛
- ✓ أملاك الدولة المالية (الدومين المالي).

---

[1] محمد شاكر عصفور، مرجع سابق، ص 319.

[2] سوزي عدلي ناشد، ***الوجيز في المالية العامة***، ط1، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2000، ص 93.

[3] محمود رياض عطية، ***موجز في المالية العامة***، دار المعارف بمصر، الإسكندرية، مصر، 1969، ص 121.

ثانيا: الضرائب

تعتبر الضرائب من أقدم وأهم مصادر الإيرادات العامة نسبة إلى الدور الذي تؤديه في سبيل تحقيق أهداف السياسة المالية من جهة، وما تحدثه من إشكالات اقتصادية متعلقة بآثارها من جهة أخرى، وقد مرت الضريبة بمفاهيم مختلفة عبر العصور وتقاربت هذه التعاريف في المعنى وانحصر مجملها على أنها:

" اقتطاع نقدي من دخول وثروات أفراد المجتمع تقوم به الحكومة جبرا لأجل تحقيق وتغطية الخدمات العامة التي تقدمها الدولة دون الحصول على مقابل" [1] . وأيضا تعرف على أنها " مساهمة نقدية تفرض على المكلفين بها حسب قدراتهم التساهمية والتي تقوم عن طريق السلطة بتحويل الأموال المحصلة وبشكل نهائي ودون مقابل محدد نحو تحقيق الأهداف المحددة من طرف الدولة ". [2]

انطلاقا من مجمل التعاريف المقدمة سابقا واستنتاجا لما سبق يمكننا تحديد أهم وأبرز خصائص الضريبة والمتمثلة في أنها فريضة مالية ذات شكل نقدي كما يجوز أن تكون عينية، وأنها اقتطاع نقدي ذات طابع إجباري ونهائي، وأنها تفرض بدون مقابل وأنها تقوم على مفهوم تغطية الأعباء العامة للدولة أو تغطية تدخلات السلطة العمومية في المجتمع. [3]

وقد صنف فقهاء المالية العامة عدة تصنيفات للضرائب معتمدين على العديد من المعايير، ومن أهم المعايير التي يعتمد عليها في تصنيف الضرائب معيار تحمل العبء الضريبي والذي يمكن تقسيمه إلى:

1. الضرائب المباشرة: وهي الضرائب التي يتحملها المكلفون بالضريبة مباشرة دون أن يستطيعوا نقل عبأها إلى أشخاص آخرين، بمعنى أن العبء الضريبي يستقر عند المكلفين بدفعها مثل الضرائب على الدخل سواء كانت على أشخاص أو على الشركات، وبذلك فهي ضرائب تخص مكلفين معروفين ومحددين ولا يمكنهم تحويلها إلى أشخاص آخرين.

2. الضرائب غير المباشرة: تتميز بقدرة المكلف بالضريبة على نقل عبئها إلى شخص آخر، لأنها تكون متضمنة للتكاليف عند تحديد الأسعار مثل الرسم على القيمة المضافة والضرائب على الإنتاج، وبذلك فالمكلف بهذه الضرائب يستطيع نقل عبئها إلى شخص آخر. [4]

---

[1] محمود حسين الوادي، مرجع سابق، ص 50-51.

[2] محرزي محمد عباس، مرجع سابق، ص 145.

[3] خبابة عبد الله، ***الاقتصاد المالي بين النظرية والتطبيق***، دار الجامعة الجديدة، الجزائر، 2016، ص 123-124.

[4] عبد الصديق شيخ، ***الوجيز في المالية العامة وفقا للتشريع الجزائري***، لا ت ط، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2020، ص 86.

ثالثا: الرسوم

مع تطور الدولة وزيادة الأعباء الملقاة على عاتقها عجزت إيرادات الضرائب عن سد النفقات العامة، فقامت السلطات العامة بالبحث عن موارد مالية أخرى وهي الرسوم التي تعد من الإيرادات العامة التي تدخل خزينة الدولة بصفة تكاد تكون دورية ومنتظمة، بحيث تستخدم في تمويل النشاط المالي وتحقيق المنافع العامة وبالتالي يمكن تعريفها على أنها " مبلغ نقدي يدفعه الفرد جبرا إلى الدولة أو إحدى مؤسساتها العمومية مقابل الحصول على منفعة خاصة إلى جانب المنفعة العامة التي تعود على المجتمع ككل". [1]

من خلال إعطاء المفهوم السابق للرسم نستنتج مجموعة من الخصائص التي تقوم بتحديده كما يلي:

1. **الرسم مبلغ نقدي:** معنى هذه الخاصية ضرورة دفع الرسم في صورة نقدية وليس في صورة عينية أو بالعمل لفترة معينة لدى الإدارة في ظل اقتصاد مبني على النقود في التعاملات والمبادلات وتقييم الأشياء.

2. **الرسم يدفع بمقابل:** تعد هذه الخاصية أبلغ تعبير على الفرق بين الضريبة والرسم، فالرسم يدفعه الفرد مقابل خدمة تقدمها له الدولة أما الضريبة تقدم بدون الحصول على منفعة. [2]

3. **الرسم يدفع جبرا إلى الدولة:** تتمثل الدولة في المؤسسات والهيئات والسلطات التي تملك صلاحيات فرض الرسوم، فالرسم يجبى بإرادة الدولة وحدها فهي لا تدخل في مساومة مع الأفراد حول مبدأ فرض الرسوم أو تحديد مقداره، فالرسم يجبى قسرا ويدفعه الفرد لقاء خدمة معينة تقدمها له الدولة. [3]

الفرق بين الضريبة والرسم

يتشابه كل من الرسم والضريبة في عنصر الإجبار، إلا أن الاختلاف الرئيسي بينهما يتمثل في أن الرسم يفرض مقابل خدمة معينة يطلبها الشخص ويحصل من خلالها على منفعة خاصة يشبع حاجاته مباشرة، بالإضافة إلى المنفعة التي تعود على المجتمع بصورة غير مباشرة، أما الضريبة كمصدر هام للإيرادات العامة فهي تفرض بدون مقابل حيث تعتبر مساهمة من الشخص في تغطية جزء من النفقات العامة، وترتيبا على ذلك فإن تحديد قيمة الرسم يتم عادة على أساس قيمة الخدمة التي يحصل عليها الفرد، بينما تحديد مقدار الضريبة يتم على أساس المقدرة التكليفية أو المالية للمكلف بالضريبة، وبالتالي فهناك اختلاف واضح في طبيعة كل من الرسم والضريبة. [4]

---

[1] محمد ساحل، ***المالية العامة***، ط1، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2017، ص 78.

[2] نفس المرجع السابق، ص 79-80.

[3] خبابة عبد الله، مرجع سابق، ص 196.

[4] محرزي محمد عباس، مرجع سابق، ص 141-142.

-**الإيرادات الغير عادية:** هي تلك الإيرادات التي لا تتكرر سنويا ولا تحصل عليها الدولة بصفة منتظمة والتي تستخدم في تمويل النفقات غير العادية [1]، وتشمل الإيرادات الغير عادية القروض العامة، الإصدار النقدي، الإعانات والهبات، وفيما يلي تفصيل أكثر لهذه الإيرادات:

أولا: القروض العامة

أصبحت القروض العامة من المصادر المالية التي تعتمد عليها الدولة عندما تعجز مواردها الأخرى عن تغطية نفقاتها وخاصة عندما تصل الضرائب إلى حدها الأقصى [2]، وتعتمد عليها الدول النامية في حركة التنمية الاقتصادية، ويمكن إعطاء مفهوم للقروض العامة على أنها " استدانة أموال من الغير سواء كانت من المواطنين أو مؤسسات مالية مع التعهد برد هذه الأموال، علاوة على ذلك الحصول على فائدة إسمية محددة تعتبر بمثابة مكافأة على إقراض الدولة " [3]. ويمكن تقسيم القروض العامة إلى الأنواع التالية:

1.قروض داخلية وقروض خارجية: وهي القروض التي تحصل عليها الدولة من رعاياها سواء أشخاص حقيقيين أو مصارف ومؤسسات مالية داخلية، أما القروض الخارجية هي تلك القروض التي تحصل عليها الدولة من الحكومات الأجنبية والهيئات والمؤسسات المالية الدولية مثل صندوق النقد الدولي. [4]

2. قروض من حيث مدة القرض: حيث تنقسم القروض العامة إلى قروض مؤبدة والتي لا تحدد الدولة تاريخا معينا لسداد قيمتها وتلتزم بدفع فائدة عنها، أما القروض المؤقتة هي القروض التي تحدد الدولة مقدما أجل الوفاء بها والتي بدورها تنقسم إلى قروض طويلة الأجل ومتوسطة وقصيرة الأجل. [5]

3. قروض اختيارية وقروض إجبارية: القروض الاختيارية هي تلك القروض التي يختار المكتتبين الاكتتاب فيها دون إجبار من الدولة عليهم وتتم بتعاقد قانوني، أما القروض الإجبارية فهي التي تقوم الدولة بإلزام أفرادها على تقديم مبالغ نقدية على شكل قروض بحيث لا تكون لديهم حرية الاكتتاب. [6]

مما سبق نستنتج أن القروض العامة من الإيرادات الائتمانية التي تستخدمها الدولة لتغطية نفقاتها المتزايدة بعد استنفاد كافة إيراداتها العادية، فهو مورد غير عادي لا يتصف بالدورية والانتظام تلجأ إليه الدولة بصورة استثنائية من أجل تغطية نفقاتها الغير عادية.

---

[1] محمود حسين الوادي، ***مبادئ المالية العامة***، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2007، ص 49.

[2] عادل العلي، مرجع سابق، ص 269.

[3] أحمد عبد السميع علام، ***المالية العامة المفاهيم والتحليل الاقتصادي والتطبيق***، ط1، مكتبة الوفاء القانونية، مصر، 2012، ص-ص:191-192.

[4] محمد طاقة، مرجع سابق، ص 154-155.

[5] أحمد عبد السميع علام، نفس المرجع السابق، ص 196- 198.

[6] أمجد عبد المهدي مساعدة، محمود يوسف عقله، ***دراسة في المالية العامة***، ط1، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص131.

ثانيا: الإصدار النقدي

تلجأ الدولة في الوقت الحاضر إلى تمويل نفقاتها العامة والاستثمارية عن طريق الإصدار النقدي أو ما يطلق عليه التمويل بالتضخم، حيث تستخدمه الدول عند عجز إيراداتها العامة العادية عن تغطية نفقاتها، وعليه يمكن تعريفه على أنه " خلق كمية إضافية من النقد الورقي تستخدمها الدولة في تمويل نفقاتها العامة وتستند الدولة بهذا الصدد على سلطتها في الإشراف على النظام النقدي وتحديد القواعد التي يسير بمقتضاها مع تعيين الكميات التي يمكن إصدارها من النقود". [1]

والإصدار النقدي أمر غير مناسب لتمويل عجز الميزانية في الدول النامية لعدم مرونة جهازها الإنتاجي، مما قد يؤدي إلى حدوث التضخم بآثاره السيئة، وهي أثار تؤدي إلى الإضرار بالتنمية الاقتصادية فاللجوء إلى الاصدار النقدي يجب أن يتم في نطاق ضيق وبحدر شديد لتفادي أثار السيئة الناجمة عنه. [2]

ثالثا: الإعانات والهبات

تتلقى بعض الدول النامية إعانات من الدول أو مؤسسات أجنبية، تسمى بالإعانات الخارجية حيث تساعدهم في تنفيذ بعض المشاريع وسد عجز ميزانيتها، كما تحصل المؤسسات العامة والسلطات المحلية كالبلديات على إعانات من الحكومة المركزية تسمى هذه بالإعانات الداخلية حيث تفيدهم في تغطية نفقاتهم وتنفيذ مشاريع وتقديم المزيد من الخدمات للمواطنين. [3]

أما الهبات فهي مساهمات طوعية يقدمها الأفراد أو المؤسسات للحكومة سواء في صورة نقدية أو عينية وتستخدم أحيانا في تمويل برامج إنفاق معينة، فقد ترصد الحكومة بعضها لتمويل المساعدات لضحايا الكوارث الطبيعية وفي أوقات الحروب يتم دعوة رعايا ومواطني الدولة بتقديم تبرعات نقدية وعينية لدعم مجهود الحربي، وفي أوقات السلم تتلقى العديد من المنح لدعم مجموعات معينة أو أنشطة معينة. [4]

انطلاقا مما سبق نستخلص أن الإصدار النقدي هو قيام الدولة بإصدار كمية إضافة من النقود وذلك عند بلوغ الضرائب والقروض الحد الأقصى، وبالتالي فهو يأخذ خاصية استثنائية يمكن أن تتحول إلى عادية وذلك حسب مرونة الاقتصاد، أما الإعانات والهبات فيمكن اعتبارها من المصادر الثانوية للإيرادات العامة لأنها مورد غير منتظم ودوري بالإضافة إلى أنه يمتاز بقلة الوفرة والحصيلة.

---

[1] عادل علي، مرجع سابق، ص301.

[2] سوزي عدلي ناشد، *مرجع سابق*، ص247.

[3] محمد شاكر عصفور، مرجع سابق، ص326، 327.

[4] عاطف وليد أندراوس، ***الاقتصاد المالي العام في ظل التحولات الاقتصادية المعاصرة***، ط1، دار الفكر الجامعي للنشر، مصر، 2014 ص 456.

الفرع الثاني: النفقات العامة

تطور مفهوم النفقات العامة مع تطور دور الدولة واختلفت النظرة الحديثة عن النظرة التقليدية لها وترتب على هذا اختلاف في هيكل النفقات العامة، ويمكن تعريفها على أنها " هي مبلغ من المال اقتصادي أو نقدي يصدر عن الدولة أو عن أي شخص معنوي عام، بقصد تحقيق منفعة عامة، وبالتالي يمكن القول أن النفقة عبارة عن مبلغ من المال تصدر عن الدولة تهدف لتحقيق منفعة عامة ". [1]

وتقسم النفقات العامة إلى عدة أنواع من التقسيمات ويختلف كل تقسيم عن الآخر باختلاف طبيعة النفقة العامة، وتقسم النفقات العامة حسب دوريتها إلى نفقات عادية وغير عادية، وحسب طبيعتها إلى نفقات حقيقية وتحويلية، وحسب أغراضها إلى نفقات اجتماعية واقتصادية، وفيما يلي سيتم التفصيل كما يجب:

أولا: تقسيم النفقات حسب دوريتها

1. النفقات العادية: ويقصد بها النفقات التي تتكرر بصورة دورية منتظمة في ميزانية الدولة أي كل سنة مالية، ومن أمثلتها مرتبات العاملين وأثمان الأدوات اللازمة لسير المرافق العامة، ونفقات تحصيل الضرائب وغيرها، والمقصود بالتكرار ليس تكرار كميتها أو حجمها ولكن تكرار نوعها في كل ميزانية حتى لو اختلف مقدراها من وقت لآخر. [2]

2. النفقات غير العادية(الاستثنائية): وهي تلك النفقات العامة التي لا تتكرر بانتظام ولا تتميز بالدورية، فهي تحدث على فترات متباعدة وبصوره غير منتظمة ومثالها النفقات العامة الاستثمارية الضخمة كبناء السدود والخزانات ونفقات مكافحة البطالة ونفقات الحرب، والنفقات العامة اللازمة لمواجهة الكوارث الكبيرة كالفيضانات والزلازل والبراكين والمجاعات.... [3]

وإن كان تسديد النفقات العادية يتم من إيرادات عادية، فإن النفقات غير العادية تسدد من إيرادات غير عادية كالقروض، حيث أنه قد يحدث في بعض الأحيان أن تسيء السلطات المالية في الدولة استخدام النفقات غير العادية، فتعتمد إلى تجنيب بعض النفقات واعتبارها غير عادية حتى يتم الوفاء بها عن طريق القروض بدلا من الضرائب وبذلك تظهر الميزانية متوازنة، ولذلك يجب عدم التوسع في تعريف ما يعتبر غير عادي من النفقات. [4]

---

[1] خبابة عبد الله، مرجع سابق، ص 54.

[2] سوزي عدلي ناشد، مرجع سابق، ص 44.

[3] محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، مرجع سابق، ص 137.

[4] محرزي محمد عباس، مرجع سابق، ص 78.

ثانيا: تقسيم النفقات حسب طبيعتها

1. نفقات حقيقية: هي تلك النفقات التي تتم بمقابل أي هي الثمن الذي تدفعه الدولة للحصول على السلع والخدمات، وعليه فهي تمثل تيارا نقديا من قبل الدولة يقابل بتيار آخر هو سلعة أو خدمة من قبل الأفراد، وتتمثل هذه النفقات بالنفقات الجارية كالرواتب والأجور والصيانة ونفقات المستلزمات التي تحتاجها الإدارة الحكومية كالأثاث والسيارات والنفقات الاستثمارية الهادفة إلى تكوين رأس المال كنفقات الإنشاء والتعمير وإقامة المشروعات الاقتصادية والتجارية والخدمية. [1]

2. نفقات تحويلية: هي تلك النفقات العامة التي تنفقها الدولة دون أن تحصل مقابلها على سلع أو خدمات ودون أن تؤدي هذه النفقات العامة إلى زيادة الدخل القومي، فالدولة تهدف منها إلى تحويل أو نقل جزء من الثروة أو الدخل القومي من شخص إلى آخر داخل المجتمع بهدف تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية [2]، وتنقسم النفقات التحويلية تبعا لأهدافها إلى:

- ✓ **النفقات التحويلية الاجتماعية:** تتمثل في المبالغ التي تدفع بقصد تحقيق أهداف الدولة الاجتماعية وخاصة تحسين المستوى الاجتماعي وتحقيق قدر معين من التوازن بين الشرائح الاجتماعية وتأخذ هذه النفقات إعانات العجز والمرض والبطالة، مساعدة الدخول المحدودة لمواجهة أعباء المعيشة. [3]
- ✓ **النفقات التحويلية الاقتصادية:** تكون في شكل إعانات اقتصادية كإعانات الاستغلال التي تدعم المنتجين حتى يضل سعر المنتج منخفض، إعانات الإنشاء وهي إعانات تمنحها الدولة لمعاونة المشروعات المنتجة على تغطية نفقات الإنشاء والتمويل وإقامة أصول ثابتة. [4]

ويمكن التفريق بين النفقات العامة الحقيقية والنفقات العامة التحويلية على ثلاث معايير متداخلة، أولهم معيار المقابل المباشر وهو ما تحصل عليه الدولة من الأموال المادية أو الخدمات مقابل نفقاتها العامة، ثانيهم معيار الزيادة المباشرة في الإنتاج القومي فحسب هذا المعيار النفقات العامة هي التي تؤدي إلى خلق إنتاج جديد، أما النفقات التحويلية هي النفقات التي تخصص للمدفوعات دون مقابل أي لا تؤدي إلى زيادة مباشرة في الإنتاج، وثالثهما معيار من يقوم بالاستهلاك المباشر للموارد الاقتصادية للمجتمع. [5]

---

[1] عادل العدلي، مرجع سابق، ص 74.

[2] جهاد سعيد خصاونة، مرجع سابق، ص 48.

[3] عادل فليح العلي، ***المالية الدولية***، ط1، دار زهران للنشر والتوزيع، الاردن، 2012، ص126.

[4] أسامة خيري، مرجع سابق، ص 209.

[5] أحمد زهير شامية وخالد الخطيب، مرجع سابق، ص- ص: 71-73.

ثالثا: تقسيم النفقات حسب أغراضها

إن الهدف من قيام الدولة بالإنفاق العام هو تحقيق العديد من الأهداف، والتي قد تكون أهداف إدارية أو أهداف اقتصادية أو اجتماعية أو مالية أو عسكرية، واستنادًا لهذه الأهداف يتم تقسيم النفقات العامة حسب أغراضها إلى نفقات اجتماعية ونفقات اقتصادية، وفيما يلي تفصيل أكثر لهذه النفقات:

1. النفقات الاجتماعية: هي النفقات التي تتعلق بالأهداف والأغراض الاجتماعية للدولة والتي تتمثل في الحاجات العامة التي تؤدي إلى التنمية الاجتماعية للأفراد، ذلك عن طريق تحقيق قدر من الثقافة والتعليم والصحة للأفراد، وتحقيق قدر من التضامن الاجتماعي عن طريق مساعدة الأفراد أو الفئات التي توجد في ظروف تستدعى المساندة كمنح إعانات للأسر ذات الدخل المحدود منح إعانات للعاطلين كمنحة البطالة. [1]

2. النفقات الاقتصادية: هي تلك النفقات التي تقوم بها الدولة من أجل تحقيق أهداف اقتصادية بشكل أساسي كنفقات الأشغال العامة والتوريدات ونفقات خفض الأسعار (خفض أسعار المواد الأساسية) والإعانات الاقتصادية المختلفة، يكون الهدف والغرض منها هو تدعيم الاقتصاد الوطني بخدمات هامة تعرف أيضا بالنفقات الاستثمارية. [2]

من شأن هذه النفقات إنشاء ثروة جديدة ومن ثم حدوث انتعاش في النشاط الاقتصادي بصورة كبيرة، وهناك عدة أنواع للنفقات الاستثمارية منها: نفقات الاستثمارات المدنية أي الإنتاجية، والاستثمارات العسكرية وبصورة عامة يجب على كافة الدول أن تولي اهتماما كبيرا بالنفقات الاقتصادية وتعمل على تنميتها بكافة الطرق لأنها تعتبر ركيزة أساسية للتنمية الاقتصادية. [3]

انطلاقا مما سبق نستنتج أن النفقات الاجتماعية هي التي تنفق على الخدمات الاجتماعية مثل إعطاء مبالغ لبعض الفئات الاجتماعية كالأسر الكبيرة ذات الدخل المحدود، والأموال التي تنفق على الخدمات الصحية والترفيهية والضمان الاجتماعي، أما النفقات الاقتصادية هي الأموال التي تنفقها الدولة على الاستثمارات والإعانات الاقتصادية.

---

[1] سوزي عدلي ناشد، مرجع سابق، ص38.

[2] علي زغدود، ***المالية العامة***، ط4، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر، 2010، ص 26.

[3] سوزي عدلي ناشد، نفس المرجع السابق، ص 47-49.

المبحث الثالث: عجز الميزانية العامة للدولة وآليات تمويله

تعتبر ظاهرة عجز الميزانية العامة للدولة من أبرز المشاكل الاقتصادية المعاصرة ذات التأثيرات المباشرة والمتعددة على الاقتصاد القومي في الدول المتقدمة أو النامية على حد سواء، ولهذا العجز الأسباب الرئيسية للوقوع فيه وذلك ما سيتم دراسته لاحقا حيث سيتم التطرق إلى مفهوم عجز الميزانية العامة للدولة ثم أهم أسبابه ومختلف أنواعه، والتطرق إلى آليات تمويل هذا العجز بالإضافة الى الآثار الناجمة عنه.

المطلب الأول: مفهوم عجز الميزانية العامة للدولة وأنواعه

لقد تعددت التعاريف والمفاهيم التي أعطيت لعجز الميزانية العامة للدولة، حيث سنتطرق في هذا المطلب إلى أبرز وأهم مفاهيم العجز ومختلف أنواعه.

الفرع الأول: مفهوم عجز الميزانية العامة

يعرف عجز الميزانية العامة للدولة على أنه " تجاوز النفقات العامة الإيرادات العامة للدولة، وبهذا يعادل الفرق بين مدخرات الحكومة واستثماراتها أي فجوة الموارد". [1]

- ✓ **ويعرف عجز الميزانية العامة محاسبيا أنه**" زيادة النفقات العامة عن الإيرادات العامة، بشرط أن تدخل في الميزانية جميع النفقات العامة للدولة وإيراداتها ". [2]
- ✓ **ويعرف في المعنى الاقتصادي بأنه** " تلك الحالة التي تكون حجم النفقات أكبر من حجم الايرادات الواجب توفرها لتمويل الإنفاق العام وذلك خلال فترة زمنية معينة، الأمر الذي ينجم عنه اللجوء إلى طرق وأساليب أخرى لتمويل هذا العجز، وقد يكون بالإيجاب أو السلب على الاقتصاد، وقد يكون هذا العجز نتيجة إدارة عمومية تهدف إلى زيادة الإنفاق العام وتخفيض الإيرادات العامة، وقد يكون غير مقصود ناتج عن قصور الدولة في تحصيلها للإيرادات أو زيادة النفقات عما كان مقررا ". [3]

وبناء على ما سبق نستنتج أن عجز الميزانية العامة ناتج عن قصور الإيرادات العامة وعدم تغطيتها للنفقات، أي زيادة الموارد الذاتية للدولة عن إنفاقها العام الأمر الذي من شأنه إحداث مشاكل اقتصادية جمة.

---

[1] بلعباس مختار، ***هيكل الإيرادات والنفقات العامة وأثرها على عجز الميزانية العامة للجزائر دراسة قياسية تحليلية للفترة 1990 -2017***، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة تيارت، الجزائر، المجلد 09 (العدد02)، ديسمبر 2019، ص96.

[2] صابرينة كردودي، سهام كردودي، صابرينة مانع، ***أساليب تمويل عجز الميزانية العامة آثارها المترتب عليها***، مجلة نور للدراسات الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، المجلد 04 (العدد07)، ديسمبر2018، ص191.

[3] خولة شردود، ***تمويل عجز الموازنة العامة بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي***، مجلة المشكلة الاقتصادية والتنمية، المركز الجامعي تيبازة، الجزائر، المجلد 01 (العدد01)، ديسمبر 2021، ص55.

الفرع الثاني: أسباب(عوامل) عجز الميزانية العامة للدولة

تعد ظاهرة عجز الميزانية العامة ظاهرة مركبة، تعود إلى شبكة معقدة من العوامل والمؤثرات التي تساهم في حدوث العجز وتفاقمه، وهي عوامل بعضها يعود للتغيرات في النفقات العامة والبعض الآخر للإيرادات، هذا وقد ينتج عن هذه العوامل آثار سيتم دراستها لاحقا.

أولا: أسباب عجز الميزانية العامة

يرجع حدوث العجز في الميزانية العامة للدولة إلى وجود تباين شديد بين معدلات نمو النفقات العامة من ناحية ومن ناحية أخرى معدلات قصور أو نقص الإيرادات العامة.

1. العوامل المؤدية إلى نمو النفقات العامة

- ✓ **زيادة نسبة النفقات العامة الموجهة للخدمات الاجتماعية:** كالإسكان، التعليم، الصحة والضمان الاجتماعي، وهذا يرجع إلى تزايد كبير في معدلات نمو السكان وبالتالي زيادة الطلب المحلي. [1]
- ✓ **الأزمات الاقتصادية:** حيث تؤدي هذه الأزمات إلى إحداث العجز في الميزانية العامة للدولة، من خلال نقص الموارد المالية للدولة نتيجة ضعف مقدرة الأفراد على تأدية واجباتهم المالية من جهة، وما تتطلبه هذه الأزمات من الدولة من زيادة في حجم الإنفاق العام لعلاج آثار هذه الأزمات ونفقات لإعادة النشاط الاقتصادي من جهة أخرى. [2]
- ✓ **لجوء الدولة إلى انتهاج سياسة التمويل بالعجز:** وذلك كأداة من أدوات تمويل التنمية، بمعنى أن تلجأ الدولة إلى الإصدار النقدي الجديد حيث ينجر عن هذه السياسة زيادة الأسعار وارتفاع معدلات التضخم، وبالتالي وقوع الدولة في عجز الموازنة العامة. [3]
- ✓ **تدهور القوة الشرائية للنقود:** حيث يؤدي إلى زيادة الإنفاق الحكومي وزيادة تكلفة المستلزمات السلعية والخدمية التي تحتاجها الدولة لتأدية وظائفها التقليدية، كما أنه مع اشتداد الضغوط التضخمية كثيرا ما تضطر الدولة إلى تقرير علاوة غلاء موظفيها لتعويض الانخفاض الذي يطرأ على دخولهم الحقيقية كما تزيد من مخصصات الدعم السلعي وارتفاع تكلفة الاستثمارات العامة. [4]

---

[1] دردوري لحسن، ***عجز الموازنة العامة للدولة وعلاجه في الاقتصاد الوضعي***، مجلة الابحاث الاقتصادية والادارية، جامعة بسكرة، الجزائر، العدد 14، ديسمبر 2013، ص 105.

[2] صابرينة كردودي، سهام كردودي، صابرينة مانع، مرجع سابق، ص 194.

[3] دردوري لحسن، نفس المرجع السابق، ص106.

[4] كزيز نسرين، مرغاد لخضر، ***آليات تمويل وعلاج عجز الموازنة العامة للدولة في الجزائر دراسة تحليلية (2000-2011)***، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، العدد 47، جوان 2017، ص501.

2. العوامل المؤدية إلى نقص الإيرادات العامة

- ✓ **زيادة حالة التهرب الضريبي:** الذي يساهم في التقليل من أهمية النظام الضريبي ويهدد وجوده، ونتيجة النمو المتسارع للنشاط الاقتصادي الموازي أدى إلى زيادة العجز في الموازنة، وبالتالي فإن التهرب الضريبي يؤدي إلى إنقاص الحصيلة الضريبية والتأثير على الميزانية العامة للدولة لأن الضرائب تمثل الجزء الأكبر من الإيرادات العامة، وعليه يتضح لنا أن التهرب الضريبي يؤدي إلى إنقاص حصيلة الإيرادات العامة. [1]
- ✓ **تدهور الأسعار العالمية للمواد الخام:** حيث تعاني الكثير من الدول النامية من عدم استقرار إيراداتها المالية وذلك لاعتمادها على صادراتها من المواد الخام، وبالتالي فإن تدهور وتقلبات الأسعار العالمية لهذه المواد نتيجة الأوضاع الاقتصادية العالمية غير المستقرة يؤثر وينعكس بشكل سلبي على الموارد المالية لهذه الدول، إما بشكل مباشر بالنسبة لدول المالكة لمصادر إنتاج هذه المواد أو غير مباشر عند تقليل حصيلة الضريبة على أرباح الشركات العاملة في إنتاج وتصدير هذه المواد. [2]
- ✓ **التراجع في مستوى النشاط الاقتصادي والتنمية:** وذلك نتيجة فرض نسب عالية من الضرائب التي تثقل من كاهل المستثمرين وتقضي على حوافز الإنتاج والتنمية وزيادة حجم الاستثمارات، الأمر الذي يجعلهم يفقدون الأمل في النهوض وتحقيق الأرباح وزيادة الاستثمارات. [3]
- ✓ **جمود النظام الضريبي وغياب العدالة الضريبية:** حيث يساهم عدم تطوير النظام الضريبي بشكل كبير في إضعاف موارد الدولة السيادية، وتنتشر في الدول النامية ظاهرة عدم العدالة في النظام الضريبي حيث تتركز معظم الجبايات الضريبية على أصحاب الدخل المحدود، وفي كثير من الأحيان على ضرائب المداخيل الشخصية الصغيرة، دون خضوع أصحاب الدخول المرتفعة وأصحاب الثروات الكبيرة للضرائب، وكذلك تظهر الضرائب على الأجور بنسبة عالية وكبيرة جدا فيما لا تظهر على الأرباح ورؤوس الأموال والمداخيل الحرة. [4]

---

[1] كزيز نسرين، مرغاد لخضر، مرجع سابق، ص 503.

[2] حليمي حكيمة، باهي نوال، ***عجز الموازنة العامة في الجزائر وخيارات التمويل بعد الأزمة البترولية للفترة (2001-2017)***، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، العدد04، جوان 2018، ص 41.

[3] هزرشي طارق، لباز الأمين، ***مداخلة بعنوان دراسة مقارنة لتمويل عجز الموازنة العامة بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي***، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي الواقع والرهانات المستقبلية، يومي 23-24 فيفري 2011.

[4] صابرينة كردودي، سهام كردودي، سبرينة مانع، مرجع سابق، ص 199.

الفرع الثالث: أنواع عجز الميزانية العامة

تختلف أنواع عجز الميزانية العامة للدولة باختلاف الغرض المراد قياس العجز من أجله، فنجد أن للميزانية العامة عجز جاري، شامل، أساسي، وعجز تشغيلي كما يلي:

أولا: العجز الجاري

يعبر عن صافي مطالب القطاع الحكومي من الموارد، والذي يجب تمويله بالاقتراض ويقاس بالفرق الإجمالي بين مجموع أنواع النفقات والايرادات لجميع الهيئات الحكومية مطروحا منه الإنفاق الحكومي المخصص لسد الديون المتراكمة من سنوات سابقة، ويمكن أن يكون الفرق بين النفقات والايرادات الجارية حيث يعبر الإنفاق الجاري عن مجموع الإنفاق دون الإنفاق الاستثماري. [1]

ثانيا: العجز الشامل

وفقا لهذا النوع فإن العجز المالي يقيس الفرق بين إجمالي النفقات الحكومية متضمنة مدفوعات الفوائد ولكن غير مشتملة على مدفوعات اهتلاك الديون الحكومية، وبين الإيرادات الحكومية المتضمنة الإيرادات الضريبية وغير الضريبية، ولكن غير مشتملة على الدخل من الاقتراض، وبهذا الاعتبار فإن العجز المالي يعكس الفجوة التي ينبغي تغطيتها بالاقتراض الحكومي بما فيها الاقتراض المباشر من البنك. [2]

ثالثا: العجز الأساسي

يستند هذا العجز على استبعاد دفع فوائد الديون المستحقة لأنه في الواقع هذه الديون عمليات تمت في السابق أي في فترة سابقة بمعنى أن الفوائد عليها تتعلق بالعمليات الماضية وليست الجارية. [3]

ثالثا: العجز التشغيلي

يسمى أيضا بالعجز المصحح للتضخم لأنه يقيس العجز في ظروف التضخم، ويتمثل العجز هنا في متطلبات اقتراض الدولة مطروحا منه الجزء الذي دفع كفوائد لتعويض الدائنين للدولة عن الخسارة التي لحقت بهم نتيجة التضخم، وهذا الجزء يعرف بالمصحح النقدي. [4]

---

[1] خولة شردود، مرجع سابق، ص 55.

[2] كزيز نسرين، مرغاد لخضر، مرجع *سابق*، ص504.

[3] نفس المرجع السابق، ص 504.

[4] أسماء مسعي، فضيل رايس، ***التمويل غير التقليدي كآلية لمواجهة عجز الموازنة العامة في الجزائر***، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الاعمال، جامعة العربي تبسي، تبسة، الجزائر، المجلد05 (العدد01)، جوان 2022، ص 178.

المطلب الثاني: آليات تمويل عجز الميزانية العامة للدولة

عند حدوث حالة عجز في الميزانية العامة للدولة فإنه يتم تمويله بآليات تقليدية، والتي بدورها تنقسم إلى مصادر تمويل داخلية وخارجية، وأخرى غير تقليدية والمتمثلة في الإصدار النقدي، وهذا التمويل يتم نتيجة قصور أو قلة الإيرادات العامة في تغطية متطلبات الإنفاق العام، وفيما يلي توضيح أكثر دقة لآليات تمويل العجز في الميزانية العامة الناتج عن الأسباب المتطرق إليها سابقا.

الفرع الأول: التمويل التقليدي (التمويل الداخلي والخارجي)

أولا: آليات التمويل الداخلي(المحلي)

عند حدوث عجز موازني فإن الدولة تلجأ إلى تمويل هذا العجز أولا بمصادر محلية أو داخلية قبل كل شيء، وذلك وفق الطرق التي سنتطرق إليها لاحقا.

1.الإقتراض من البنك المركزي: لا يعمل البنك المركزي تحت قيد ضرورة تقليل الائتمان الممنوح للآخرين إذا توسع في منح الائتمان للحكومة، ذلك لأن هذا التمويل للعجز ليس له أثر انكماشي مباشر على الطلب الكلي، ومن هنا يمكن القول بأن الإنفاق المحلي المصحوب بالاقتراض من البنك المركزي له أثر توسعي في الطلب الكلي، والزيادة في عرض النقود المتضمنة في تمويل عجز الميزانية يمكن أن تكون أكثر من الزيادة المطلوبة في الأرصدة النقدية الحقيقية الناتجة عن الزيادة في الدخل المتولد عن الزيادة في الإنفاق الحكومي، وفي هذه الحالة فإن محاولة الوحدات الاقتصادية التخلص من الزيادة في الأرصدة النقدية ستؤدي إلى رفع الأسعار في أسواق السلع والخدمات والأصول المالية وهو ما يطلق عليه بضريبة التضخم ما يؤدي إلى زيادة الضرائب المقتطعة من دخل الأفراد. [1]

2. الاقتراض من البنوك التجارية: يتم التمويل بهذه الطريقة عن طريق بيع سندات الدين العمومي التي تصدرها الخزينة العمومية للبنوك التجارية، وبالتالي عندما يكون للبنك التجاري احتياطات زائدة لا يكون لهذا النوع من التمويل آثار على الطلب الكلي، ويكون للإنفاق الحكومي الممول من هذا الاقتراض آثار توسعية شبيهة بالإنفاق الممول من البنك المركزي، أما إذا لم يكن للبنوك التجارية احتياطات زائدة فإن اقتراض الحكومة من البنوك التجارية سيكون على حساب الائتمان الممنوح للقطاع الخاص. [2]

---

[1] صابرينة كردودي، سهام كردودي، سبرينة مانع، مرجع سابق، ص 200.

[2] كزيز نسرين، مرغاد لخضر، مرجع سابق، ص 505.

3. الاقتراض من القطاع الخاص خارج نطاق القروض: يتم هذا النوع من التمويل عن طريق بيع سندات الدين العمومي للقطاع الخاص، وذلك عن طريق تحويل الأموال من الأفراد إلى الدولة من أجل تغطية العجز في الميزانية العامة للدولة، وتؤثر هذه الطريقة على الكتلة النقدية وعلى السيولة لدى المصارف. [1]

4. **الضرائب:** تعتبر الضرائب من أهم وسائل تمويل الإنفاق العام، فزيادة الإنفاق العام تتطلب زيادة معدلات الضرائب ويمكن التمييز بين نوعين من الضرائب المباشرة والغير مباشرة، فالتمويل بواسطة الضرائب المباشرة تفرض على الأشخاص والممتلكات الذي يتم تحصيله لصالح الخزينة العمومية، أما الغير مباشرة تفرض على الاستهلاك والإنفاق وبذلك فهي تشكل الجزء الأكبر من الإيرادات الضريبية لسهولة تحصيلها. [2]

ثانيا: آليات التمويل الخارجي

عند عدم كفاية المصادر الداخلية لتمويل العجز تلجأ الدولة إلى التمويل الخارجي في صورة إعانات وقروض خارجية كما سيتم توضحيه تاليا:

1. الإعانات الأجنبية: تحتل الإعانات الأجنبية أهمية كبرى بالنسبة لبعض الدول وخاصة الدول النامية الأمر الذي جعل بعض الدول تعتمد على هذه الإعانات في تمويل عجز ميزانيتها العامة سواء كان عجزا مؤقتا أو دائما، حيث يمكن أن تكون في شكل نقدي، كما يمكن أن تأخذ شكل مساعدات سلعية كالمواد الغذائية أو مواد سلعية أخرى بحيث هذه السلع تباع محليا ويتم استخدام المبالغ المترتب منها في تمويل عجز الميزانية [3]، ويمكن أن تكون هذه المنح مخصصة لتمويل مشروعات تنموية، أو لاستكمال بعض مشاريع البنية الأساسية وذلك لمساعدتها على زيادة معدلات التنمية الاقتصادية وسد العجز في ميزانياتها. [4]

2.القروض الخارجية: تعد القروض الخارجية أحد الوسائل الغير تضخمية التي يمكن للدولة أن تلجأ إليها لسد جانب من عجز ميزانيتها العامة، وخاصة ذلك الجزء المتعلق بنفقاتها بالنقد الأجنبي مثل دفع التعويضات الأجنبية وأعباء الديون الخارجية، والسلع الأجنبية اللازمة لتنفيذ مشروعات الحكومة والقطاع العام، وتعتبر الموارد التي تحصل عليها الدولة من هذا المصدر من بين الموارد الحقيقية الغير تضخمية. [5]

---

[1] قرود على، كزيز نسرين، ***آليات تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر بين التمويل التقليدي والتمويل غير التقليدي (2007-2017)***، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المركز الجامعي الونشريسي، تيسمسيلت، الجزائر، العدد الرابع، سبتمبر 2014، ص 201.

[2] أسماء مسعي، فضيل رايس، مرجع سابق، ص-ص: 179-180.

[3] صابرينة كردودي، سهام كردودي، سبرينة مانع، مرجع سابق، ص 202.

[4] عبد الرزاق فارس، ***الحكومة والفقراء والإنفاق العام دراسة لظاهرة عجز الموازنة العامة وآثارها الاقتصادية والاجتماعية في الدول العربية***، ط1، مركز الدراسات الوحدة المربية، بيروت، لبنان، 1997، ص 133.

[5] شليق عبد الجليل، ***العجز الموازني واختلال منظومة التوازن الاقتصادي حقيقته وآليات تمويله حالة الجزائر للفترة (2001-2014)***، مجلة رؤى الاقتصادية، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، الجزائر، المجلد 07 (العدد02)، ديسمبر 2017، ص 209.

الفرع الثاني: التمويل غير التقليدي أو التمويل بالتضخم (الإصدار النقدي الجديد)

تقوم الحكومة بزيادة حجم الائتمان المصرفي لتمويل الفرق بين الإنفاق العام والإيرادات، عن طريق الإصدار النقدي بقيام الدولة بإصدار كميات جديدة من النقود، حيث تقوم الحكومة باستخدام هذا الأسلوب من التمويل بتحويل رقم عجز الميزانية العامة إلى مبلغ نقدي عن طريق الإصدار النقدي الجديد، وفي ظل نفس أسعار الفائدة السائدة في السوق يؤدي إلى طرح أرصدة نقدية جديدة [1]، ويعد إصدار نقود جديدة أو ما يصطلح عليه بالتمويل بالعجز أو التمويل التضخمي الخط الدفاعي الأخير في مواجهة عجز الميزانية، وهنا يجب التفرقة بين التضخم كظاهرة والتضخم كوسيلة، فمن المعروف أن التضخم كظاهرة اقتصادية ينتج من زيادة التدفقات النقدية عن السلعية حيث يؤدي ذلك إلى ارتفاع المستوى العام للأسعار، أما التضخم كوسيلة فينشأ عادة من اختلال مالي ناتج عن التوسع في الإصدار النقدي بهدف تمويل عجز الميزانية العامة. [2]

وقد أثبتت الدراسات التي أجريت أن هناك علاقة دائرية بين التمويل التضخمي وزيادة معدل التضخم، وزيادة عجز الميزانية، حيث يترتب على إصدار النقود الجديدة لتمويل العجز زيادة معدل التضخم، وهذا الأخير يؤدي إلى زيادة الإنفاق العام، والذي يؤدي بدوره إلى زيادة عجز الميزانية ويقترن به. [3]

الشكل رقم (2-2): العلاقة بين التمويل التضخمي وزيادة معدل التضخم وزيادة عجز الميزانية العامة.

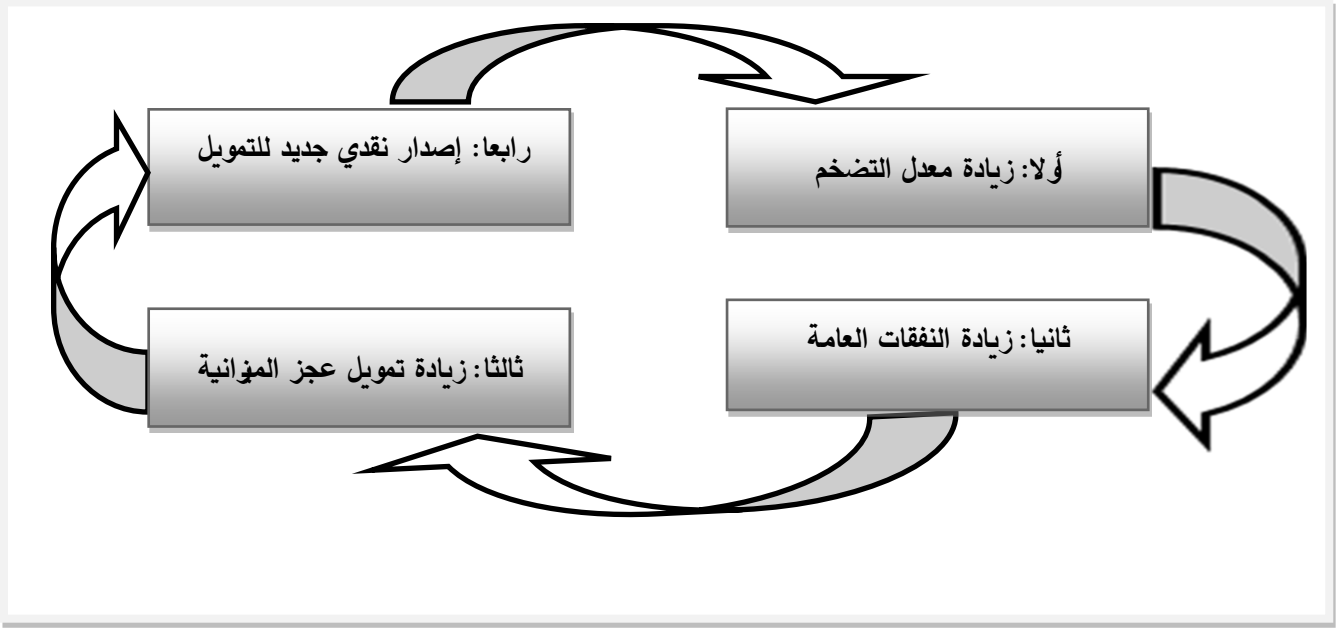

المصدر: من إعداد الطالبتان بالإعتماد على كزيز نسرين، حميدة مختار، ***ترشيد الإنفاق الحكومي ودوره في علاج الموازنة العامة***، جامعة زيان منصور الجلفة ، الجزائر، 2018، ص 111.

---

[1] كزيز نسرين، حميدة مختار، ***ترشيد الانفاق الحكومي ودوره في علاج عجز الموازنة العامة للدولة -دراسة حالة الجزائر (2000-2017)***، جامعة زيان منصور الجلفة، الجزائر، ديسمبر 2018، ص111.

[2] مرغاد لخضر، كزيز نسرين، مرجع سابق، ص-ص: 505-506.

[3] كزيز نسرين، حميدة مختار، نفس المرجع السابق، ص112.

الفرع الثالث: تمويل عجز الميزانية العامة للدولة عن طريق الزكاة

أصبح معلوم أن العجز الموازني تقنية مالية تستخدم في جميع مدارس الفكر الاقتصادي، إلا أنه لاحظنا أن الفكر الاقتصادي الإسلامي كان سباقا لجميع مدارس الفكر القديمة والحديثة، كما أنه اختص بأداة ووسائل تمويل تتماشى مع تعاليم الدين الحنيف ولعل أهمها وأبرزها الزكاة.

وتعتبر الزكاة من أهم الموارد المالية لبيت مال المسلمين وأبرز أداة في الميزانية العامة في الاقتصاد الإسلامي، وقد أهملت الدولة مورد الزكاة ولم تعتبره ضمن موارد خزينتها بل اكتفت بالضريبة كأداة أولى لتغذية خزينتها، ويمكن لهذه الأداة الفعالة أن تعالج العجز من خلال توفير أموال كافية للدولة ما يخفف الضغط على الميزانية ويقلل من عجزها [1]، قال الله تعالى: ﴿ **إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**﴾[2]، وهذه الآية الكريمة بينت الفئات التي تستحق الزكاة وهي بصورة خاصة تشمل مختلف أنواع الضمان الاجتماعي وهي من واجبات الدولة، بحيث تطبيق فريضة الزكاة بالشكل الصحيح بعد جمعها و توزيعها على مستحقيها الثمانية، من شأنه تخفيض الأعباء الاجتماعية للدولة باعتبارها مؤسسة الضمان الاجتماعي في الدول ذات النظام الإسلامي التي تتولى تغطية جزء من الأعباء الاجتماعية في المجتمع، وبالتالي فإن ذلك سوف يزيل عن كاهل الدولة الكثير من الأعباء التي كانت تصرف على المشاريع الاجتماعية المختلفة [3]، وذلك من خلال التكفل بالنفقات الاجتماعية التي كانت الدولة تتولى الإنفاق عليها، إلى جانب قدرتها على تعزيز الايرادات العامة بما يساهم في تحقيق التوازن المالي والانسجام الاجتماعي.[4]

وقد كانت الزكاة كنظام ومؤسسة لضمان الاجتماعي في الاقتصاد الإسلامي، سابقا إيجابها الأنظمة الحديثة للضمان والتأمين الاجتماعي بقرون طويلة، وأن المصدر التشريعي لهذه الأنظمة الحديثة جميعا هو تشريعات وضعية في حين أن المصدر التشريعي للزكاة هو التشريع الديني، تولى تحقيق الرعاية الاجتماعية في المجتمع من خلال التكفل المستمر بالفئات الفقيرة والهشة، وذلك بتوفير حد الكفاية الذي يسمح بتوفير مستوى لائق للمعيشة، هذا التكفل أدى إلى تحرير الميزانية العامة للدولة من جملة تكاليف أثقلت كاهلها هي في الأصل من وظيفة الزكاة منذ القدم. [5]

---

[1] فؤاد بن جدو، ***الصكوك الاستثمارية الاسلامية والادوات المالية غير التقليدية البديلة لتمويل عجز الخزينة العمومية في الجزائر***، مجلة العلوم الاسلامية والحضارة، المركز الجامعي أحمد زبانة، غليزان، الجزائر، المجلد 04 (العدد02)، جوان 2019، ص405.

[2] سورة التوبة، الآية 60.

[3] محمد مومني، ***عجز الموازنة العامة في الاقتصاد الاسلامي وطرق علاجه***، مجلة أبحاث اقتصادية وادارية، جامعة علجون، الاردن، العدد 15، جوان 2014، ص 278.

[4] مناصرة عزوز، ***أثر تطبيق فريضة الزكاة على المالية العامة للمجتمعات الاسلامية المعاصرة***، الملتقى الدولي الاول للاقتصاد الإسلامي، واقع ورهانات المستقبل، لا ت سنة، ص 14.

[5] عثمان حسين عبد الله، ***الزكاة الضمان الاجتماعي الإسلامي***، ط1، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 1989، ص- ص: 168-169.

وبالتالي يمكن توضيح الطريقة التي تقوم بها الزكاة في التخفيف من عجز الميزانية العامة للدولة عن طريق تمويلها للأعباء الاجتماعية وفق المخطط التالي.

الشكل رقم (2-3): العلاقة بين الزكاة وعجز الميزانية العامة للدولة.

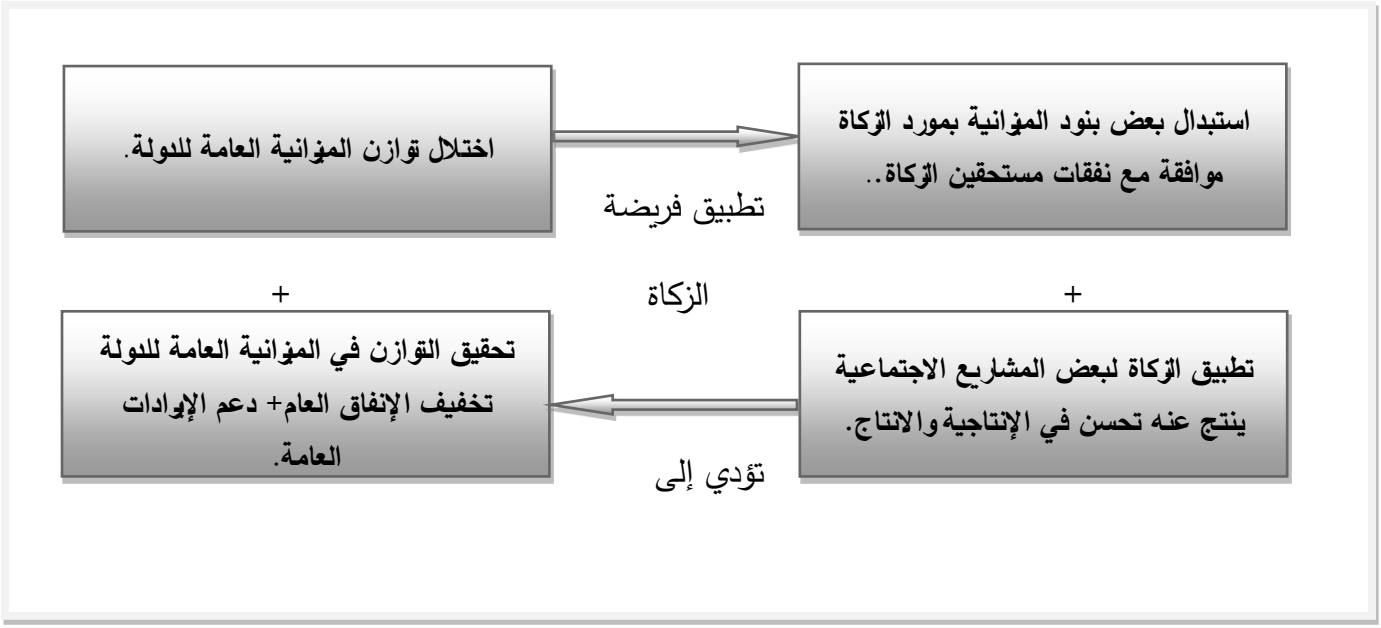

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على -Kabir, Masrur khan, Zakat***, External debt and poverty*** ***réduction*** ,strategy in Bangladesh, Economic cooperation, vol 28 (n°04), 2007, p12-13

نستنتج مما سبق أن مفهوم عجز الميزانية العامة ناتج على وجود اختلال بين النفقات والإيرادات العامة للميزانية، بحيث أن الزكاة من شأنها تغطية أو تخفيف جانب مهم من أعباء الدولة وخاصة الأعباء ذات الطابع الاجتماعي التي تمول عادة باعتمادات مالية تدرج في الميزانية العامة للدولة، وذلك عن طريق تحويل الجزء المخصص للنفقات الاجتماعية لتغطية نفقات أخرى.

المطلب الثالث: الآثار الاقتصادية الناجمة عن آليات تمويل عجز الميزانية العامة للدولة

عندما تقع أي دولة في مشكلة عجز الميزانية العامة تقوم بتمويل هذا العجز بالعديد من الطرق والوسائل ما يؤدي إلى ترك أثر لهذا التمويل، ويتوقف أثر العجز في الميزانية العامة على الاقتصاد الوطني إلى حد كبير على الكيفية التي تم بها تمويله، وفيما يلي استعراض لأهم الآثار الناجمة عن التمويل التضخمي والغير تضخمي لسد العجز في الميزانية العامة للدولة.

أولا: آثار التمويل التضخمي للعجز

يقصد بالتمويل التضخمي لعجز الميزانية العامة اللجوء إلى زيادة الإصدار النقدي وزيادة حجم الإئتمان المصرفي للحكومة لتمويل الفرق بين الإنفاق العام والإيرادات العامة للدولة.

1. آثار التمويل التضخمي للعجز: ولهذه الطريقة أثرها في زيادة الطلب الكلي عن العرض الكلي، فطرح كميات إضافية من النقود للتداول دون زيادة في حجم الإنتاج خاصة في حالة التشغيل الكامل يؤدي إلى زيادة الطلب نتيجة لزيادة القوة الشرائية التي ولدتها كمية النقود الجديدة، ونتيجة لزيادة الطلب ترتفع الأسعار بشكل أكبر من كمية النقود نفسها مما يؤدي إلى حدوث حالات من التضخم النقدي الذي يترك آثاره الضارة على الاقتصاد الوطني والتي نشير إليها فيما يلي: [1]

- ✓ إعادة توزيع الدخل الوطني في غير صالح أصحاب الدخول الثابتة كالموظفين وفي غير صالح الدائنين، ولصالح المدينين وأصحاب المشروعات؛
- ✓ إعادة توزيع الثروة بين طبقات المجتمع فالمدخرون لأصول مالية كالودائع طويلة الأجل في المصارف غالبا ما يتعرضون لخسائر كبيرة عند تعرض القيمة الحقيقية لمدخراتهم لتآكل بعد ارتفاع الأسعار؛
- ✓ اختلال النشاط الاقتصادي إذ توجه رؤوس الأموال إلى فروع النشاط الاقتصادي التي لا تفيد عملية التنمية (السلع الكمالية) كذلك يتجه قسم هام من الأموال إلى تجارة الاستيراد والمضاربة التجارية؛
- ✓ اختلال في تنفيذ المشروعات التنموية بسبب استحالة تحديد تكاليف المشروعات بصفة نهائية.

---

[1] هاجيرة ديلمي، ***علاج عجز الموازنة العامة في النظام الاقتصادي الإسلامي***، مجلة الشريعة والاقتصاد، جامعة تلمسان، الجزائر، العدد 10، لا ت س نشر، ص- ص:257- 258.

ثانيا: آثار التمويل غير التضخمي للعجز

يعنى بالتمويل الغير تضخمي لعجز الميزانية لجوء الحكومة إلى تدبير موارد حقيقية واستخدامها في سد الفرق بين الإيرادات العامة والنفقات العامة، ويمكن حصر هذه الموارد في ثلاثة مصادر أساسية: [1]

1. السحب من الاحتياطات الدولية: والمقصود بالاحتياطات الدولة الذهب والفضة وأرصدة النقد الأجنبي التي تملكها السلطات النقدية، ويضاف إلى ذلك إمكانات السحب غير المشروطة من صندوق النقد الدولي إضافة إلى نصيب البلد من حقوق السحب الخاصة التي تستخدم في تسوية الالتزامات الخارجية، وبالتالي فإن أغلب البنوك المركزية في العالم تحتفظ بهذه الاحتياطات وتكون جاهزة لاستخدامها كاحتياطات وطنية في حالة حدوث عجز طارئ، وبالتالي فإن استنزاف هذه الاحتياطات لسد العجز تترتب عليه الآثار التالية:

- ✓ اضطرار السلطة النقدية إلى تخفيض سعر صرف عملتها؛
- ✓ الاقتراض الخارجي قصير الأجل ذي التكلفة المرتفعة؛
- ✓ إضعاف الثقة الائتمانية في اقتصاديات البلدان ما يؤدي إلى ضعف قدرتها في حصول على قروض.

2. الاقتراض الداخلي: وهو الاقتراض من السوق الداخلية أو المحلية، وظاهرة التزاحم المالي تؤدي إلى زيادة الإنفاق الحكومي المملوك عن طريق الاقتراض من الجمهور أي ما يعرف (القطاع غير المصرفي) يسبب تراجع إنفاق القطاع الخاص لأغراض الاستهلاك والاستثمار وارتفاع أسعار الفائدة وتكلفة الاقتراض في السوق المالية المحلية، أي حدوث تزاحم مالي بين القطاع العام والقطاع الخاص على الأموال المعدة للإقراض، وهذا الأمر يكون واضح أكثر في الدول النامية عكس المتقدمة التي تملك أسواق مالية متطورة إذ بإمكانها تعويض الديون من الخارج وبالتالي عدم مزاحمة القطاع الخاص. [2]

3. الاقتراض الخارجي: أي الاقتراض من خارج إقليم الدولة عند عدم كفاية الاقتراض الداخلي، تلجأ الدولة إلى الاقتراض من الخارج وهذا بدوره ينعكس على انخفاض سعر الصرف ومن ثم انخفاض القدرة الشرائية للنقود مما يؤثر على توازن الجهة العمالية والاجتماعية، إضافة إلى انخفاض أسعار الفائدة الذي يترتب عليه انخفاض الطلب على العملة المحلية وارتفاع الطلب على العملات الأجنبية لغرض المضاربة، وهذا بدوره يساهم في وجود وخلق أسواق موازية لبيع وشراء العملات الصعبة. [3]

---

[1] هاجيرة ديلمي، مرجع سابق، ص 271-272.

[2] توبين علي، ***عجز الموازنة وآثاره بين النظرية والتطبيق***، مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة، أم البواقي، الجزائر، المجلد02 (العدد 13)، 2015، ص 179

[3] نفس المرجع السابق، ص 179.

خلاصة الفصل

من خلال دراستنا السابقة في هذا الفصل حول الميزانية العامة، توصلنا إلى أنها أحد أهم الأدوات التي تستخدمها الدولة لتنظيم عملياتها المختلفة باعتبارها خطة مضمونة تضعها الدولة من أجل تحقيق أهداف مستقبلية بحيث تعتبر توقع للإيرادات والنفقات خلال سنة مالية مقبلة، فالميزانية العامة لها أهمية ودور كبير في الدولة باعتبارها أحد أهم الوسائل والأدوات التي تستخدمها من أجل اتخاد قراراتها وكذلك تحقيق الأهداف والرؤى المستقبلية التي تسعى إليها، وتتشكل الميزانية العامة للدولة من جانبين أساسيين هما جانب الإيرادات العامة بحيث تمثل مجموع الدخول المالية التي تتحصل عليها الدولة من مختلف المصادر المتطرق إليها سابقا والمذكورة بالتفصيل، وجانب النفقات العامة والمتمثلة في جميع مصروفات الدولة التي تقوم بها لإشباع الحاجات العامة المختلفة.

ويعبر مبدأ توازن الميزانية عن تساوي جملة نفقات الدولة مع إيراداتها المستندة من المصادر المذكورة سابقا دون زيادة أو نقصان، وبالتالي فإن عجز الميزانية العامة هي تلك الحالة التي تكون فيها النفقات العامة تفوق الإيرادات العامة، وهي سمة تكاد تعرفها معظم دول العالم، وقد يرجع هذا العجز أساسا إلى مجموعة من العوامل منها ما يتعلق بنمو نفقات العامة ومنها ما هو متعلق بتراجع في حجم الإيرادات العامة، وتسعى الدولة بسد هذا العجز عن طريق عدة وسائل وطرق وآليات مختلفة كالاقتراض المحلي أو من مصادر خارجية أو عن طريق التمويل التضخمي أو ما يعرف بالإصدار النقدي الجديد، كما يمكن التخفيف من حدة عجز الميزانية العامة للدولة عن طريق وسائل شرعية دينية كما ذكرنا سابقا في دراستنا عن طريق مورد الزكاة، بحيث تساهم هذه الأخيرة بتخفيف جزء من أعباء الميزانية العامة للدولة بتمويلها جزء من النفقات الاجتماعية باعتبارها أداة لتمويل نفقات الضمان الاجتماعي ما يخفف من حدة العجز التي تعاني منه الدولة.

الفصل الثالث

دراسة تطبيقية لمساهمة الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية العامة في كل من السودان والجزائر للفترة (2010-2019)

تمهيد

تعتمد الدول ذات النظام المالي الإسلامي على موارد مالية متعددة، وتعد الزكاة إحدى أهم هذه الموارد، باعتبارها أحد الوسائل التمويلية الإسلامية التي تعمل على معالجة مختلف المشاكل الاقتصادية وأبرزها الاجتماعية، ونسبة إلى الدور الهام الذي يلعبه هذا المورد وجب إنشاء مؤسسة خاصة تهتم بجمع وجباية أموال الزكاة وصرفها على مصارفها المحددة بما يعود بالمنفعة سواء كانت هذه المنفعة خاصة بالفرد أو تشمل المجتمع ككل.

ومع تطور النشاط الاقتصادي ازدادت أهمية ووظائف الميزانية العامة التي تعد المرآة العاكسة لحالة الاقتصاد ومدى الاستقرار المالي والداخلي للدولة وتسعى الجزائر والسودان كغيرها من الدول إلى تحقيق التوازن والعمل على مبدأ توازن الإنفاق العام والإيرادات العامة تفاديا لظاهرة مشكلة العجز، ولتخفيف من هذه المشكلة عملت على تبني مورد الزكاة في التخفيف من العجز في الميزانية العامة.

وعلى غرار الدول العربية الإسلامية قد عرفت الجزائر تجربة الزكاة وذلك بتبنيها العمل الزكوي من خلال إنشائها لصندوق الزكاة، وذلك استفادة من تجارب بعض الدول الرائدة على غرار تجربة ديوان الزكاة السوداني، وبالتالي هذا ما سنقوم بعرضه بتقديم التجربتين في كل من ديوان الزكاة في السودان والذي يتصف بطابع الإلزام في عملية جبايته وتحصيله، وصندوق الزكاة الجزائري الذي يمتاز بدوره بالطابع التطوعي عكس صندوق الزكاة السوداني، والتعرف على طريقة كل منهما في عملية جباية الزكاة وكيفية توزيعها، ونتائج كل منهما بعد تبنيهما لهذه التجربة.

وبالتالي يمكن تقسيم هذا الفصل التطبيقي إلى ثلاث مباحث أساسية كالتالي:

المبحث الأول: طبيعة الزكاة في كل من السودان والجزائر.

المبحث الثاني: دور الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية العامة في السودان.

المبحث الثالث: دور الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية العامة في الجزائر.

المبحث الأول: طبيعة الزكاة في كل من السودان والجزائر

نظرا للأهمية التي تكتسيها فريضة الزكاة ارتأت الدول ذات الطابع الإسلامي إنشاء نظام مؤسساتي يعتمد التطبيق السليم لتحقيق أهداف الزكاة المختلفة من خلال إنشاء مؤسسة الزكاة، وقد قامت السودان بإنشاء هيئة عامة لها حرية الاستقلال عن شؤون الدولة والمتمثلة في ديوان الزكاة، غايتها جمع وتوزيع الزكاة بصفة مستقلة عن الحكومة، كما قامت الجزائر هي الأخرى بتبني التجربة الزكوية بإنشائها صندوق الزكاة، وفيما يلي سنتطرق إلى النشأة والتطور التشريعي لكل من ديوان الزكاة السوداني وصندوق الزكاة الجزائري إضافة إلى الحصيلة الزكوية لكليهما وصولا إلى المقارنة بينهما بشيء من التفصيل في هذا المبحث.

المطلب الأول: وضعية الزكاة في السودان

عرف المسلمون الزكاة في السودان منذ دخول الإسلام، وكانت الزكاة تدفع طوعا وبطريقة فردية، حيث كان للعلماء أثر كبير في حث الناس عن إخراج زكاتهم، وتعتبر فترة المهدية هي فترة المزاوجة بين التصوف والدولة، حيث كان للدولة المهدية اهتمام كبير بأمور الزكاة وربطها بالدولة مستفيدة من وجودها الفعلي في حياة الناس، وبعد سقوط الدولة المهدية ودخول الاستعمار للسودان عام 1898 عمل المستعمر على طمس المعالم الدينية في المجتمع السوداني، وعادت الزكاة مرة أخرى عبادة فردية في عام 1973 حيث بدأت أول محاولة فعلية لتطبيق الزكاة عبر مشروع قانون الزكاة السوداني، ولكن لم يعرض المشروع للمناقشة حتى عام 1978 ، وأجيز رسميا عام 1980 ويعتبر أول مرحلة من مراحل تطبيق الزكاة في السودان.

الفرع الأول: لمحة تعريفية عن ديوان الزكاة في السودان

أولا: تعريف ديوان الزكاة في السودان

تعتبر الزكاة في السودان ذات شكل فريد، يمتاز بالطابع الإلزامي مختلفا بذلك عما هو موجود في المجتمعات الإسلامية، حيث يمكن تعريف ديوان الزكاة في السودان على أنه هيئة ذات طابع مستقل وشخصية اعتبارية، يمتاز بالطابع الإلزامي في جمع وإدارة أموال الزكاة وكذا توزيعها على مستحقيها، باعتبار أن الزكاة في السودان فريضة إجبارية تتكفل بها الدولة. [1]

ولدراسة أكثر تفصيلا سيتم التطرق إلى نشأة ديوان الزكاة في السودان مع الإشارة إلى أهم المراحل التي خاضها للوصول إلى ما هو عليه الآن، بالإضافة إلى أهم أهدافه واختصاصاته.

---

[1] بزيو عيشوش، ***دور صندوق الزكاة في تحفيز الاستثمار دراسة مقارنة الجزائر– والسودان***، أطروحة منشورة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص مالية بنوك وتأمينات، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2018-2019، ص 153.

ثانيا: مراحل نشأة ديوان الزكاة في السودان

يعتبر ديوان الزكاة في السودان مؤسسة تعمل تحت إشراف الدولة تهدف بشكل أساسي إلى التكفل بالفقراء والمحرومين بشكل إجباري، إلا أنه لم يصل إلى هذه النتيجة بين ليلة وضحاها حيث مر بالعديد من المراحل والتي سنقدمها فيما يلي:

المرحلة الأولى: إلزامية الزكاة [1]

طبقت الزكاة في السودان رسميا وبصورة إلزامية في فترات محددة، الأولى منها في عهد الدولة المهدية حيث أصدر الإمام محمد أحمد المهدي منشورا خاصا بتعيين أحمد سليمان أول أمين لبيت المال، وحدد واجباته وسلطاته وأصبحت الزكاة تؤخذ وتوزع تحت ولاية الدولة، وقد جاء اهتمام الدولة المهدية بالزكاة وذلك استكمالا لإقامة أركان الدولة ذات الطابع الإسلامي التي من أجلها اندلعت الثورة المهدية.

أما الفترة التي بعد الثورة المهدية فإن الزكاة كانت تمارس بصورة فردية كفريضة دينية إلى غاية صدور قانون صندوق الزكاة في أبريل 1980، وكان الهدف من صدور هذا القانون إقامة الفريضة بصورة رسمية، وقد تميزت هذه التجربة بأن صندوق الزكاة كان ذو شخصية اعتبارية وأن هذه الفريضة تقوم على التطوع لا على صفة الإلزام، وقد كان لهذا الصندوق إيجابيات كثيرة نذكر منها:

- ✓ تعد الخطوة الأولى للتدرج في تطبيق الفريضة؛
- ✓ يقوم هذا الصندوق بتوعية المواطنين بالزكاة والحث عليها؛
- ✓ القيام بوضع أسس ودراسات للتوصل لمستحقي الزكاة.

المرحلة الثانية: ديوان الزكاة والضرائب1985-1986م. [2]

صدر هذا القانون في 14 مارس 1984ضمن مجموعة من القوانين الإسلامية الصادرة في سبتمبر 1983، وامتاز هذا القانون بعد سقوط الدولة المهدية عام 1986 بأنه جعل جباية الزكاة إلزامية على كل مسلم امتلك مالا توفرت فيه شروط وجوب الزكاة وأعاد للدولة حقها في الولاية على الزكاة، إلا أن لهذا القانون بعض العيوب حيث عمل على جمع الزكاة والضرائب في قانون واحد ما أدى إلى ازدواجية الجهاز الإداري، وإحداث خلل في الزكاة كنظام مالي إسلامي، حيث عمل على الإضرار بالضرائب وأفقدها الكثير من إيراداتها، فكان لابد من فصل الضرائب عن الزكاة.

---

[1] الأمين علي علوة، ملتقى ***التجربة السودانية في الجباية، الورشة الوطنية لتطوير مناهج فقه الزكاة في التعليم العام والجامعي (نحو منهج زكوي متطور)***، المعهد العالي لعلوم الزكاة (السودان)، والمنظمة الإسلامية للعلوم (المغرب) والهيئة العالمية للزكاة (جدة)، 15-16 أكتوبر، 2011، ص 05.

[2] نفس المرجع السابق، ص- ص: 05-06.

المرحلة الثالثة: ديوان الزكاة 1986- 1989م. [1]

صدر قانون 1986 تصحيحا للأخطاء والسلبيات التي خلفها قانون الزكاة والضرائب، وذلك سعيا لجعل وظيفة الزكاة وظيفة اجتماعية في المقام الأول، حيث كان القبلة الصحيحة والخطوة الأولى لمسيرة صندوق الزكاة السوداني، وقد صدر عن هذا القانون ما يلي:

- ✓ إجبارية دفع الزكاة والعمل على فصل الزكاة عن الضرائب؛
- ✓ إنشاء ديوان للزكاة مستقل بنفسه ذات شخصية اعتبارية وطابع إجباري؛
- ✓ استقلاله عن وزارة المالية بحيث أصبح تابعا لوزارة الرعاية الاجتماعية آنذاك.

المرحلة الرابعة: قانون الزكاة 1990م. [2]

أثناء تطبيق الزكاة ظهرت بعض المشاكل التي كان لابد من معالجتها، ومن ثم فقد صدر قانون الزكاة في 6 يناير 1990 الذي نص على ما يلي:

- ✓ إجبارية الزكاة على كل ما يصطلح عليه اسم المال متى بلغ نصابا؛
- ✓ القيام بإنشاء المجلس الأعلى لأمناء الزكاة ومجالس أمناء الزكاة على مختلف الولايات؛
- ✓ وضع قانون في موارد الديوان إضافة إلى أموال الزكاة المفروضة بشتى أنواعها، حيث يستطيع قبول أموال الزكاة من بيوت الزكاة والأفراد في الخارج، بالإضافة إلى قبول الصدقات والهبات.

المرحلة الخامسة: قانون الزكاة لعام 2001م. [3]

بالرغم من المجهودات التي بدلها قانون 1990 إلا أنه لم يسلم من الانعكاسات التي انجرت عن التجربة العملية للفترة من 1990إلى 2000، وقد عمل قانون 2001 على حل بعض المشاكل الناتجة عن القانون السابق، وقد امتاز هذا القانون بما يلي:

- ✓ بالنسبة لملامح القانون نلاحظ توسع في مواعين الجباية حيث أدخل المال العام المستثمر؛
- ✓ كما نص على زكاة المال المستفاد الذي لم يكن منصوصا عليه في القانون السابق زكاة المستغلات؛
- ✓ وأيضا عمل هذا القانون على منح ديوان الزكاة استقلاليته والتوسع في صلاحياته.

---

[1] الفكي عبد الكريم يوسف، فاطمة قبة، ***مشاريع زكوية إنمائية مستفادة من التجربة السودانية***، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، لا ت سنة، ص 137-138.

[2] نفس المرجع السابق، ص 138.

[3] الأمين علي علوة، مرجع سابق، ص 07-08.

وبالتالي فإن التطور الذي حصل في ديوان الزكاة السوداني بعد تبني قانون 2001 وتطبيقه أدى إلى زيادة قدرة الديوان في استيعاب أصناف كثيرة من الأموال، وإخضاعها لفريضة الزكاة مما أدى إلى زيادة عدد المتعاملين معه جباية وصرفا بصورة أكثر وضوحا، هذا وقد جعل ديوان الزكاة مؤسسة ناجحة في التكفل بالأعباء الاجتماعية بتحمله المزيد من أعباء هذه الشريحة، باعتباره المعالج الرائد لهذه الفئة وذلك بعد انتهاجه أساليب مختلفة في معالجة الخلل والضعف الاجتماعي.

ثالثا: أهداف ديوان الزكاة السوداني

يعمل ديوان الزكاة السوداني على تحقيق جملة من الأهداف باعتباره مؤسسة تعمل تحت إشراف الدولة، وتمتاز بالطابع الإجباري في عمله، ومن هذه الأهداف نذكر ما يلي:[1]

- ✓ العمل على الدعوة والإرشاد بأهمية فريضة الزكاة والصدقات وتطبيق أحكامها بين الناس؛
- ✓ تطبيق فريضة الزكاة وجمع الأموال بما يحقق طهارة المال وتزكية الأنفس؛
- ✓ العمل على تأكيد سلطة الدولة المسلمة على إدارة وجمع الأموال من الناس وصرفها على مستحقيها؛
- ✓ جباية وإدارة أموال الزكاة بما يحقق التكافل والتراحم الاجتماعي كما جاء به قانون الزكاة لسنة 2001.

رابعا: اختصاصات ديوان الزكاة السوداني

لديوان الزكاة السوداني اختصاصات خاصة يسعى إلى العمل على تحقيقها دون غيره، باعتباره مؤسسة تعمل على إعانة شريحة الضمان الاجتماعي، وتتمثل هذه الاختصاصات فيما يلي:[2]

- ✓ العمل على تحصيل الزكاة المفروضة شرعا من المكلفين في كامل الأموال الزكوية، والمتمثلة في (الزروع، عروض التجارة، الأنعام، المال المستفاد، المستغلات، والمهن الحرة).
- ✓ صرف أموال الزكاة بعد جمعها من مكلفيها على مصارفها المستحقة والشرعية كما جاء في قول الله تعالى ﴿**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**﴾؛
- ✓ العمل على إدارة أموال الزكاة من خلال جبايتها وتوزيعها على مستحقيها.

مما سبق نستنتج أن ديوان الزكاة السوداني مؤسسة زكوية مستقلة عن ميزانية الدولة بشخصيتها الاعتبارية ذات طابع إجباري، هدفها الأساسي تطبيق فريضة الزكاة وفق ما جاءت به الشريعة الإسلامية عن طريق العمل على إدارة أموال الزكاة من خلال جبايتها وتوزيعها على مستحقيها.

---

[1] أم أيمن قريب الله فضل الله، محمد أحمد داني، ***مساهمة الزكاة في معالجة الفقر- دراسة حالة ديوان الزكاة ولاية الخرطوم- للفترة (1998-2004)***، بحث تكميلي لنيل درجة الماجيستير في التخطيط التنموي، كلية الدراسات العليا، جامعة الخرطوم، السودان، 2006، ص 50.

[2] أم أيمن قريب الله، محمد أحمد داني، نفس المرجع السابق، ص 50.

الفرع الثاني: البنية التشريعية والتنظيمية لديوان الزكاة في السودان

ارتبطت تغيرات البنية التنظيمية الرسمية لتطبيق الزكاة في السودان بالتغيرات التي شهدتها البنية التشريعية المرتبطة بتطبيق الزكاة فيه، وذلك وفق ما يلي:

أولا: البنية التشريعية لديوان الزكاة في السودان

عرف ديوان الزكاة السوداني تنظيمه الحديث في شكل مؤسسة تسعى إلى تطبيق فريضة الزكاة، وقد بدأ تطبيق الزكاة في العصر الحديث بالاعتماد على إصدار مجموعة من القوانين خلال الفترة الممتدة من (1980-2001)، وقد تميزت هذه القوانين باستقلالها الكامل عن الحكومة ومستمدة من الشريعة الإسلامية باعتبارها المنهج الفقهي لإدارة وأداء أموال الزكاة. [1]

وقد كانت الانطلاقة مع بداية صدور قانون إلزامية صندوق الزكاة الذي عالج عمل الزكاة باعتبارها عمل طوعي، ثم جاء بعد هذا القانون إنشاء قانون الزكاة والضرائب عام 1984 الذي جعل دفع الزكاة إلزاميا ووضعها تحت سلطة واحدة مع الضرائب، ثم بعد ذلك أنشأ قانون1986 الجديد والذي ينص على أن ديوان الزكاة السوداني مؤسسة مستقلة وبالتالي فصل الزكاة عن الضرائب، وأخيرا أصبح قانون الزكاة لعام 2001 الوثيقة الرسمية والارشادية الرئيسية لمؤسسة الزكاة حيث أسس ولايتها كمزود لشبكات الأمان الاجتماعي تتميز بالاستقلالية الذاتية والشخصية المعنوية والمتمثل حاليا في ديوان الزكاة السوداني. [2]

إن التعدد والتنوع في تشريعات وقوانين الزكاة أدى إلى تنوع أنواع الإدارة، هذا وقد ساهم في تعدد وتنوع هياكل الديوان الإدارية وتطور لوائحه المالية لتوافق مع هذا التطور القانوني والتكيف مع الأوضاع المستمرة، وقد ازدادت موارد ديوان الزكاة حيث ازدادت أنواع جديدة من الأموال في وعاء الزكاة، أما في مجال التوزيع تحول ديوان الزكاة من الاعتماد على التقسيمات العادلة بين المصارف إلى القيام على المفاضلة بينهما وذلك حسب أهمية كل شريحة من هذه المصارف. [3]

---

[1] التجاني عبد القادر أحمد، ***طرق وإجراءات تحصيل الزكاة وإيراداتها ضمن الموازنة العامة***، الدورة التدريبية الإقليمية العربية لقيادة الزكاة حول الترتيبات الفنية والتنظيمية لتحصيل الزكاة، معهد علوم الزكاة والمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، فندق كورال الخرطوم، السودان، الأحد-الخميس، 17-21 أبريل 2016، ص 02.

[2] Bilo, c., Machado, c. A., & Bacil, F, ***social protection In Sudan - systemovervieu and programe mapping***, Brasil: International policy centre for inclusive growth, 2020, p 33 .

[3] عثمان محمد بابكر، أحمد علي أحمد، مرجع سابق، ص 81.

ثانيا: البنية التنظيمية لديوان الزكاة بالسودان.

إن موضوع البنية التنظيمية لديوان الزكاة السوداني يحتل العديد من الدراسات، وبغرض تحديد شكل البنية التنظيمية له يقتضي الأمر الرجوع إلى التقارير السنوية للديوان وذلك للتعرف على التطورات والتحديثات التي طرأت على بنيته التنظيمية.

حدد قانون الزكاة السوداني أن مجلس الوزراء هو الجهة التي تجيز أو تقوم بتحديد الهيكل التنظيمي للديوان وفق ما يتطلبه العمل، وبالتالي سنذكر مستويات السلطة التنظيمية والإدارة الفنية والرئيسية كما يلي:

1. مستويات السلطة التنظيمية [1]

مستويات السلطة التنظيمية التي نص عليها القانون السوداني هي:

- ✓ المستوى الأول: الوزير؛
- ✓ المستوى الثاني: المجلس الأعلى لأمناء الزكاة؛
- ✓ المستوى الثالث: في الهيكل التنظيمي هو الأمين العام؛
- ✓ المستوى الرابع: في الهيكل التنظيمي هم مجالس أمناء الزكاة بالولايات؛
- ✓ المستوى الخامس: في الهيكل التنظيمي هم أمناء الزكاة بالولايات.

2. الإدارات الفنية [2]

الهيكل التنظيمي الذي تم تحديده باللوائح، وعلى قمة هذا الهيكل الأمين العام الذي تطرقنا إلى اختصاصاته سابقا تعاونه الإدارات الفنية الآتية:

- ✓ العلاقات العامة والإعلام؛
- ✓ الإحصاء والمعلومات؛
- ✓ تنسيق شؤون الولايات؛
- ✓ الإدارة القانونية.

وتعتبر هذه الوحدات إدارات مساعدة تابعة للأمين العام مباشرة.

---

[1] ديوان الزكاة السودان، ***الهيكل التنظيمي والإداري لديوان الزكاة بالسودان***، تاريخ الاطلاع: 2023/05/01، على الساعة pm3:00
http://zakat-sudan.org/index543f.html?page=subject2&pid=16

[2] نفس المرجع السابق.

3. الإدارات الرئيسية

الإدارات الرئيسية في الهيكل التنظيمي لديوان الزكاة السوداني كما يلي: [1]

- ✓ **الإدارة العامة لتخطيط المصارف**

يرأس هذه الإدارة نائب الأمين العام للمصارف بالدرجة الثانية، وتتكون من إدارتين واحدة للمصارف المركزية، والأخرى للمصارف الولائية وعلى رأس كل واحدة مدير بالدرجة الرابعة.

- ✓ **الإدارة العامة لتخطيط الجباية**

ويرأس هذه الإدارة نائب أمين عام بالدرجة الثانية وتتكون من إدارتين هما التقدير والجباية، ويرأس كل واحدة مدير بالدرجة الرابعة.

- ✓ **الأداة العامة للشؤون الإدارية والمالية**

وتتكون من إدارتين فرعيتين (شؤون مالية) و (شؤون إدارية) وتقسم الشؤون المالية إلى ثلاثة أقسام وهي الحسابات– الميزانية–والإمداد–، كما تقسم الشؤون الإدارية إلى قسمين أحدهما لشؤون العاملين والثاني للخدمات والحركة.

ويرأس هذه الإدارة نائب للأمين العام بالدرجة الثانية ويرأس الإدارتين مديرين كل منهما بالدرجة الرابعة، ويرأس الأقسام موظفون بالدرجة الخامسة.

- ✓ **الإدارة العامة لخطاب الزكاة**

وتختص هذه الإدارة بتوصيل خطاب الزكاة من أجل نشر الوعي بهذه الشعيرة وإعداد ونشر الوثائق والمطبوعات التي تعين على ذلك، والعمل مع أئمة المساجد والدعاة ورؤساء لجان جباية الزكاة من أجل نشر وتعميق الفقه الزكوي بين المسلمين، يرأس هذه الإدارة مدير بالدرجة الثالثة.

---

[1] ديوان الزكاة السودان، ***الهيكل التنظيمي والإداري لديوان الزكاة بالسودان***، تاريخ الاطلاع: 2023/05/01، على الساعة pm3:10
http://zakat-sudan.org/index543f.html?page=subject2&pid=16

الشكل رقم (3-1): الهيكل التنظيمي لديوان الزكاة السوداني.

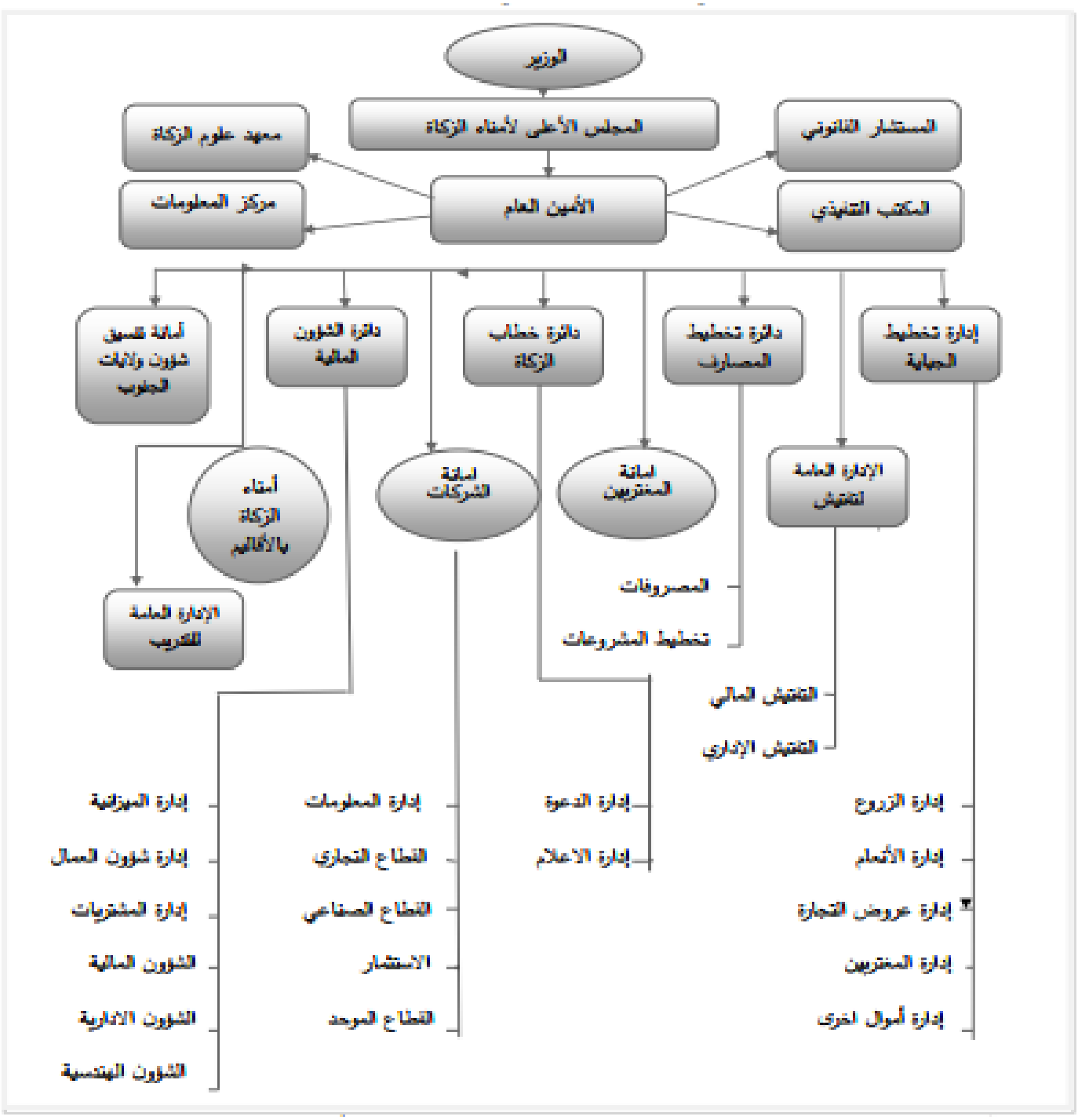

المصدر: بزيو عيشوش، ***دور صندوق الزكاة في تحفيز الاستثمار دراسة مقارنة الجزائر – والسودان***، أطروحة منشورة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص مالية بنوك وتأمينات، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2018-2019، ص160.

الفرع الثالث: مصارف الزكاة في السودان

لم يترك الله تعالى أمر صرف الزكاة للاجتهادات البشرية حتى لا يختلف الناس فيها، لذلك بيّن الأصناف المستحقة للزكاة والدليل من القرآن الكريم لقول الله تعالى: ﴿**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**﴾ [1]، فالمنهج المتبع لصرف الزكاة في السودان جاء وفق تقسيمين كبيرين هما:[2]

1. **مصارف أصحاب الحاجات:** وهم الفقراء والمساكين وابن السبيل والغارمين؛
2. **مصارف الدعوة:** وهم في سبيل الله والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب، وتوزع إلى نوعين هما:

- ✓ مصارف محلية: داخل الولايات وهي تخضع لتصرف مجلس أمناء الزكاة وأمين الزكاة بالولاية؛
- ✓ مصارف مركزية: وهي تخضع لتصرف المجلس الأعلى لأمناء الزكاة والأمين العام.

ولمزيد من التوضيح فلا بد من الإشارة إلى التعريفات التي يوردها القانون السوداني بشأن بعض المصارف على النحو التالي: [3]

الفقراء والمساكين: يشمل هذا المصرف صنفين أهل العوز والحاجة والعاجزين عن الكسب، كالمريض والأعمى والأرملة واليتيم والشيخ الهرم، والصنف الآخر يستطيع أن يعمل ويكسب بنفسه لكن ينقصه أدوات الصناعة والحرث وغيرها، ويخصص 40% من دعم الفقراء في مشاريع الإعاشة ووسائل الإنتاج لهم.

الغارمون: الغارم هو الذي عليه دين في أمر مباح، وقد يكون غارما لمصلحة نفسه في نفقة أو كسوة أو علاج وغيره، أو غارم لمصلحة الغير في الغرامات واصلاح ذات البين، وقد ارتفعت نسبة المصرف من 02% إلى06% لظهور مشكلة الديون الزراعية ومشاكل نزلاء السجون.

في سبيل الله: توسع مفهوم في سبيل الله في السودان ليشمل كافة أعمال الخير، ومنها ترقية الخدمات العلاجية بالمستشفيات وحفر الترع والآبار واستقرار السكان الرحل وتوطين العائدين.

المصارف الدعوية: تشمل الصرف على طلاب العلم وعلى الفقراء غير المسلمين (مؤلفة قلوبهم)، من خلال توفير الغذاء والدواء والكساء لهم وتهيئة بيئة الدراسة لأطفالهم.

---

[1] سورة التوبة، الآية 60.

[2] ديوان الزكاة السودان، ***مصارف الزكاة***، تاريخ الاطلاع 2023/05/01، على الساعة 5:00 PM
http://www.zakat-sudan.org/index.php-page=subject2&pid=31.htm

[3] إسلام أون لاين، ***تجربة الزكاة بالسودان***، تاريخ الاطلاع 2023/05/01، على الساعة 5:45 PM
تجربة الزكاة بالسودان - إسلام أون لاين(islamonline.net)

الفرع الرابع: أوعية الزكاة في السودان

يتسم ديوان الزكاة السوداني باتساع الأوعية التي تأخذ منها الزكاة، باعتبار أن السودان تعمل على تطبيق فريضة الزكاة بشكل إجباري، ونتيجة لتنوع أوعية الزكاة في السودان وجب وضع إجراءات منفصلة لكل نوع من أموال الزكاة، وتطبيقا لذلك عمل ديوان الزكاة على جمع كل نوع من هذه الأموال في مرشد واحد كمرتبات الأجور والمهن الحرة وغيرها، هذا ويعتمد ديوان الزكاة بشكل رئيسي على ستة أوعية زكوية وهي: (زكاة الزروع والثمار، زكاة الأنعام، وعروض التجارة، زكاة المال المستفاد، والمستغلات، وزكاة المهن الحرة) وسيتم التطرق إلى دراسة كل وعاء على حدة.

أولا: وعاء الزروع والثمار

يعتبر وعاء الزروع والثمار من أكبر الأوعية التي تساهم بشكل كبير في الحصيلة السنوية لديوان الزكاة، ويتم تحصيل الزكاة في كل ما تنبته الأرض من زروع وثمار سواء كانت تدخر أم لا، أو يقتات عليها الإنسان أو الحيوان وفق الأسس التالية:[1]

1. يتم تحديد نصاب الزروع والثمار التي تكال بمائة ربع وتلك التي توزن بستمائة وثلاثة وخمسين كيلوجرام؛
2. أما الزروع والثمار التي لا تكال ولا توزن يحدد نصابها بواسطة الأمين العام بالتشاور مع لجنة الفتوى.

ويختلف مقدار الزكاة باختلاف الطريقة التي سقيت بها الزروع والثمار على الوجه الآتي:[2]

- ✓ العشر للري الطبيعي أو إذا كان الري الطبيعي هو الغالب؛
- ✓ نصف العشر للري الصناعي أو إذا كان الري الصناعي هو الغالب؛
- ✓ ثلاثة أرباع العشر إذا تساوى الري الطبيعي والصناعي؛
- ✓ العشر إذا اختلط الري الطبيعي مع الري الصناعي بحيث يستحيل تحديد نسبة كل منهم إذا كان للشخص المكلف أكثر من محصول من الزروع والثمار خلال السنة الواحدة، ويتم تقدير الزكاة إذا بلغ المحصول الأول النصاب، وإذا لم يبلغ النصاب تخرج الزكاة من المحصولين الأول والثاني إذا بلغا النصاب.

ويتم جباية زكاة الزروع والثمار بعد خصم الديون الخاصة بالنفقات الزراعية المتصلة بالزرع وثمرته دون المصروفات الشخصية للمكلف بالزكاة.

---

[1] التجاني عبد القادر أحمد، مرجع سابق، ص 04.

[2] ديوان الزكاة السودان، ***الجباية لوائح ونظم الجباية***، تاريخ الاطلاع 2023/05/03، على الساعة 09:00 AM
http://www.zakat-sudan.org/index.php-page=subject2&pid=30.htm

ثانيا: وعاء الأنعام

تجب الزكاة في الأنعام غير العاملة في حرث الأرض إذا حال عليها الحول وفق الأسس والقواعد المتطرق إليها كالتالي:[1]

1. أن تكون سليمة من العيوب التي تنقص من قيمتها أو تقلل من منفعتها، فلا تكون مريضة أو هرمة؛
2. تضم الذكور مع الإناث والصغار مع الكبار لأغراض النصاب؛
3. بالنسبة للأنعام من البقر والغنم تؤخذ الذكور والإناث وتؤخذ الإناث فقط في مسنة البقر؛
4. التوسط في النوع والتوسط في الحجم؛
5. لا يؤخذ فحل الغنم أو المربية أو المسمنة أو الحامل؛
6. لا يؤخذ في زكاة الإبل إلا الإناث وفي حالة عدم توفرها يجوز أخذ قيمتها نقدا.

أما الحد الأدنى للنصاب فقد جعله القانون السوداني كما يلي:

- ✓ الإبل خمسة؛
- ✓ الغنم أربعون؛
- ✓ البقر ثلاثون.

والسودان يعتبر من أكثر وأغنى البلدان العربية المنتجة للمواشي، وذلك نسبة لموقعه الجغرافي في منطقة مراعى السافنا الغنية، لذلك سعى الديوان في إزالة كل العقبات والمشاكل التي تتعلق بزكاة الأنعام حتى تظهر زكاتها بالحجم الطبيعي ومن هذه المشاكل نذكر:

- ✓ قلة الوازع الديني بين الرعاة يؤدي إلى التهرب من الزكاة؛
- ✓ انعدام الظروف الأمنية في مناطق المراحيل؛
- ✓ تداخل الأنعام بين الولايات والمحافظات؛
- ✓ تكاليف جباية الأنعام في المناطق أكثر من عائده.

[1] ديوان الزكاة السودان، **الجباية لوائح ونظم الجباية**، تاريخ الاطلاع 2023/05/03، على الساعة 10:00 AM
http://zakat-sudan.org/index543f.html?page=subject2&pid=16

ثالثا: وعاء عروض التجارة

عرفت على أنها كل مال صالح للإتجار أو المقايضة فيه وغير محرم شرعا التعامل به، وتشمل المتاجرة في الأراضي والعقارات والأنعام والسيارات وسائر الأمتعة، وتبدأ جباية زكاة عروض التجارة بتلقي الإقرار وفحصه وتقديره ثم التحصيل، والإقرار هو مستند مكتوب موقع من المكلف يبين فيه مركزه المالي مشفوعا بالمستندات والحسابات المراجعة، وتحصل زكاة عروض التجارة عند استحقاقها عقب تقدير الإقرار وتكون واجبة السداد دفعة واحدة حسب الأحوال. [1]

رابعا: وعاء المال المستفاد

يتمثل المال المستفاد في المكاسب والعوائد المتحققة من بيع الأصول والعقارات، وتتأثر بمجموعة من المتغيرات الاقتصادية، كسعر الصرف والتضخم وسياسات الجهاز المصرفي اتجاه تمويل العقارات وغيرها، ويقوم الديوان بأخذ ربع العشر في المال المستفاد. [2]

خامسا: وعاء المستغلات

زكاة المستغلات هي عبارة عن كل مال ثابت يدر دخلا وتجدد منفعته، وتضم كل الأموال التي تتخذ لتحقيق أرباح بواسطة تأجير أو بيع ما يحصل من عينها، مثل إيجار العقارات، ووسائل النقل ومزارع الألبان والمصانع، وقد أخذ القانون السوداني بما أوجبه بعض المالكية والحنابلة فيها من الزكاة كل عام. [3]

سادسا: وعاء المهن الحرة

ويقصد بها الأعمال الحرة التي يزاولها الشخص لحسابه الخاص بصفة مستقلة دون تبعية لأحد، وتشمل دخل الطبيب والمهندس والمحامي والمحاسب والحرفيين، وذلك عند قبضها إذا بلغت نصابا وكانت زائدة عن الحاجة الأصلية لهم. [4]

---

[1] ديوان الزكاة السودان، ***الجباية لوائح ونظم الجباية***، تاريخ الاطلاع 2023/05/03، على الساعة 10:30 AM
http://zakat-sudan.org/index543f.html?page=subject2&pid=16

[2] منال عبد الرحمان، محمد خير حسن، معتصم سيد أحمد، ***الدور التنموي للزكاة في السودان (1992-2016)***، المجلة العلمية للتجارة والتمويل، جامعة طنطا كلية التجارة، مصر، المجلد 39(العدد 02)، 30 جوان 2019، ص 442.

[3] محمد شريف بشير، ***تجربة الزكاة بالسودان***، مقالة يناير 2010، جامعة الإمام محمد بن سعود، المملكة العربية السعودية، ديسمبر 2010، ص5.

[4] ديوان الزكاة السودان، ***الجباية لوائح ونظم الجباية***، تاريخ الاطلاع، 2023/05/03، على الساعة 10:45 AM
http://zakat-sudan.org/index543f.html?page=subject2&pid=16

الفرع الخامس: أساليب جمع أموال الزكاة في السودان.

تحصل أموال الزكاة من المنبع في السودان في كل من الأموال الزكوية عن طريق الأساليب المتطرق إليها لاحقا والمتمثلة في أسلوب الإقرار وأسلوب الفحص والتقدير: [1]

أولا: أسلوب الإقرار

يجب على كل شخص مكلف بالزكاة تقديم الإقرار على ضوء نموذج أعده ديوان الزكاة مدعوما بالأوراق والمستندات التي تؤيد صحة ما ورد بالإقرار من معلومات في نهاية كل سنة هجرية.

ثانيا: الفحص والتقدير

يقوم الديوان بالفحص والتقدير وفقا لمبادئ التالية:

1. السنوية أي تحديد السنة القمرية أساسا لقياس زكاة عروض التجارة؛
2. النماء الحقيقي أو التقديري أثناء الحول؛
3. استقلال السنوات المالية؛
4. القدرة التكليفية وهي النصاب؛
5. تبعية المال بضم كل أموال الممول؛
7. عدم الثني في الزكاة.

ثالثا: كيفية الفحص والتقدير

يعتمد ديوان الزكاة السوداني على تحديد وعاء الزكاة برأس المال المدفوع في أول العام، بالإضافة إلى صافي الربح في نهاية العام، وكافة الاحتياطات والمخصصات ورصيد الحساب الدائن ثم تخصم من ذلك الديون التي على المنشأة والخسارة الحقيقية والاستثمارات في منشآت أخرى، واحتياطي استهلاك الأصول الثابتة واحتياطي مكافأة ترك الخدمة، مع خصم صافي الأصول الثابتة شريطة أن يثبت سداد قيمتها، وأن تكون القيمة في حدود رأس المال المدفوع. [2]

---

[1] بوعلام بن جلالي، محمد العلمي، ***الإطار المؤسسي للزكاة أبعاده ومضامينه***، ط2، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب البنك الإسلامي للتنمية، جدة المملكة العربية السعودية، 2002، ص331.

[2] بركان أنيسة، ***تقييم الأداء الفعلي للجباية في مؤسسات الزكاة الإلزامية السعودية والسودان نموذجا***، مجلة دراسات جبائية، جامعة البليدة 02، الجزائر، المجلد 06 (العدد 01)، جوان 2017، ص- ص: 46-47.

الفرع السادس: تطور حصيلة الزكاة في السودان للفترة (2010-2019)

تتم جباية الزكاة في السودان من ستة أوعية زكوية والمتمثلة في (زكاة الزروع والثمار، زكاة الأنعام، زكاة عروض التجارة، وزكاة المال المستفاد، زكاة المستغلات، وزكاة المهن الحرة)، بالإضافة إلى زكاة المعادن الذي تم إضافاتها عام **2013**، وقد عرفت الحصيلة الإجمالية للزكاة خلال هذه الفترة تطورا كبيرا، والجدول أدناه يوضح تطور حصيلة الزكاة للفترة المعنية كما يلي:

الجدول رقم (3-1): تطور حصيلة الزكاة في السودان للفترة (2010-2019) (مليون جنيه)

السنوات	الزروع	الأنعام	عروض التجارة	المال المستفاد	المستغلات	المهن الحرة	المعادن	المجموع
2010	151.362.205	27.982.549	274.849.211	20.335.481	19.179.089	3.731.59	/	497.440.127
2011	208.417.360	39.384.117	295.760.853	24.371.740	20.471.932	4.230.566	/	592.636.568
2012	362.089.534	64.189.690	318.638.084	35.790.165	22.358.901	4.734.240	/	807.800.6580
2013	597.393.581	104.686.803	396.229.175	50.879.662	30.891.828	6.679.146	11.874.667	1.198.634.862
2014	768.620.224	127.346.396	525.872.581	67.469.729	37.870.220	9.387.464	18.142.837	1.555.347.921
2015	1.058.320.310	132.012.028	735.719.907	85.520.713	43.619.790	12.108.755	32.801.074	2.100.102.576
2016	1.203.614.434	164.702.933	911.974.582	135.115.949	54.060.777	16.382.432	87.778.039	2.574.066.831
2017	2.058.177.602	255.695.974	1.128.025.160	224.778.809	103.728.096	24.550.645	176.483.328	3.971.439.613
2018	4.360.940.159	517.038.075	1.575.035.270	372.382.020	132.427.184	36.979.474	305.261.038	7.300.063.220
2019	7.618.537.153	1.005.470.615	2.330.384.546	423.957.285	274.235.609	55.766.483	462.276.077	12.170.627.768

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على تقارير ديوان الزكاة السوداني للسنوات المعنية.

الشكل رقم (3-2): يوضح تطور حصيلة الزكاة في السودان للفترة (2010-2019)

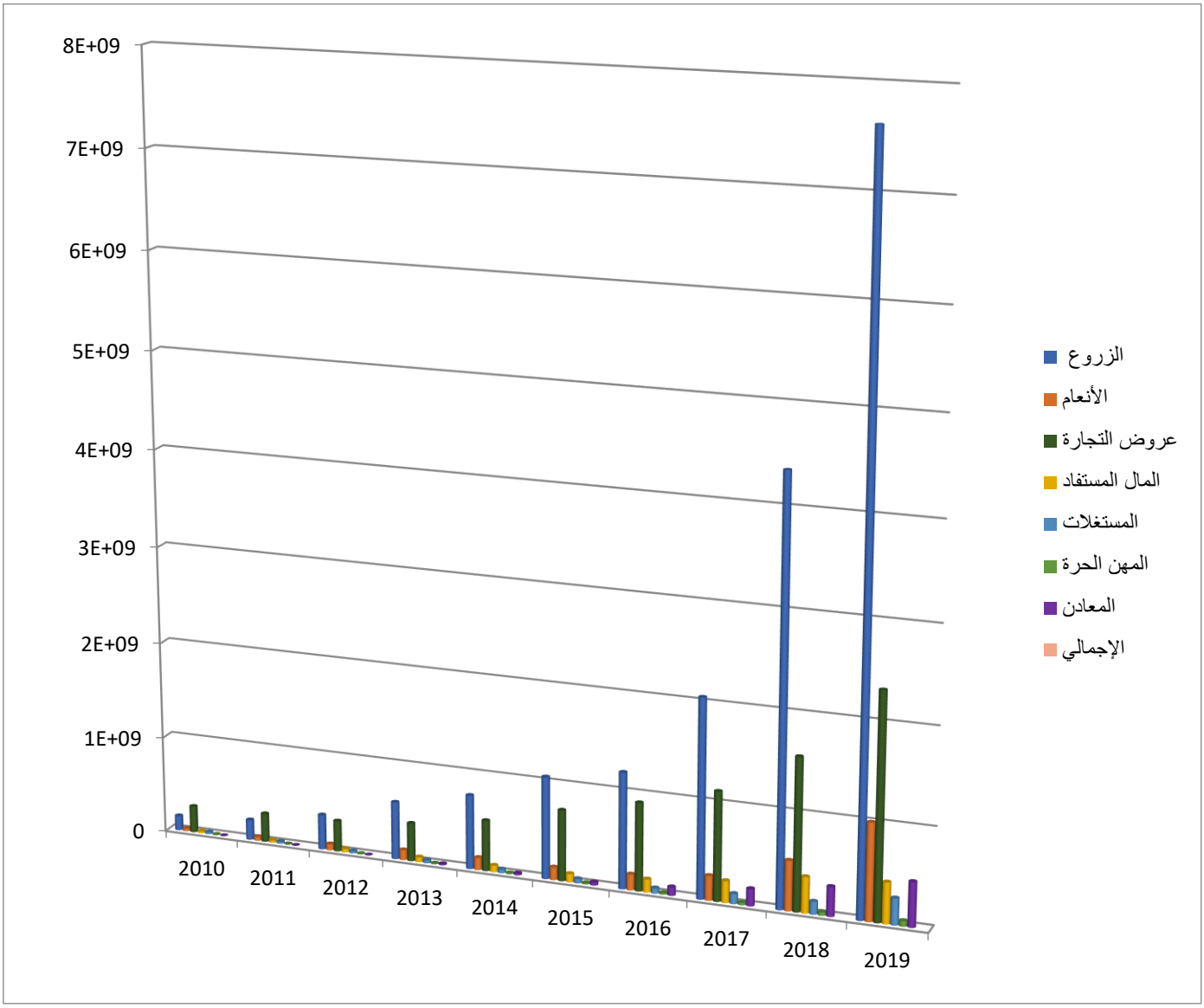

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على معطيات الجدول (3-1) ومخرجات برنامج EXCEL.

يمثل الجدول أعلاه والشكل البياني المرفق له تطور حصيلة الزكاة في السودان خلال الفترة (2010-2019)، حيث انتقلت من 497 مليون جنيه عام 2010 إلى 12 مليار جنيه عام 2019، أي تضاعفت بحوالي 24.5 مرة، ويعكس هذا التطور الذي طرأ على حصيلة الزكاة في السودان مدى فعالية السياسات الذي اتخذها الديوان والتي ساعدت في تفعيل وتطور سياسة التحصيل.

الملاحظ من الجدول أعلاه والشكل البياني المرفق له أنه خلال الفترة الممتدة من سنة 2010 إلى غاية 2012 ارتفعت حصيلة الزكاة في السودان لتبلغ 807 مليون جنيه مقارنة ب 497 مليون جنيه في بداية الفترة، وهذا راجع بالأساس إلى ارتفاع مساهمة وعاء الزروع إلى إجمالي حصيلة الزكاة من 30.42% سنة 2010 إلى 45% سنة 2012، ليحتل بذلك الصدارة بعد أن كان وعاء عروض التجارة المساهم الأكبر في حصيلة الزكاة بما نسبته 55.3% سنة 2010 و49.9%سنة 2011. سنة 2013 بلغت حصيلة الزكاة قيمة 1.198 مليار جنيه، كانت حصة الأسد فيها لوعاء الزروع بنسبة 50% والذي حافظ على مرتبته الأولى ووعاء عروض التجارة بما نسبته 30%، وقد تميزت هذه السنة بإدخال ديوان الزكاة وعاء جديد وهو وعاء المعادن، ساهم هذا الأخير ولو بنسبة قليلة قدرت ب 0.99% لإجمالي حصيلة الزكاة. أما الفترة الممتدة من (2014-2019) فقد عرفت حصيلة الزكاة ارتفاع كبير جدا حيث انتقلت من 1.155 مليار جنيه إلى 12.170 مليار جنيه سنة 2019 ، أي تضاعفت حصيلة الزكاة بحوالي 8 مرات، وبمعدل نمو قدر ب56.5 %، وبنسب أداء فاقت المخطط لجميع السنوات، كانت أعلاها عام 2018 وأدناها عام 2015 بنسب قدرت ب 194.7% و 107.3% على التوالي، ويرجع سبب تطور حصيلة الزكاة بهذا القدر و تجاوزها ما هو مقدر لها إلى تطور حصيلة وعاء عروض التجارة وحصيلة الزروع والثمار، خاصة بعد نجاح المواسم الزراعية، بالإضافة إلى تطور المؤسسة الزكوية في السودان تنظيميا وإداريا، الأمر الذي سهل عملية الجباية وضبطها.

الفرع السابع: طرق صرف أموال الزكاة في السودان.

بيّن الله سبحانه وتعالى المصارف المستحقة لأموال الزكاة في القرآن الكريم بآية واضحة تقطع بحتمية أدائها من خلال قوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**﴾ [1]، ويعتبر السودان من الدول التي أخذت بفقه المفاضلة وهو يعطي النسبة الأكبر حسب الحاجة لذلك، على عكس بعض العلماء الذين ذهبوا إلى تقسيم الزكاة على المصارف الثمانية بالتساوي بواقع 12.5% لكل مصرف، وبما أن نسبة الفقر والمسكنة عالية جداً بالسودان فقد أولى المجلس الأعلى لديوان الزكاة عناية خاصة بمصرف الفقراء والمساكين في إطار السياسات الرامية الى التقليل من فجوة الفقر من خلال تخصيص نسب عالية جدا من حصيلة الزكاة لهذين المصرفين، حيث تدرجت حتى بلغت 70% من جملة الجباية لجمع سنوات الدراسة[2]، والجدول أدناه والشكل المرفق له يوضحان ذلك:

الجدول رقم (3-2): نسب استفادة المصارف السبعة من إجمالي صرف الزكاة للفترة (2010-2019)

المصارف %	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
الفقراء والمساكين	68.7	69.9	67.5	67.3	67	70.2	69.3	70.9	73.1	71.0
الغارمين	2.8	13.0	14	15.4	3.5	3.5	3.4	3.4	3	3.11
ابن السبيل	0.3	3.6	4.2	4.6	0.4	0.4	0.3	3.2	0.3	0.3
المؤلفة قلوبهم	5.9	4.0	3.5	2.8	4.0	3.5	3.8	1.4	3.2	2.9
في سبيل الله	2.4	0.3	0.4	0.3	2.4	1.9	1.9	0.4	0.8	0.8
العاملين عليها	15	3.7	3.8	3.9	16.8	15.2	16.2	16.2	12.3	15.5
المصروفات الإدارية	4.8	5.5	6.6	5.7	5.9	5.3	5.1	4.3	7.3	6.3
الإجمالي	100	100	100	100	100	100	100	100	100	100

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على تقارير ديوان الزكاة السوداني للفترات المدروسة.

يتضح من الجدول أعلاه أن المجلس الأعلى لأمناء الزكاة في السودان يعطون النسبة الأكبر للزكاة لمصرفي الفقراء والمساكين، حيث بلغت نسبة استفادته من الصرف حوالي 70% لمختلف سنوات الدراسة، وهذا راجع إلى ارتفاع نسبة الفقر والمسكنة في السودان وتطبيقا للجهود المبذولة من طرف الحكومة في محاربة هذه الآفة، ويأتي في المرتبة الثانية مصرف العاملين عليها بمتوسط استفادة قدرت ب11.86%، ثم في المرتبة الثالثة والرابعة مصرف الغارمين والمصروفات الإدارية بمتوسط استفادة قدرت ب 6.51% و 5.68%على التوالي ، ليأتي في المرتبة الأخيرة كل من مصرفي المؤلفة قلوبهم وابن السبيل وفي سبيل الله بمتوسط استفادة قدرت ب 3.5% و 1.76% و 0.92% على التوالي.

[1] سورة التوبة، الآية 60.

[2] الفكي عبد الكريم يوسف، فاطمة قبة، مرجع سابق، ص 141,

المطلب الثاني: وضعية الزكاة في الجزائر.

عملت الجزائر على ضوء التجارب التي حققتها بعض الدول العربية الإسلامية حول التنظيم المؤسساتي للزكاة كالسودان على إنشاء صندوق الزكاة الذي يستمد حصيلته من أموال المزكيين بصفة طوعية واختيارية، ومن ثم العمل على توزيعها في شكل مبالغ مالية أو على شكل قروض حسنة بغرض إنشاء مشاريع تنموية مختلفة، تساعد الفقراء والمحتاجين على الخروج من دائرة الحاجة إلى دائرة المزكيين مستقبلا، وذلك انطلاقا من شعارها الذي جاء تحت عنوان " لا تعطيه ليبقى فقيرا إنما ليصبح مزكيا ".

نظرا للأحداث التي شهدتها الجزائر خلال فترة التسعينات من القرن الماضي، قامت الجزائر بإنشاء صندوق الزكاة بهدف القضاء على الفقر والبطالة، وكمرحلة أولى تم تجسيد الصندوق على الواقع سنة 2002 تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف وعدة إطارات جامعية، هذا وقد تم القيام بالعديد من حملات التوعية والتعريف بأهمية المشروع للمواطنين، وذلك عن طريق الحصص التلفزيونية والبرامج الإذاعية، للتعريف بصندوق الزكاة الجزائري وتوعية الناس على أبعاده ومقاصده الحقيقية.

الفرع الأول: لمحة عن صندوق الزكاة الجزائري

أولا: تعريف صندوق الزكاة الجزائري

يمكن تعريف صندوق الزكاة الجزائري على أنه " مؤسسة دينية اجتماعية تعمل تحت وصاية وإشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف والتي تضمن لها التغطية القانونية بناء على القانون المنظم لمؤسسة المسجد، وهو بمثابة مؤسسة خيرية تهدف إلى إحياء فريضة الزكاة وترسيخها في أذهان المسلمين الجزائريين، تم تأسيسه في سنة 2003 في ولايتين نموذجيتين هما عنابة وسيدي بلعباس، بفتح حسابين بريديين تابعين للمسجد بغرض تلقي أموال الزكاة والتبرعات في شكل حوالات بريدية، وسنة 2004 تم تعميم هذه العملية لتشمل كافة ولايات الوطن الجزائري ".[1]

نستنتج مما سبق أن التجربة الزكوية في الجزائر تجربة فتية في طريق النمو والتطور، حيث جاءت للاستفادة من تجارب الدول العربية الرائدة في مجال الزكاة كان أبرزها التجربة الزكوية السودانية، حيث عملت الجزائر على إنشاء مؤسسة الزكاة ذات طابع اختياري للفرد في دفعها، تهدف من خلالها الدولة إلى إحياء فريضة الزكاة والعمل على تطويرها وتطبيقها وفق ما نصت عليها الشريعة الإسلامية.

---

[1] دريش زهرة، نمر محمد الخطيب، بوزيان مخطارية، ***دور صندوق الزكاة في تمويل المشاريع الاستثمارية: دراسة حالة صندوق الزكاة لولاية سيدي بلعباس – الجزائر – للفترة الممتدة من 2003 إلى 2018***، مجلة رؤى اقتصادية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، المجلد10(العدد01)، أوت 2020، ص 159.

ثانيا: مراحل نشأة صندوق الزكاة الجزائري

تم إنشاء صندوق الزكاة الجزائري خلال فترة التسعينات، وتم تجسيد الصندوق على الواقع سنة 2002 بإشراف وبدعم من وزارة الشؤون الدينية والأوقاف أبو عبد الله وعدة إطارات جامعية، وفيما يلي أهم المراحل التي مر بها صندوق الزكاة بالجزائر:

المرحلة الأولى: مرحلة اللقاءات الأولية سنة 2002 [1]

تم تأسيس لجنة مشكلة من ممثلي القطاعات التالية:

1. وزارة الشؤون الدينية والأوقاف؛
2. جامعة البليدة، جامعة الجزائر، جامعة سطيف؛
3. المعهد الجمركي والجبائي الجزائري- التونسي.

كان عدد أعضاء هذه اللجنة 10 أشخاص تحت رئاسة معالي وزير الشؤون الدينية والأوقاف، وعقدت هذه اللجنة لقاءين على مستوى الوزارة وتمحورت النقاشات حول النقاط التالية:

- ✓ شكل تنظيم صرف الزكاة؛
- ✓ الأساليب العلمية لإنشاء صندوق أو مؤسسة الزكاة؛
- ✓ تحضير الأرضية اللازمة لإنشاء صندوق أو مؤسسة الزكاة.

المرحلة الثانية: ورشة تفعيل الزكاة [2]

يومي 06 و07 جويلية تم عقد هذه الورشة لتفعيل الزكاة بجامعة سعد دحلب، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بالبليدة، بحضور نفس اللجنة وثم الاتفاق رسميا على ما يلي:

1. إنشاء الهيئة المسؤولة عن جمع وتوزيع الزكاة وهي " صندوق الزكاة الجزائري "؛
2. إنشاء هيكلة الصندوق على المستوى القاعدي والولائي ثم الوطني؛
3. تحديد مهام كل هيكل من هياكل الصندوق.

---

[1] سمير عماري، دلندة بلحسين، ***متطلبات تفعيل الدور الريادي لصندوق الزكاة الجزائري في مجال الحد من الفقر والبطالة -حالة صندوق الجزائري لولاية المسيلة (2004-2012)***، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الوقف والزكاة) في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، يومي 20 - 21 ماي 2013، ص 02.

[2] نفس المرجع السابق، ص 03.

المرحلة الثالثة: مرحلة اللقاءات الأخيرة وضبط المشروع [1]

لقد تم عقد لقاء بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف بحضور ممثلين عن كل من:

1. وزارة الشؤون الدينية والأوقاف؛
2. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بالبليدة؛
3. وزارة التضامن؛
4. وزارة المالية؛
5. وزارة البريد والمواصلات.

وكان الهدف من اللقاء هو:

- ✓ ضبط بصفة نهائية علاقة الصندوق بهذه الوزارات؛
- ✓ القيام بعملية جمع وتوزيع الزكاة، ومدى مساهمة هذه الوزارات في إنجاح الصندوق؛
- ✓ إنشاء 49 حساب بريدي في كل ولاية، وحسابا بريديا وطنيا؛
- ✓ مساهمة وزارة التضامن في عملية تحديد المستحق للزكاة.

المرحلة الرابعة: تنصيب اللجان الولائية للزكاة [2]

مع إنشاء الصندوق تم الانطلاق في مرحلة تنصيب لجان الزكاة الولائية وتم اختيار ولايتي عنابة وسيدي بلعباس كنموذجين، ففي ولاية سيدي بلعباس تم تنصيب اللجنة بحضور وزير الشؤون الدينية والأوقاف وممثل عن جامعة البليدة، ومن خلالها تم شرح المشروع من خلال ممثلي الجامعة لحولي 500 مشارك، وقد تم الأمر نفسه في ولاية عنابة حيث تم عقد لقاء مع ممثلي الشؤون الدينية والأوقاف لولايات الشرق الجزائري لحوالي 400 شخص، وفي نفس الفترة انطلقت تجربة صندوق زكاة الفطر في كافة مساجد التراب الوطني.

وبالتالي فإن التجربة الزكوية لصندوق الزكاة الجزائري تجسدت بوادر نشأتها في ولايتين استراتيجيتين هما ولاية عنابة وسيدي بلعباس، ليتوسع عمل صندوق الزكاة الجزائر في جمع وتوزيع حصيلة الزكاة في كافة ولايات الوطن ابتداء من سنة 2004.

---

[1] تيغزي عبد الوهاب، ***صندوق الزكاة الجزائري مؤسسة تصنع التكافل والتضامن الاجتماعيين في الجزائر***، مجلة الحقيقة للعلوم الاجتماعية والإسلامية، جامعة أحمد دراية أدرار، الجزائر، المجلد12 (العدد04)، ديسمبر 2022، ص 55.

[2] نفس المرجع السابق، ص 55.

المرحلة الخامسة: التغطية الإعلامية للمشروع [1]

بدأ في هذه المرحلة الإعلان الرسمي للمشروع للتعريف بصندوق الزكاة وعمله وتعزيز ثقة الناس فيه، وإقناع المزكيين بضرورة دفع زكاتهم إلى الصندوق عبر وسائل إعلامية مرئية وسمعية، وبغية دفع هذا المشروع إلى الوجود وبهدف الاستفادة من تجارب الدول الأخرى تم عقد الملتقى الدولي الأول حول مؤسسة الزكاة في الجزائر يومي 10-11 جويلية 2004 بهدف دعم تجربة صندوق الزكاة في الجزائري ودراسة تجارب الدول العربية، حيث شارك في هذا الملتقى حوالي 500 شخص من مختلف الدول العربية، ومن أهم التوصيات التي خرج بها هذا الملتقى ما يلي:

1. ضرورة العمل على سن منظومة قانونية تحكم ضبط سير عملية الزكاة وتحفيزها؛
2. نشر فقه الزكاة في المجتمع الجزائري عن طريق الدعاية الإعلامية بكافة وسائل الاتصال الحديثة؛
3. القيام بنشر الحصيلة المالية بشكل منظم للصندوق؛
4. تنمية أموال الزكاة المحصلة لتكون معيلا أساسيا للمحتاجين.

ثالثا: أهداف صندوق الزكاة الجزائري

من الأهداف الرئيسية لصندوق الزكاة الجزائري والذي يصبوا إلى تحقيقها نذكر ما يلي [2]:

- ✓ الدعوة إلى أداء فريضة الزكاة وإحيائها في نفوس ومعاملات المسلمين؛
- ✓ جمع المساعدات والهبات والتبرعات وأموال الصدقات؛
- ✓ الدعوة إلى القيام بأعمال الخير والبر التي دعا إليها الدين الإسلامي؛
- ✓ العمل على توزيع أموال الزكاة على مستحقيها؛
- ✓ العمل على توعية الأفراد وإعلامهم بطرق جمع وتوزيع الزكاة.

بالإضافة إلى هذه الأهداف الأساسية للصندوق، سطر هذا الأخير أهداف أخرى قصيرة إلى طويلة الأجل والمتمثلة فيما يلي:

- ✓ إنشاء الديوان الوطني للزكاة؛
- ✓ التنظيم الإلكتروني لجمع وتوزيع الزكاة؛
- ✓ تنصيب المكاتب القاعدية الدائمة لصندوق الزكاة في كل دائرة؛
- ✓ اعتماد الحوالة الإلكترونية لاستحقاق الزكاة.

---

[1] سمير عماري، دلندة بلحسين، مرجع سابق، ص 03.

[2] برضاية حكيم، عراب سارة، ***دور حوكمة مؤسسات الزكاة في دعم الثقة بصندوق الزكاة***، مجلة شعاع لدراسات الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي الونشريسي، تيسمسيلت، الجزائر، العدد01، مارس 2017، ص 47.

رابعا: خصائص صندوق الزكاة الجزائري

من التعريف السابق لصندوق الزكاة الجزائري نستنتج أنه يشتمل على مجموعة من الخصائص، والتي سنتطرق إليها كما يلي: [1]

- ✓ يخضع صندوق الزكاة الجزائري إلى إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، بحيث يترأس الوزير مجلس إدارة الصندوق، كما تتولى أجهزة الوزارة أعمال الصندوق؛
- ✓ دفع الزكاة أمر اختياري راجع لإرادة الأفراد والهيئات المركزية؛
- ✓ إشراك القطاع الخاص في تسيير الصندوق بحيث نجد مجالس لجان الحي وكبار المزكيين؛
- ✓ تنفق حصيلة صندوق الزكاة على الفقراء والمساكين كما توجه للاستثمار أيضا.

الفرع الثاني: البنية التنظيمية لصندوق الزكاة الجزائري

تعبر البنية التنظيمية لصندوق الزكاة الجزائري عن الهيكل التنظيمي له، والذي يعد الخريطة الرسمية الموضحة لحدود عمل صندوق الزكاة والذي يتكون من اللجان التالية:

أولا: اللجنة القاعدية لصندوق الزكاة [2]

تكون على مستوى كل دائرة، مهمتها تحديد المستحقين للزكاة على مستوى كل دائرة وتتمثل مهام هذه اللجنة فيما يلي:

1. إحصاء المزكيين والمستحقين؛
2. التوجيه والإرشاد؛
3. التحصيل وتنظيم توزيع الزكاة؛
4. المتابعة وتحسيس المواطنين.

وتتشكل هذه اللجنة من الهيئات التالية:

- ✓ رئيس الهيئة؛
- ✓ رؤساء اللجان المسجدية؛
- ✓ ممثلي الأعيان؛
- ✓ ممثلي عن المزكيين.

---

[1] سايح فاطمة، ***الدور التمويلي والتنموي للقرض الحسن- ولاية وهران نموذجا***-، مجلة الحكمة للدراسات الإسلامية، العدد 07، 2016، ص 03.

[2] صندوق الزكاة الجزائري، ***التعريف بصندوق الزكاة الجزائري***، تاريخ الاطلاع 2023/05/03، على الساعة 8:00 pm

https://www.marw.dz/%D8%A7%D9%84%D8%B2%D9%83%D8%A7%D8%A9

ثانيا: اللجنة الولائية لصندوق الزكاة [1]

تكون على مستوى كل ولاية من ولايات القطر الوطني، وتوكل إليها مهمة الدراسة النهائية لملفات الزكاة على مستوى الولاية وهذا بعد القرار الابتدائي على مستوى اللجنة القاعدية، وتتكون لجنة مداولاتها من:

1. رئيس الهيئة الولائية؛
2. إمامين الأعلى درجة في الولاية؛
3. كبار المزكيين؛
4. ممثلين الفدرالية للجان المسجدية؛
5. رئيس المجلس العلمي للولاية؛
6. قانونين محاسب اقتصادي؛
7. مساعد اجتماعي؛
8. رؤساء الهيئات القاعدية.

ثالثا: اللجنة الوطنية لصندوق الزكاة [2]

وتعرف أيضا بالهيئة المركزية للزكاة، وتكون على المستوى الوطني وتتمثل مهامها في رسم ومتابعة السياسة الوطنية للصندوق وحل المنازعات، ومن مكوناتها المجلس الأعلى للصندوق والذي يتكون من:

1. رئيس المجلس؛
2. رؤساء اللجان الولائية لصندوق الزكاة؛
3. أعضاء الهيئة الشرعية؛
4. ممثل المجلس الإسلامي الأعلى؛
5. ممثلين عن الوزارات التي لها علاقة مع الصندوق؛
6. كبار المزكيين.

وفيه مجموعة من اللجان الرقابية التي تتابع بدقة عمل اللجان الولائية وتوجيهها، ثم إن من مهامه الأساسية أنه الهيئة المنظمة لكل ما يتعلق بصندوق الزكاة

---

[1] صندوق الزكاة الجزائري، ***التعريف بالصندوق*** الزكاة، تاريخ الاطلاع 2023/05/03، على الساعة 8:30 PM
https://www.marw.dz/%D8%A7%D9%84%D8%B2%D9%83%D8%A7%D8%A9

[2] نفس المرجع السابق.

الشكل رقم (3-3): الهيكل التنظيمي لصندوق الزكاة الجزائري.

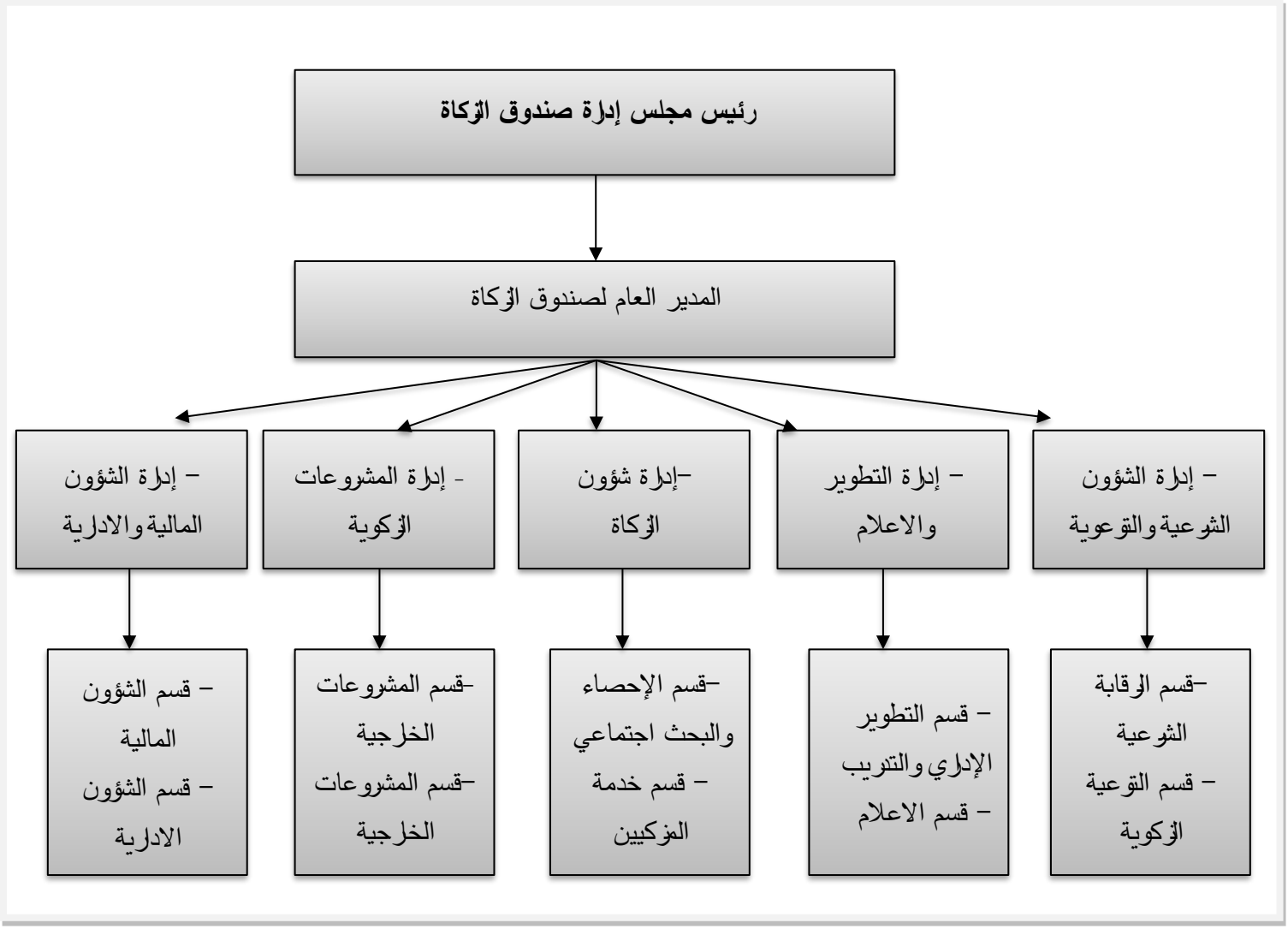

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على شعور حبيبة، **دور الزكاة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية**، دراسة مقارنة بين صندوق الزكاة في الجزائر وديوان الزكاة في السودان، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، الجزائر، المجلد 05 (العدد 01)، جوان 2018، ص 185.

الفرع الثالث: أدوات الرقابة على نشاط صندوق الزكاة الجزائري

لكل مواطن جزائري ولكل هيئة الحق في الاطلاع على مجموع الإيرادات المتأتية من جمع الزكاة، وكيف تم توزيعها، وذلك عن طريق (الموقع الرسمي لوزارة الشؤون الدينية، 2021): [1]

- ✓ التقارير التفصيلية التي تنشر في كل وسائل الاعلام؛
- ✓ وضع القوائم التفصيلية تحت تصرف أي هيئة أو جمعية للاطلاع على قنوات صرف الزكاة؛
- ✓ نشر الأرقام بالتفصيل على موقع الوزارة على الأنترنت؛
- ✓ اعتماد نشرية صندوق الزكاة كأداة إعلامية تكون في متناول كل الجهات والأفراد؛
- ✓ لابد على المزكي أن يساعد الجهاز الإداري للصندوق في الرقابة على عمليات جمع الزكاة، وذلك بإرسال القائم أو نسخا منها إلى لجان المداولات المختلفة على كل المستويات.

الفرع الرابع: مصارف الزكاة في الجزائر.

يعمل صندوق الزكاة الجزائري بصرف حصيلة الزكاة وفق ما جاء في الشريعة الاسلامية وذلك في إطار تحقيق أهدافه وتحسين أدائه على أكمل وجه، ويجب الإشارة إلى أن توزيع الأموال في صندوق الزكاة الجزائري يتم وفق مبدأ محلية الزكاة أي أن الأموال التي تجمع في ولاية معينة لا تصرف إلا على أهل الولاية، بحيث يشرع في هذه العملية بعد إعلان وزير الشؤون الدينية والأوقاف عن ذلك من خلال منشور وزاري تتلقاه اللجان الولائية للزكاة، ومن ثم يتم صرف أموال الزكاة بناء على المداولات النهائية للجنة الولائية للزكاة لصالح الفئات التالية: [2]

1. **العائلات الفقيرة:** ويكون هذا حسب الأولوية، وذلك بإعطائها مبلغا سنويا أو سداسيا (كل ستة أشهر)، أو ثلاثيا (كل ثلاثة أشهر).

2. **الاستثمار لصالح الفقراء:** جزء من أموال الزكاة سيخصص للاستثمار، وذلك دائما لصالح الفقراء، كأن نعتمد طريقة القرض الحسن، أو شراء أدوات العمل للمشاريع الصغيرة والمصغرة.

---

[1] صالحة بوذريع، ***دور صناديق الزكاة كآلية لمساهمة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل تحقيق التنمية المستدامة – دراسة حالة صندوق الزكاة الجزائري***، الباحث الاقتصادي، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، المجلد 08 (العدد 01)، 2021، ص 258.

[2] صندوق الزكاة الجزائري، ***كيف تصرف أموال الزكاة***، تاريخ الاطلاع 2023/05/05، على الساعة 4:42 PM

كيف ستصرف أموال الزكاة؟ | الموقع الإلكتروني لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف(marw.dz)

الفرع الخامس: أوعية الزكاة في الجزائر

بعد الإعلان عن إنشاء صندوق الزكاة الجزائري سنة 2004 في كافة الولايات، أصبحت حصيلة الزكاة في الجزائر تشمل نوعين من الأوعية الزكوية وهما زكاة المال وزكاة الفطر كما هو مفصل لاحقا:

أولا: زكاة المال

يتم الترويج لها في عاشوراء وهذا للعرف السائد لذا المجتمع الجزائري الذي يزكي ماله في هذا اليوم، ويتم تحصيل هذا النوع من المال وفق الطرق التالية: [1]

1. **الحوالة البريدية:** يتم الحصول عليها لدى كل مكاتب البريد عبر كامل التراب الوطني، ويتم تدوين اسم المزكي عليها أو عبارة (مزكي، محسن..)، المبلغ المدفوع بالأرقام والحروف، رقم حساب الصندوق الولائي؛
2. **عن طريق الصك:** تسمى أيضا بحوالة الزكاة يتم فيها تدوين رقم حساب صندوق الزكاة الخاص بالولاية التي يقطن فيها المزكي، وبيانات تتعلق بالمزكي، المبلغ المدفوع بالأرقام والحروف؛
3. **الصناديق المسجدية:** يتم وضع صناديق لجمع الزكاة في كل مسجد تسهيلا للمواطن الذي يتعذر عليه دفعها في الحسابات البريدية، ويتم استلام قسيمة من إمام المسجد تدل على دفع زكاته الى الصندوق؛
4. **تحويلات الجالية الجزائرية بالخارج:** وذلك عن طريق تحويل مبلغ الزكاة الى الحساب الوطني للصندوق بحوالة دولية ويوضع عليها الاسم، الرقم الوطني للصندوق رقم (10-4780)، مبلغ الزكاة بالحروف والأرقام.

ثانيا: زكاة الفطر

يعد وعاء زكاة الفطر من أهم الأوعية التي تساهم في زيادة الحصيلة الزكوية للصندوق، حيث تتم عملية تحصيل زكاة الفطر عن طريق تكليف كافة الأئمة المعتمدين وأئمة المساجد بكل الولايات بالشروع في عملية التحصيل ابتداء من منتصف شهر رمضان من كل سنة، ثم يقوم أعضاء لجنة التحصيل الخاصة بكل مسجد بالشروع في عملية تحصيل زكاة الفطر من المواطنين لغاية 28 رمضان، وبعد انتهاء من التحصيل يتم وضع محضر خاص بحصيلة زكاة الفطر ويرسل إلى وزارة الشؤون الدينية التابعة للولاية، ويتم توزيعها على الفقراء والمساكين بعد إحصائهم وتوزيعها عليهم حسب الأولية. [2]

نستنتج مما سبق أن وعاء الزكاة في الجزائر بسيط جدا وذلك لاشتماله على نوعين من الأوعية الزكوية وهما زكاة المال وزكاة الفطر، عكس ديوان الزكاة السوداني الذي يعرف بالتوسع الكبير في أمواله الزكوية والذي يصل إلى 07 أوعية زكوية.

---

[1] بن الزاوي إشراق، ***صناديق الزكاة نموذج للتنمية المستدامة دراسة حالة صندوق الزكاة لولاية بسكرة (2003-2013)***،مجلة العلوم الإدارية والمالية، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، الجزائر، المجلد 01 (العدد 01)، ديسمبر 2017، ص 442.

[2] عيساوي سهام، حوحو فطوم، ***أهمية تطبيق مبادئ الحوكمة في إدارة الصناديق الزكوية الوقفية دراسة تجربة الصناديق الزكوية الجزائرية***، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات المركز الجامعي ميلة، الجزائر، المجلد 06 (العدد01)، جوان 2020، ص-ص: 344-345.

الفرع السادس: تطور حصيلة الزكاة في الجزائر للفترة (2010-2019).

تتم جباية أموال الزكاة في الجزائر من وعائيين زكويين: زكاة المال والتي تشمل (الثروة الزراعية، الثروة الحيوانية، الثروة المعدنية، وعروض التجارة) وزكاة الفطر، وقد عرفت حصيلة الزكاة في الجزائر تطورا ملحوظا خلال الفترة (2010-2019) وذلك كما هو موضح في الجدول أدناه:

الجدول رقم (3-3): يوضح تطور حصيلة الزكاة في الجزائر للفترة (2010-2019) (دج)

السنوات	زكاة الفطر	زكاة المال	زكاة الزروع والثمار	المجموع
2010	322.074.119.50	536.621.104.24	40.497.584.83	899. 192. 808 .57
2011	373.399.511.00	781.299.800.17	44 .430 .159.57	1. 199. 129. 470.74
2012	444.705.479.00	801.212.478.801	60. 703. 409.74	1. 306. 887. 101.54
2013	445.955.947.81	779.147.643.48	75. 804. 974.05	1. 300. 908. 565.34
2014	437.563.081.20	804.303.736.90	76. 747. 250.58	1. 318. 614. 068.68
2015	473.417.555.00	685.984.292.68	91. 711. 538.40	1. 251. 113. 386.08
2016	515.318.879.00	678.716.480.94	73. 139. 529.73	1. 267. 174. 889.67
2017	565. 521. 980 .09	721.053.537.62	115.757.831.10	1.402.333.348.81
2018 ¥	Na	Na	Na	1.456.933.796.20
2019 Ω	Na	Na	Na	1.540.000.000.00

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على شعور حبيبة، **دور الزكاة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية**، مجلة البحوث الاقتصادية والاجتماعية، جامعة العربي بن مهيدي الجزائر، المجلد05 (العدد01)، جوان 2018، ص 186-187.

¥ بنشلاط مصطفى، ناجي محمد، دراسة تحليلية لدور صندوق الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر، مجلة اقتصاد المال والأعمال، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، الجزائر، المجلد 07 (العدد 02)، سبتمبر 2022، ص 73.

Ω تاريخ الاطلاع 2023/05/27، على الساعة pm8:00

https://www.aps.dz/ar/societe/105426-2020-730

الشكل رقم (3-4): تطور حصيلة الزكاة في الجزائر للفترة (2010-2019)

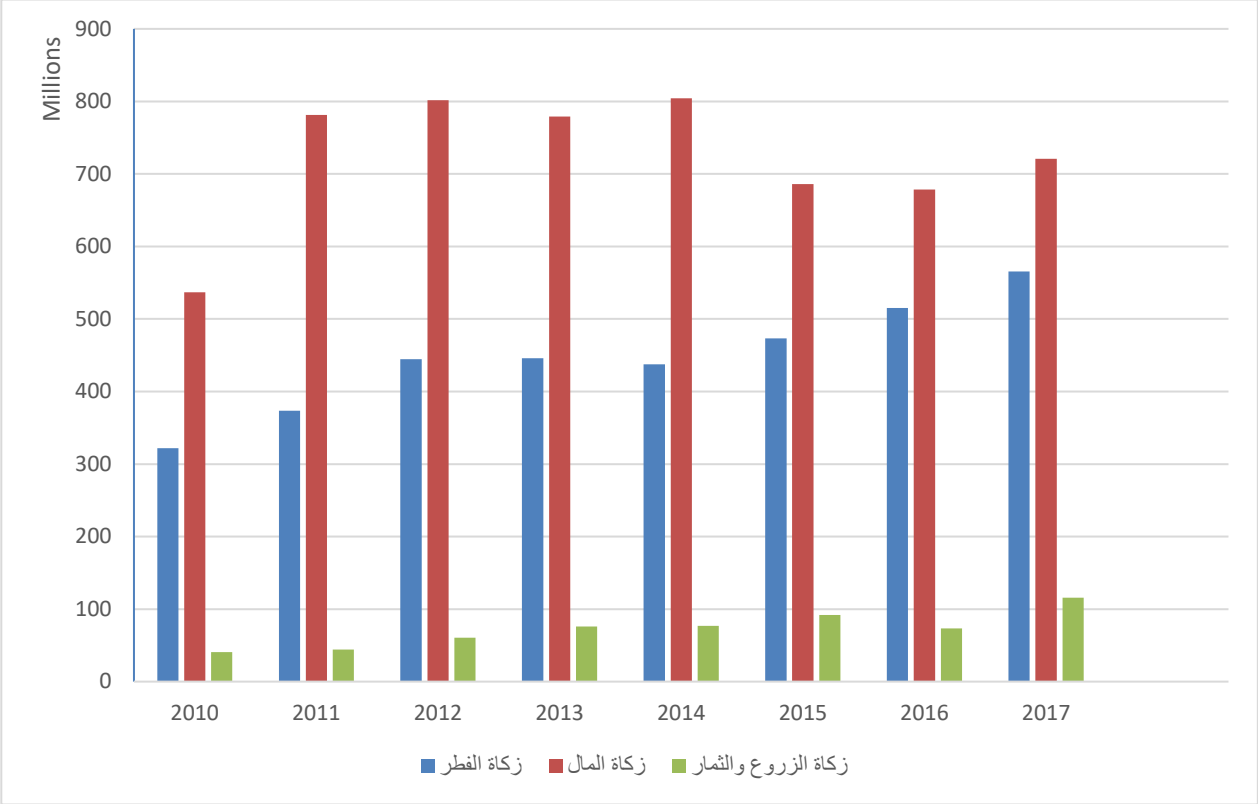

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (3-2) ومخرجات برنامج EXCEL.

يمثل الجدول أعلاه والشكل البياني المرفق له تطور حصيلة الزكاة في الجزائر للفترة الممتدة من (2010-2019)، حيث سجلت أكبر حصيلة للزكاة على المستوى الوطني سنة 2019 بواقع 1.540 مليار دج، وأقلها سنة 2010 بواقع899 مليون دج. ونلاحظ من خلالهما ثبات حصيلة الزكاة في حوالي 1.400 مليار دج، وقد كانت الغلبة فيها لزكاة المال حيث ساهم هذا الوعاء بما يقارب 58% لإجمالي حصيلة الزكاة لجميع سنوات الفترة المدروسة، يأتي في المرتبة الثانية وعاء زكاة الفطر بما يقارب نسبة مساهمة لإجمالي حصيلة الزكاة قاربت 34% لجميع سنوات الدراسة، وأخيرا وعاء الزروع والثمار بنسبة مساهمة قاربت 08% من إجمالي حصيلة الزكاة لجميع سنوات الدراسة.

الفرع السابع: طرق توزيع أموال الزكاة في الجزائر

إن عملية توزيع حصيلة زكاة صندوق الزكاة الجزائري تتم بناء على المداولات النهائية للجنة الولاية إلى العائلات الفقيرة حسب الأولوية، وذلك عن طريق إعطائها مبلغا سنويا أو سداسيا أو ثلاثيا، ويعطى جزء من أموال الصندوق إلى الاستثمار لصالح الفقراء عن طريق ما يعرف بمنح القرض الحسن، أو شراء أدوات العمل للمشاريع الصغيرة والمصغرة، ورغم أن صندوق الزكاة الجزائري عرف تطورا ملحوظا إلا أن نشاطاته كانت تصبوا لتشمل مختلف المجالات الاستهلاكية والإنتاجية، فمعظم موارد الصندوق منذ نشأته توجه إلى الفقراء والمساكين في شكل مبالغ مالية. [1]

يتم توزيع أموال الزكاة على قدر ما تم جمعه وهنا نميز حالتين: إذا كانت الحصيلة أكبر من **05** مليون دينار جزائري، وإذا كانت الحصيلة أقل من **05** مليون دينار جزائري، ويمكن توضيح توزيع النسب المختلفة لمصارف أموال الزكاة كما يلي: [2]

الحالة الأولى: إذا كانت الحصيلة أكبر من 05 مليون دينار جزائري فهي توزع

- ✓ 50% للفقراء والمساكين؛
- ✓ 12.5% سهم العاملين عليها وتكاليف نشاط الزكاة؛
- ✓ 37.5% للاستثمار والقرض الحسن.

بالنسبة للفئة الأخيرة 37.5% فهي مخصصة للأفراد والعائلات القادرة العمل، وهذا لا يجوز إلا إذا تجاوزت الحصيلة في الولاية المعنية مبلغا معينا يتم تحديده كل سنة، هذا الجزء من الزكاة يتم تخصيصه لتمويل المشاريع المصغرة لمختلف الفئات القادرة على العمل على أساس صيغة القرض الحسن أي قرض بدون فائدة، مع الاستفادة بتسهيلات خاصة لتسديد، هذه النسبة تمول الشباب من الفئة المحتاجة والبطالة التي لم تجد من يساعدها.

الحالة الثانية: إذا كانت الحصيلة أقل من 05 مليون دينار جزائري فهي توزع

- ✓ 87.5% للفقراء والمساكين؛
- ✓ 12.5% سهم العاملين عليها وتكاليف نشاط الزكاة.

---

[1] مسعودي زكريا، حميداتو صالح، زلاسي رياض، ***دور آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تفعيل سياسة التشغيل في الجزائر مع الإشارة إلى تجربة صندوق الزكاة بالجزائر***، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الوطني استراتيجية التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، ص 18-19.

[2] كمال رزيق، بوكابوس مريم، بن مكرلوف خالد، ***دور أموال الزكاة في تمويل مشاريع صغيرة والمتوسطة***، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، جامعة سعد دحلب البليدة، الجزائر، لا ت سنة، ص-ص: 22-23.

المطلب الثالث: مقارنة بين ديوان الزكاة السوداني وصندوق الزكاة الجزائري.

انطلاقا من الدراسات السابقة لديوان الزكاة السوداني وصندوق الزكاة الجزائري وجب تفعيل دراسة مقارنة بين مؤسسة الزكاة في كل من السودان والجزائر وذلك بالاعتماد على عدة معايير والمتمثلة في البنية التشريعية والتنظيمية، مقارنة من حيث الأوعية التي تحصل منها الزكاة، من حيث الحصيلة الزكوية، ومن حيث سياسة التوزيع وفيما يلي دراسة أكثر تفصيلا:

أولا: معيار البنية التشريعية والتنظيمية

من حيث البنية التشريعية تعد المنظومة القانونية في التجربة السودانية متكاملة مستمدة من الشريعة الإسلامية ذات طابع إجباري من طرف الدولة أي اجبارية دفع الفرد السوداني للزكاة، أما صندوق الزكاة الجزائري فيعتبر منظومة قانونية غير متكاملة جاءت مستوحاة للاستفادة من تجارب بعض البلدان الإسلامية معتمدة على التجربة السودانية كنموذج فعال، ذات طابع طوعي اختياري في الدفع من طرف الدولة الجزائرية، أما من حيث البنية التنظيمية فالهيكل التنظيمي لديوان الزكاة السوداني متطور يعمل على تكوين الإطارات ورسكلتهم بشكل كافي من خلال معهد العلوم والزكاة، أما صندوق الزكاة الجزائري يعتبر ذو هيكل تنظيمي بسيط تعمل الدولة على تطويره من خلال اتخاذ بعض الإجراءات لتطوير بنيته التنظيمية.

ثانيا: معيار أوعية تحصيل الزكاة

يتسم وعاء الزكاة في السودان باتساع الأوعية وذلك بتطبيقها فريضة الزكاة بشكل إجباري من طرف الدولة، والعمل بمبدأ فرض الزكاة على كل ما يطلق عليه اسم المال، حيث يعد وعاء الزروع والثمار وعروض التجارة من أكبر الأوعية التي تساهم بشكل كبير في الحصيلة السنوية لديوان الزكاة، بالإضافة إلى باقي الأوعية المتمثلة في المستغلات، المال المستفاد والمعادن، أما صندوق الزكاة الجزائري فهو يعتمد في تحصيل أمواله الزكوية على نوعيين أساسيين من الأوعية والمتمثلة في: زكاة المال وزكاة الفطر، وهذا يبرز الفرق بين الديوان السوداني والصندوق الجزائري الذي يتسم بعدم الاتساع بالمقارنة مع ديوان الزكاة السوداني.

رابعا: معيار حصيلة الزكاة

للمقارنة بين الحصيلة السنوية للزكاة في كل من ديوان الزكاة السوداني وصندوق الزكاة الجزائري وجب تحويل حصيلة الزكاة في كل من السودان والجزائر إلى نفس العملة (الدولار)، والجدول أدناه يوضح حصيلة الزكاة في كل من الجزائر والسودان للفترة (2010-2019):

الجدول رقم (3-4): حصيلة الزكاة في كل من السودان والجزائر بالدولار للفترة (2010-2019)

(ألف دولار)

السنوات	سعر صرف SDG/USD	حصيلة السودان	سعر صرف DZD/USD*	حصيلة الجزائر
2010	2.30	216.391	74.38	12.086
2011	2.66	222.781	72.93	16.440
2012	3.57	226.274	77.53	16.845
2013	4.75	252.421	79.36	16.456
2014	5.73	271.378	80.57	16.358
2015	6.02	348.547	100.69	12.424
2016	6.21	414.495	109.44	11.577
2017	6.68	594.461	116.97	11.985
2018	24.32	300.164	116.59	12.488
2019	45.75	265.952	119.35	12.903

المصدر: من اعداد الطالبتان بالاعتماد على بيانات من البنك الدولي على الموقع:

تاريخ الاطلاع: 2023/05/24، على الساعة 3:15 pm.

https://data.albankaldawli.org/indicator/PA.NUS.FCRF

الشكل رقم (3-5): حصيلة الزكاة في كل من السودان والجزائر بالدولار للفترة (2010-2019)

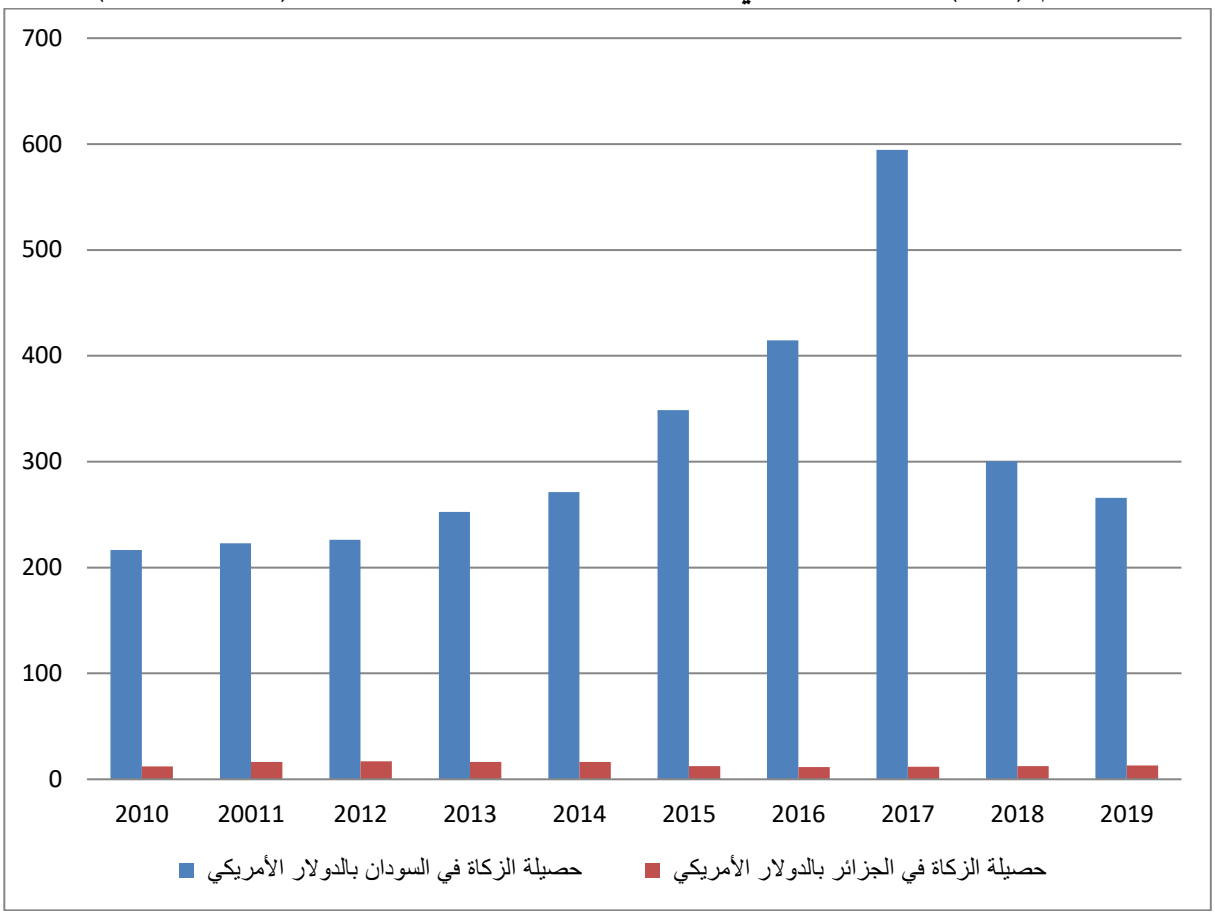

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد معطيات الجدول رقم (3-3) ومخرجات برنامجEXCEL.

من الجدول أعلاه والشكل البياني المرفق له، ومن خلال التمعن في كل من حصيلة الزكاة في السودان والذي يتعامل بصيغة رسمية في جباية الزكاة عن طريق جبر الأفراد على دفع الزكاة إلى الديوان، و حصيلة الزكاة في الجزائر والتي تتعامل بصيغة غير رسمية أي عدم إلزامية الزكاة على الأفراد اللذين يدفعونها بحرية تامة سواء إلى الصندوق أو إلى الفقراء أو إلى أقربائهم...الخ، يتضح لنا بشكل جلي أن هناك فرق شاسع في قيم الزكاة تصل إلى غاية 22 ضعف، ويعزى هذا إلى أن مؤسسة صندوق الزكاة في الجزائر لازالت في مرحلة التجربة ورغم إعطائها بعد حكومي من خلال عرض الحصيلة على رئيس الجمهورية و البرلمان إلى أنها لازالت تتعامل بصيغة غير رسمية، على عكس ديوان الزكاة في السودان الذي يتميز بفعالية نتيجة تعامله بطابع رسمي اجباري في دفع الزكاة.

المبحث الثاني: دور الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية العامة في السودان

نظرا للأهمية الكبيرة التي تكتسيها الميزانية العامة، من خلال الدور الذي تلعبه في تحقيق الاستقرار المالي الداخلي للدولة والحفاظ على التوازن بين الإيرادات والنفقات العامة، وصولا إلى تحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي، وباعتبار أن الميزانية العامة تتكون من عنصرين رئيسيين والمتمثلة في الإيرادات والنفقات العامة وجب التوازن بين هذه العناصر، وفي حالة عدم تغطية الإيرادات العامة بشكل تام لأعباء الحكومة فهذا يؤدي إلى عجز الميزانية العامة، لذلك تسعى معظم دول العالم عامة وبلدان الريع النفطية خاصة إلى تجنب هذا العجز، وباعتبار السودان من الدول التي تعتمد على الإيرادات النفطية بشكل كبير فإن العجز في موازنتها مرتبط ارتباط شديد بتقلبات أسعار النفط في الأسواق العالمية، وبالتالي في هذا المبحث سيتم التطرق إلى طبيعة الميزانية العامة لسودان ودور الزكاة في التخفيف من أعبائها في السودان.

المطلب الأول: طبيعة الميزانية العامة في السودان

تعتبر السودان من البلدان الفقيرة التي تمتاز بارتفاع مستوى الفقر في المجتمع، إضافة لذلك فهي من البلدان التي تعتمد على مداخيل العوائد البترولية لتمويل التنمية الاقتصادية، هذا وقد أدى إلى التأثير على إجمالي إيراداتها المتأتية من الجباية البترولية خصوصا بعد الأزمة النفطية العالمية التي اجتاحت العالم في منتصف سنة 2014، وللتخفيف من عجز الميزانية العامة التي تعرض لها السودان خلال الفترة التي خلفتها الأزمة النفطية وباعتبارها من أكبر الدول العربية فقرا فقد قام البنك المركزي الإسلامي باستخدام أساليب عديدة لتمويل عجزها، منها ما هو يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية كالصكوك الإسلامية التي ساهمت بنسبة معتبرة في تمويل العجز في الميزانية العامة للدولة.

الفرع الأول: عجز الميزانية العامة في السودان للفترة (2010-2019)

عرفت الميزانية العامة في السودان للفترة (2010-2019) عجز مالي كان ذلك نتيجة تعرض اقتصادها لمختلف التغيرات الاقتصادية والسياسية للفترة المدروسة، كان أهمها انقسام دولة السودان إلى شمالية وجنوبية عام 2011 هذا وقد أثر على العديد من الموارد المالية الأمر الذي انعكس سلبا على ميزانيتها العامة محدثا عجز لها في أغلب سنوات الدراسة للفترة المعنية، والجدول أدناه يوضح ذلك.

الجدول رقم (3-5): تطور رصيد الميزانية العامة في السودان للفترة (2010-2019) (مليون جنيه)

السنوات	إيرادات الميزانية العامة			نفقات الميزانية العامة			رصيد الميزانية العامة
	إيرادات ضريبية	إيرادات غير ضريبية+ منح	الإيرادات الاجمالية	مصروفات جارية	مصروفات التنمية	المصروفات الاجمالية	
2010	10.008	10.728	**20.736**	24.162	4.161	**28.323**	**-7.587**
2011	11.183	12.988	**24.171**	28.578	3.333	**31.911**	**-7.74**
2012	15.567	6.600	**22.167**	26.272	3.336	**29.608**	**-7.441**
2013	24.133	10.177	**34.31**	36.178	3.932	**40.11**	**-5.8**
2014	35.178	16.049	**51.227**	50.380	4.843	**55.223**	**-3.996**
2015	41.963	12.536	**54.499**	54.854	6.012	**60.866**	**-6.367**
2016	47.257	10.607	**57.864**	62.195	6.795	**68.99**	**-11.126**
2017	63.849	13.205	**77.054**	86.106	5.549	**91.655**	**-14.601**
2018	91.345	33.601	**124.964**	155.796	7.262	**162.798**	**-37.846**
2019	122.415	40.315	**162.730**	220.758	6.264	**227.022**	**-64.292**

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك المركزي السوداني للسنوات المعنية على الموقع التالي:
https://2u.pw/ig30Ij

الشكل رقم (3-6): رصيد الميزانية العامة للدولة في السودان للفترة (2010-2019)

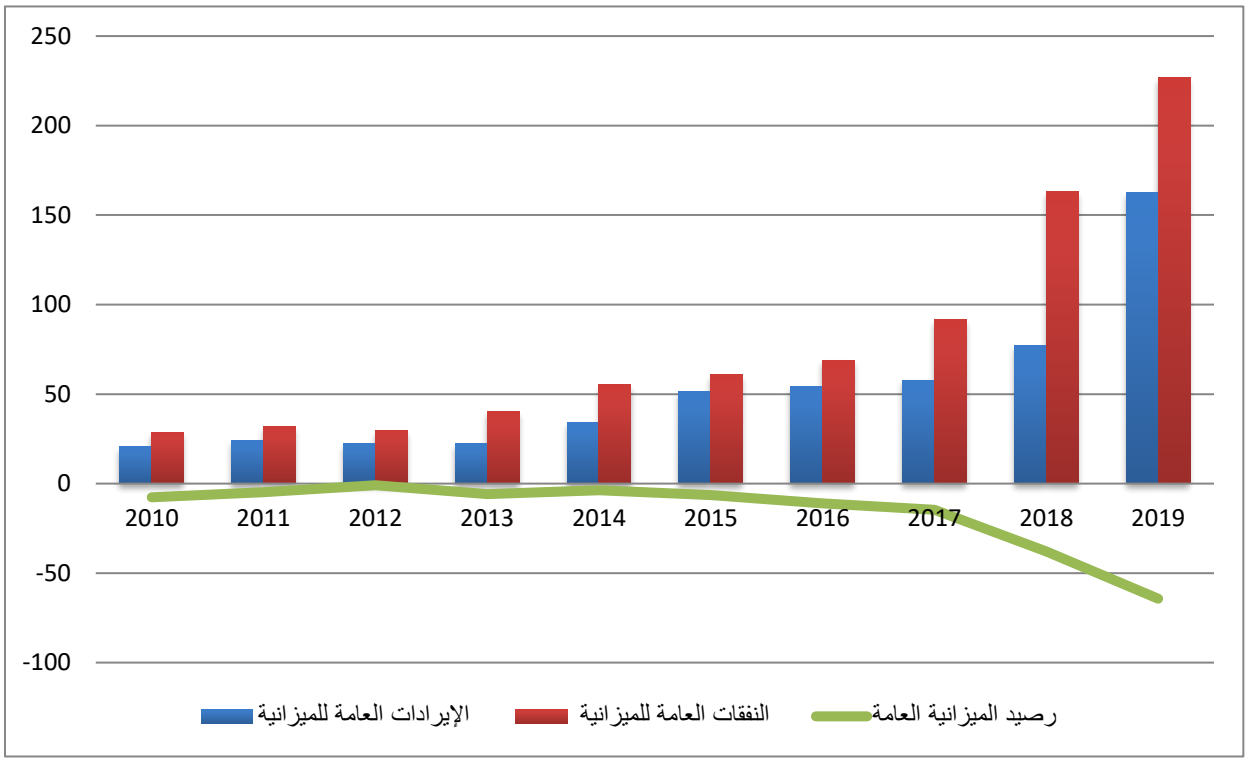

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (3-3) ومخرجات برنامج EXCEL.

يتضح من الجدول أعلاه والشكل البياني المرفق له التزايد المستمر في إجمالي المصروفات العامة في السودان منذ بداية الفترة إلى نهايتها، وكان ذلك نتيجة انفصال السودان إلى شمالية وجنوبية عام 2011 وما ترتب عنه زيادة في الإنفاق وخصوصا المصروفات الجارية، جانب الإيرادات هو الآخر عرف تزايدا مستمرا من بداية الفترة حيث قدر حجم الإيرادات العامة سنة 2019 ب 162.730 مليون جنيه أي تضاعفت بحوالي 07 مرات منذ بداية الفترة على الرغم من خروج جزء من مساهمة الإيرادات البترولية من الإيرادات العامة لتركزها في منطقة الجنوب بعد الانفصال خصوصا بعد الأزمة البترولية العالمية التي أدت إلى تراجع الجباية البترولية والمساهمة في إجمالي الإيرادات العامة، وقد كان المصدر الرئيسي في إجمالي الإيرادات متمثل في الإيرادات الضريبية كالضرائب على السلع والخدمات والضرائب على التجارة والمعاملات الدولية، إلا أن هذا التزايد للإيرادات لم يستطع تغطية التزايد المستمر في المصروفات الأمر الذي أدى إلى حدوث عجز مستمر من بداية الفترة إلى غاية سنة 2019.

المطلب الثاني: آليات (أساليب) تمويل عجز الميزانية العامة في السودان.

اعتمد السودان على عدد من الآليات في تمويل عجز ميزانيته، تمثلت في التمويل الخارجي، والتمويل الداخلي الذي تضمن أدوات الدين والصكوك الإسلامية، بالإضافة إلى الضمانات والمتأخرات وسندات إطفاء الدين، وبما أن السودان قام بتحويل نظامه المصرفي وفق أحكام الشريعة الإسلامية كمحاولة لمنع التعاملات الربوية، فقد قامت بالاعتماد على الصكوك الإسلامية في تمويل عجز ميزانيتها، وسنخص آلية الصكوك الإسلامية بشيء من التعريف والتفصيل نظرا لكونها تجربة رائدة عالميا وذلك وفق ما يلي:

تعتبر السودان أول بلد إسلامي قام بتحويل نظامه المصرفي بأكمله للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وفي سبيل إيجاد أدوات وأساليب تمويلية إسلامية تكون بديلا عن السندات التقليدية قام بنك السودان بإصدار أدوات مالية لتمويل عجز ميزانيته في شكل صكوك إسلامية بحيث تعد من أهم منتجات الصناعة المالية الإسلامية التي تلعب دورا بارزا في تمويل عجز الميزانية العامة. [1]

1. صكوك المشاركة الحكومية (شهامة): قامت وزارة المالية في ماي 1999بطرح أول إصدار لشهادات المشاركة وهي عبارة عن صكوك سيادية تقوم على أساس صيغة المشاركة في الربح والخسارة، وهي شهادات بفترة استحقاق قصيرة الأجل تتراوح بين 6 إلى12 شهرا، قابلة للتداول في سوق الأوراق المالية، والهدف العام من وراء إصدار هذه الشهادات تغطية جزء من العجز في الميزانية العامة للدولة، بدليل اتجاه الحكومة واستخدامها في توفير الموارد المالية المتعلقة بتمويل بعض أوجه الإنفاق العام، تتيح لحاملها المشاركة في الأرباح التي تتحقق من أعمال مجموع المؤسسات الذي أصدرت مقابله الشهادات.[2]

2. صكوك الاستثمار الحكومية(صرح): بدأ العمل بإصدار هذه الصكوك عام 2003 بناء على صيغة المضاربة بواسطة شركة السودان للخدمات المالية، وهي صكوك مالية تقوم على مبدأ الشرع الاسلامي تصدرها وزارة المالية ويتراوح أجل استحقاق هذه الشهادات بين سنتين إلى 6 سنوات وهي ذات قيمة إسمية مالية محددة بالجنيه السوداني، تتيح لحاملها المشاركة في تمويل المشروعات الحكومية عن طريق عقود شرعية (الإجارة، المرابحة، الاستصناع) بهدف تحقيق أرباح، يكمن الهدف الرئيسي من وراء إصدار شهادات صرح في تجميع المدخرات القومية وتشجيع الاستثمار وتوفير أداة للبنك المركزي لإدارة السيولة على مستوى الاقتصاد الكلي وسد عجز الميزانية العامة من موارد حقيقية.[3]

---

[1] رفيق شرياق، ***معالجة العجز في الموازنة العامة وتمويل المشروعات التنموية بالاعتماد على الصكوك الإسلامية -مع الإشارة للتجربة السودانية،*** مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد 13، جامعة 8 ماي1954 قالمة، الجزائر، ديسمبر 2017، ص 385.

[2] ربيعة بن زيد، ***الصكوك الإسلامية وإدارة مخاطرها دراسة تقييمية لحالة الصكوك الحكومية السودانية،*** مذكرة مقدمة لاستكمال نيل شهادة الماجيستير في علوم التسيير تخصص مالية الأسواق، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2011-2012، ص 277.

[3] شرياق رفيق، نفس المرجع السابق، ص-ص: 387-388.

الجدول رقم (3-6): آليات تمويل عجز الميزانية العامة في السودان للفترة (2010-2019)

البنك	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
قيمة العجز (مليار جنيه)	Na	9.42	7.65	6.45	4.42	6.69	10.91	14.31	37.84	63.83
نسبة مساهمة التمويل الخارجي في تمويل العجز %	Na	0.6	3.5	16.6	20	6	10.3	(3)	9	4
نسبة مساهمة التمويل الداخلي في تمويل العجز%	Na	99.4	96.5	83.4	80	94	89.7	108	91	99
الصكوك الإسلامية	Na	23.4	31.1	19	(40)	38	21	(24)	9	6.7
صرح %	Na	5.5	6.5	8	(4)	1	2	(1)	1	0.0
شهامة %	Na	17.9	24.6	11	(36)	37	19	(23)	8	6.7
الاستدانة المؤقتة من البنك مركزي %	Na	19.7	15.9	36.8	51	50	48	63	40	53
أخرى®	Na	56.3	49.5	27.6	69	6	20.7	69	42.5	39.3

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على تقارير البنك المركزي السوداني للسنوات المعنية.

® **تتضمن** الضمانات والمتأخرات بالإضافة إلى سندات إطفاء الدين وموارد إضافية.

يتضح من الجدول أعلاه أن السودان اعتمد على عدد من الآليات لتمويل عجز الميزانية، حيث نلاحظ أن التمويل الداخلي كان له الغلبة في تمويل العجز الكلي بنسبة مساهمة قدرت93.4 % كمتوسط للفترة المدروسة، ويعزى هذا إلى المساهمة الكبيرة للبنك المركزي في تمويل العجز حيث تجاوزت نسب مساهمته 50% لجميع سنوات الدراسة، بالإضافة إلى المساهمة المعتبرة للصكوك الإسلامية الحكومية (شهامة وصرح) كإحدى مصادر التمويل الداخلي للاستدانة المؤقتة والمقدرة ب 9.35% كمتوسط للفترة المدروسة، في حين كانت مساهمة السحوبات الخارجية هي الأقل والتي قدرت ب 7.43%.

المطلب الثالث: دور الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية العامة في السودان.

تعد تجربة السودان في مجال الزكاة من النماذج الرائدة في مجالها عربيا وعالميا والذي أصبحت تقتدى بها معظم الدول العربية الإسلامية، وذلك انطلاقا من النتائج التي توصلت إليها برامج ديوان الزكاة السوداني الإنمائية التي تعد من أنجح النماذج في الدول العربية، من خلال الدور الذي تلعبه الزكاة في تمويل الأعباء الاجتماعية بما يحد من العجز في الميزانية العامة في السودان.

الفرع الأول: استثمارات ديوان الزكاة السوداني في المجال الاجتماعي للتخفيف من الأعباء الاجتماعية

حملت الشريعة الإسلامية مؤسسة الزكاة مسؤولية تقديم خدمات اجتماعية كثيرة نص عليها القرآن الكريم وأحاطتها السنة المطهرة بعناية خاصة، ومن منطلق أن الزكاة في السودان واجبا دينيا على الأثرياء لمساعدة المحتاجين وواجب إلزامي أقرته الدولة السودانية، فقد قام الديوان بانتهاج أساليب متعددة تعمل على معالجة الضعف الاجتماعي في السودان وتنمي أموال الزكاة في مشاريع تنموية مختلفة ومتعددة. [1]

أولا: مشاريع ديوان الزكاة في مجال الرعاية الاجتماعية للفترة (2015-2019)

يستهدف ديوان الزكاة السوداني بشكل رئيسي خدمات الضمان الاجتماعي، ولاسيما تقديم الدعم للفقراء والمساكين مباشرة لسد حاجاتهم الآنية وتحسين مستواهم المعيشي والصحي، وأيضا التعليمي عن طريق تقديم الدعم بأشكال مختلفة ومتعددة، ومن بين أهم هذه المشروعات:[2]

1. كفالة الأيتام: يقوم الديوان بتقديم الدعم لبرامج كفالة الأيتام بالإضافة إلى دعم الجمعيات التي تتبنى مشاريع كفالتهم وتقوم برعايتهم، ويقوم الديوان بتقديم الدعم ومساعدة الأسر اليتيمة عن طريق علاجهم وتوفير الرعاية الصحية لهم بالإضافة إلى دفع أقساط تعليمهم.

2. دعم الصحة: يعمل ديوان الزكاة السوداني على تقديم خدمته في مجال الصحة على مستويين: التأمين الصحي للفقراء والمساكين، والعلاج الاتحادي المتمثل في مكتب مختص بالصرف المباشر على الحالات المرضية، ولارتفاع تكاليف العلاج فقد زاد الديوان من حجم الأموال المخصصة لدعم الصحة.

3. كفالة الطلاب: يعمل ديوان الزكاة السوداني على دعم الطلاب الفقراء في التعليم العام والجامعي، عن طريق دفع الرسوم الدراسية لهم ومنحهم كفالات شهرية بالتنسيق مع الصندوق القومي لدعم الطلاب، حيث يقوم الصندوق بصرف الكفالات الشهرية للطلاب، وقد أولى الديوان أهمية لهذه الفئة باعتبارها أمل المجتمع.

---

[1] منذر قحف، ***تمويل العجز في الميزانية العامة من وجهة نظر إسلامية***، ط02، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 2000، ص-ص: 26-27.

[2] ديوان الزكاة السوداني، تقرير أداء ديوان الزكاة لسنة 2016، الخرطوم، السودان، ص – ص: 30-31.

4. برنامج رمضان: باعتبار أن شهر رمضان من الشهور المعظمة لدى المسلمين ونظرا لما يحمله من مظاهر التآخي والتآزر بين المسلمين، عمل ديوان الزكاة على منحه أهمية واهتماما خاصا عن طريق تنفيذ مشاريع لصالح الفقراء في رمضان كمنح قفة رمضان، إطلاق سراح الغارمين، نفقة الراعي والرعية.

والجدول أدناه يبين قيمة المبالغ المستثمرة في مجال الرعاية الاجتماعية وعدد المستفيدين منها للديوان الزكاة السوداني للفترة (2015-2019):

الجدول رقم (3-7): مشاريع ديوان الزكاة السوداني في مجال الرعاية الاجتماعية للفترة (2015-2019)

(مليون جنيه)

السنوات	كفالة الطلاب	كفالة الأيتام	دعم الصحة	برنامج رمضان
2015	78.5	81.6	232.7	192.4
2016	77.2	90.9	244.6	208.1
2017	75.7	146.9	371.9	304.4
2018	86.8	178.8	311	670.7
2019	56.8	365.7	799.6	985.2

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على التقارير السنوية لديوان الزكاة السوداني للفترة المعنية.

انطلاقا من الجدول أعلاه نلاحظ أن الزكاة قامت بتمويل المشاريع السابقة بصفة مستمرة والتي أخذت منحى تصاعدي طول فترات الدراسة، وقد بلغت قيمة المبالغ المنفقة من ديوان الزكاة السوداني في مجال الرعاية الاجتماعية للفترة المعنية ب 5559.5 مليون جنيه.

ثانيا. مشاريع ديوان الزكاة في مجال المشاريع الإنتاجية للفترة (2015-2019):

يقوم ديوان الزكاة بتمويل هذه المشاريع بهدف إخراج المجتمع من دائرة الفقر، وذلك بتحويل الأسر الفقيرة من متلقية للأموال إلى منتجة لها، والتي تساهم في دعم عجلة التنمية ومن أهم هذه المشروعات: [1]

1. مشروعات إنتاجية فردية: وهي المشروعات التي يتم تمليكها لشخص واحد أو أسرة واحدة، تمتاز برأسمال محدود وعوائد سريعة، يعتمد نجاحها على القدرات الشخصية والفنية للمستفيدين من إنتاجها، وتتمثل في تمليك وسائل إنتاج مثل ورشات الخياطة وآلات الحدادة والنجارة.

2. مشروعات إنتاجية جماعية: هي مشروعات يتم تمليكها لأكثر من شخص أو أسرة تمتاز، بكبر حجمها وعوائدها الكبيرة مقارنة مع المشروعات الفردية، كما تتميز بعدد كبير من العمال لا يقل عددهم عن خمسين عاملا ولا يتجاوز المئة عامل، وتتمثل في المشاريع الزراعية والمراكز الإنتاجية مشاغل الحياكة، مزارع الدواجن والأبقار، معاصر الزيوت، مصان الأحذية الجلدية، ومصانع الصابون، والجدول أدناه يبين المبالغ المستثمرة في مجال المشاريع الإنتاجية وعدد المستفيدين للفترة (2015-2019).

الجدول رقم (3-8): مشاريع ديوان الزكاة السوداني في مجال المشاريع الإنتاجية والمستفيدين منها للفترة (2015-2019)

(مليون جنيه)

البيان	المشروعات الفردية	المستفيدين	المشروعات الجماعية	المستفيدين
2015	191.2	18099 أسرة	64.5	30513 أسرة
2016	368.9	22186 أسرة	85.2	26989 أسرة
2017	530.4	40344 أسرة	104.5	18122 أسرة
2018	719.6	38753 أسرة	254.3	22899 أسرة
2019	1838.3	107761 أسرة	325.5	14589 أسرة

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على التقارير السنوية لديوان الزكاة السوداني.

انطلاقا من الجدول أعلاه نلاحظ أن ديوان الزكاة قام بتمويل المشاريع الإنتاجية، حيث بلغت قيمة المبالغ المنفقة للفترة المعنية 4482.4 مليون جنيه واستفاد من هذه المشاريع 340.255 ألف أسرة فقيرة.

[1] صبيحة بولصباع، مصباح حراق، ***مساهمة الزكاة كأحد أساليب التمويل الشرعية في التخفيف من حدة عجز الميزانية العامة للدولة – دراسة مطبقة على ميزانية السودان للفترة (2015-2019)***، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال، المجلد 05 (العدد02)، الجزائر، ديسمبر 2022، ص 593.

ثالثا: مشاريع ديوان الزكاة في مجال الخدمات المساندة

يقوم ديوان الزكاة السوداني بدعم المشاريع الخدمية، بالمساهمة الفعالة في تنفيذ عدد من المشاريع الحيوية التي تخدم أعداد كبيرة من الفقراء والتي تمثل الاحتياج الفعلي لهم، ومن أهم هذه المشاريع:[1]

1. مشروعات المياه: يقوم ديوان الزكاة بتقليل من معاناة الفقراء في الحصول على مورد المياه، حيث يتم تنفيذ مشاريع البنية التحتية المتعلقة بالمياه، عن طريق حفر الآبار وعمل صهاريج المياه، وتشييد بعض شبكات المياه، وتوفير المعدات اليدوية للآبار السطحية.

2. مشروعات التعليم: يساهم الديوان في تطوير بعض المؤسسات التعليمية من خلال تقديم دعمه المباشر في تهيئة البيئة المدرسية، كتسديد الرسوم الدراسية للطلاب الفقراء، والزي المدرسي، وتأهيل بعض المدارس.

3. مشروعات الصحة: يقوم الديوان بالدعم في مجال الصحة وذلك لعدم مقدرة الفقراء على تكاليف العلاج، كمحاربة الأمراض التي يسببها الفقر، كما يساهم في دعم وتجهيز عدد من المؤسسات الصحية، وتبني الديوان مشروع التأمين الصحي للأسر الفقيرة، وتوفير الدواء والمعدات الطبية، والجدول أدناه يبين قيمة المبالغ المنفقة في مجال الخدمات المساندة للفترة (2015-2019).

الجدول رقم (3-9): مشاريع ديوان الزكاة السوداني في مجال دعم الخدمات المساندة وعدد المستفيدين منها للفترة الممتدة (2010-2015) (مليون جنيه)

الفترة	المياه	المستفيدين	الصحة	المستفيدين	التعليم	المستفيدين
2015	26.5	16353أسرة	10.6	28245أسرة	10.3	12236أسرة
2016	40.5	23300أسرة	12.0	8280أسرة	7.3	7320أسرة
2017	22.3	48422أسرة	9.5	2152أسرة	11.4	1785أسرة
2018	86.6	125986أسرة	24.6	12334أسرة	15.6	4773أسرة
2019	102.4	2226أسرة	27.7	13402أسرة	25.4	9850أسرة

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على التقارير السنوية لديوان الزكاة السوداني.

نلاحظ من الجدول أعلاه أن قيمة المبالغ المنفقة من طرف ديوان الزكاة سوداني في مجال الخدمات المساندة للفترة المعنية بلغت 432.7 مليون جنيه، واستفاد من هذه الخدمات 316.664 ألف أسرة فقيرة.

[1] آدم أحمد تيراب، مصطفى حمد أحمد منصور، ***دور الزكاة في التخفيف من الفقر- دراسة ميدانية على ديوان الزكاة بالسودان***، مجلة العلوم الاقتصادية، المجلد 13(العدد 02)، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان، 2012، ص 65-66

الفرع الثاني: تقدير حجم مساهمة الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية العامة في السودان للفترة الممتدة من (2010-2019)

يمكن تقدير الحجم الذي تساهم به الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية العامة في السودان وذلك في حالة افتراض أن السودان لا تطبق الزكاة، وهذا الأمر يستدعي إضافة بنود جديدة للميزانية العامة تتوافق مع نفقات الفئات الفقيرة والمحرومة والتي يتولى ديوان الزكاة مسؤوليتها الأمر، الذي يؤدي إلى زيادة في الإنفاق العام بما يعادل حصيلة الزكاة، والجدول أدناه يوضح ذلك.

الجدول رقم (3-10): مساهمة الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية العامة بالسودان للفترة (2010-2019).

(مليون جنيه)

السنوات	حصيلة الزكاة	إجمالي الأعباء العامة في ظل إلزامية الزكاة X	إجمالي الأعباء العامة في ظل افتراض عدم إلزامية الزكاة Y	مساهمة الزكاة في تخفيف الأعباء العامة للميزانية (%)
2010	497.7	28323	28820.7	1.76
2011	592.6	31911	32503.6	1.86
2012	807.8	29608	30415.8	2.73
2013	1199	40110	41309	2.99
2014	1555	55223	56778	2.82
2015	2100	60866	62966	3.45
2016	2574	68990	71564	3.04
2017	3971	91655	95626	4.33
2018	7300	162798	170098	4.48
2019	12170	227022	239192	5.36

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على تقارير بنك السودان المركزي وديوان الزكاة السوداني للسنوات المعنية.

الشكل رقم (3-7): مساهمة الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية العامة بالسودان للفترة (2010-2019)

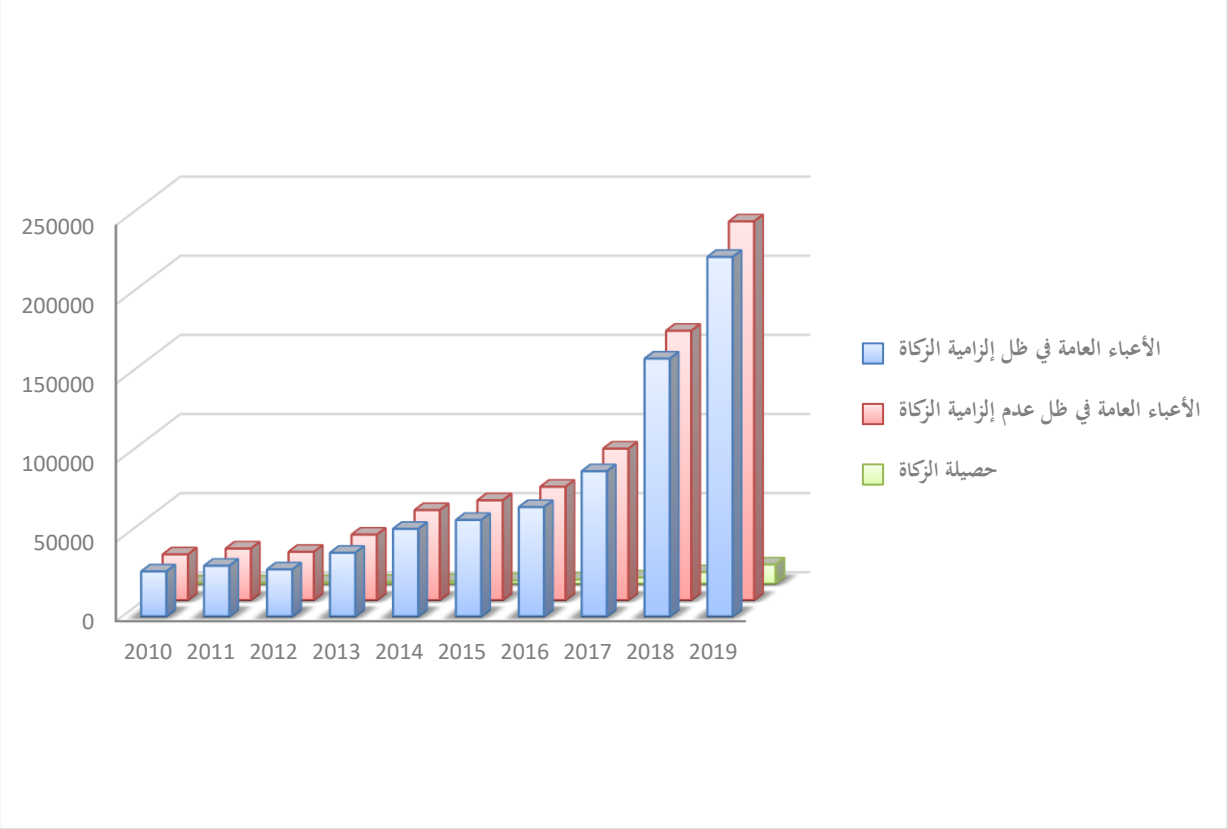

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (3-8) ومخرجات برنامج EXCEL

يمثل الجدول أعلاه والشكل البياني المرفق له أثر إلزامية تطبيق الزكاة على الأعباء العامة لميزانية للدولة في السودان للفترة (2010-2019) ، حيث ومن قراءة دقيقة للجدول وملاحظة أدق للشكل البياني المرفق له يتضح لنا أنه: في ظل إلزامية تطبيق الزكاة في السودان وهو الواقع في السودان، واستخدام حصيلتها المقدرة ب 21767.1 مليون جنيه كإجمالي للفترة المدروسة من طرف ديوان الزكاة في تمويل النفقات الاجتماعية لصالح الفئات الفقيرة والمحرومة المستحقة للزكاة، نلاحظ أن الأعباء العامة للميزانية سجلت مستويات تراوحت بين 28323 و 227022 مليون جنيه ، لكن في ظل افتراض أن السودان لا تلتزم بتطبيق الزكاة، نلاحظ أن هناك زيادة في حجم الأعباء العامة نتيجة التوسع في الإنفاق العام بمبلغ يعادل حصيلة الزكاة وذلك لتغطية جزء من الأعباء العامة لصالح الفئات الفقيرة والهشة، وقد تراوحت هذه الزيادة بين 1.76%و5.36%. وعليه يمكن القول أن تطبيق الزكاة في السودان، واستخدام حصيلتها في تغطيه جزء مهم من الأعباء الاجتماعية، ساعد في التخفيف من أعباء الميزانية العامة للدولة بما نسبته 3.282% كمتوسط للفترة (2010-2019).

المبحث الثالث: دور الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية العامة في الجزائر

تعمل مؤسسة الزكاة كجهاز مستقل مجهز بفيض من التمويل المستمر على تخفيف الضغط في الميزانية العامة للدولة من خلال تحملها لعبء كبير فيما يتعلق بالنفقات الاجتماعية، وبالتالي فإن تطبيق الزكاة بالشكل الصحيح ترفع عن كاهل الميزانية عبئا كبيرا يصرف في المعونات والمشروعات الاجتماعية مما يخفف الضغط على الميزانية ويعمل على التقليل من أعبائها، وبالنظر إلى حالة الجزائر فقد أصبح من الضروري على الحكومة أن تعيد النظر في مصادر تمويل نفقاتها الاجتماعية والأخذ بعين الاعتبار القدرة التمويلية للزكاة خاصة في الجانب الاجتماعي. وفي هذا المبحث سيتم التطرق إلى طبيعة الميزانية العامة في الجزائر بالإضافة إلى العجز الذي عرفته للفترة (2010-2019)، كما سيتم التطرق إلى الأساليب التي اتخذتها الجزائر لتمويل هذا العجز وأيضا دور الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية بشيء من التفصيل.

المطلب الأول: طبيعة الميزانية العامة في الجزائر

يعد الاقتصاد الجزائري اقتصاد ريعي بامتياز وذلك لاعتماده في الحصول على إيراداته على العوائد البترولية، وبنسبة تكاد تقارب 90% من إجمالي إيرادات الدولة من أجل تمويل التنمية وتحقيق الرفاه الاجتماعي، والجزائر كغيرها من الدول تسعى إلى بناء وتشييد مشاريع تنموية للنهوض باقتصادها ما يستدعي توفر حجم كبير من الإيرادات للقيام بهذه المشاريع، إلا أن تمويل نفقاتها مرهون بأسعار الصادرات في الأسواق العالمية، وتذبذب أسعارها يؤدي إلى نقص إيراداتها وبالتالي الوقوع في عجز مالي يهدد استقرارها، وقد زاد الأمر تعقيدا عقب الأزمة العالمية النفطية لسنة 2014 والآثار الكارثية التي خلفتها.

الفرع الأول: عجز الميزانية العامة في الجزائر للفترة (2010-2019)

عرفت الميزانية العامة في الجزائر للفترة (2010-2019) عجز هيكلي مستمر في ميزانيتها، وهذا راجع للعديد من الأزمات كأزمة النفط العالمية لسنة 2014، والتي أثرت سلبا على رصيد الميزانية العامة مشكلة عجزا موازني في كامل سنوات الدراسة، والجدول أدناه يوضح ذلك.

الجدول رقم (3-11): تطور رصيد الميزانية العامة في الجزائر للفترة (2010-2019) (مليون دج)

السنوات	إيرادات الميزانية العامة			نفقات الميزانية العامة			رصيد الميزانية العامة
	جباية بترولية	جباية عادية	الإيرادات الاجمالية	نفقات التسيير	نفقات التجهيز	النفقات الاجمالية	
2010	1501700	1572944	**3074644**	2659078	1807862	**4466940**	**-1392296**
2011	1529400	1960410	**3489810**	3879206	1974363	**5853569**	**-2363759**
2012	1519040	2284990	**3804030**	4782634	2275539	**7058173**	**-3254143**
2013	1615900	2279415	**3895315**	4131536	1892595	**6024131**	**-218816**
2014	1577730	2350018	**3927748**	4494327	2501442	**6995769**	**-3068021**
2015	1722940	2829602	**4552542**	4617009	3039322	**7656331**	**-3103789**
2016	1682550	3329031	**5011581**	4585564	2711930	**7297494**	**-2285913**
2017	2126987	3920898	**6047885**	4677182	2605448	**7282630**	**-1234745**
2018	2349694	3964265	**6313959**	4670279	3228782	**7899061**	**-1585102**
2019	2518488	4068012	**6586500**	4879125	2846352	**7725477**	**-1138977**

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك المركزي الجزائري للسنوات المعنية.

الشكل رقم (3-8):تطور رصيد الميزانية العامة للدولة في الجزائر للفترة (2010-2019)

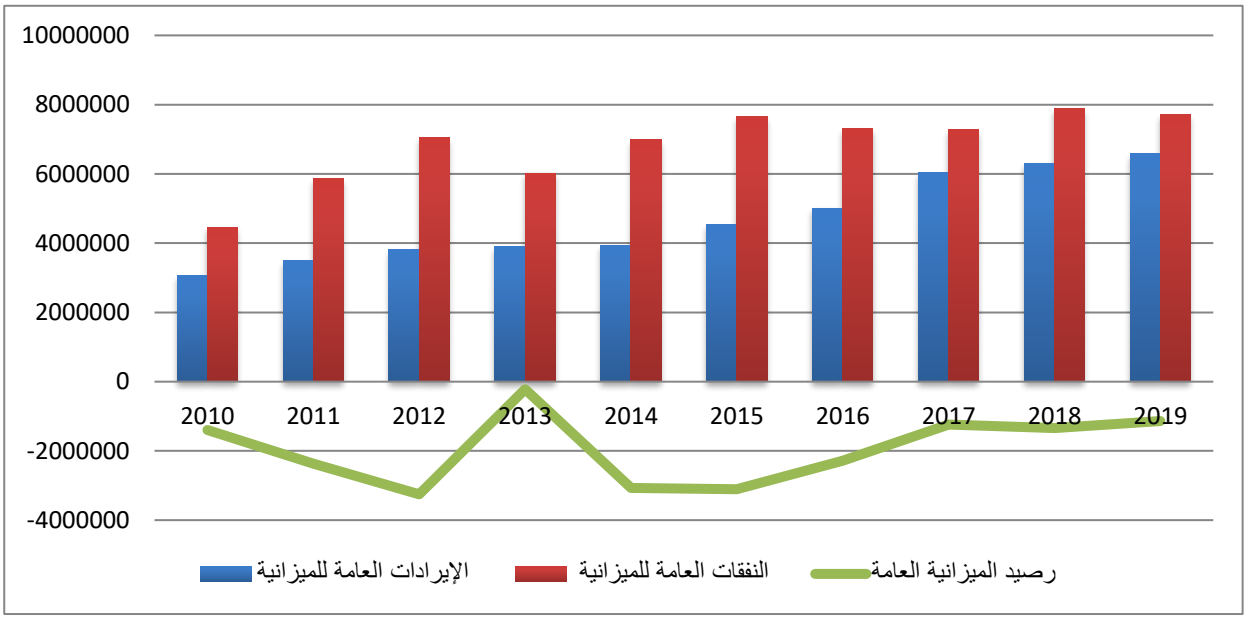

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (3-8) ومخرجات برنامج EXCEL.

يمثل الجدول أعلاه تطور رصيد الميزانية العامة للدولة في الجزائر للفترة (2010-2019)، حيث نلاحظ تسجيل رصيد سالب مستمر طوال فترة الدراسة، وقد سجل أقصى قيمه سنة 2012 بواقع 3254143 مليون دج، وأدناه سنة 2012 بواقع 218816 مليون دج، ولغرض تحليل حالة هذا العجز ومعرفة أهم أسبابه وجب تحليل تطور مكونات كل من الإيرادات العامة والنفقات العامة كالتالي:

1. تحليل العوامل المتعلقة بهيكل الإيرادات العامة: يعتبر الاقتصاد الجزائري اقتصاد ريعي بامتياز، فهو يعتمد على الإيرادات النفطية في تكوين مجاميع الاقتصاد الكلية، مما يجعل تغيرات أسعار النفط في الأسواق العالمية من العوامل الرئيسية التي أدت إلى تنامي العجز في الميزانية العامة في الجزائر.

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن الإيرادات العامة الاجمالية سجلت تزايدا في اتجاه تصاعدي منذ بداية الفترة إلى غاية نهايتها، وشكلت الإيرادات العادية المتمثلة أساسا في الجباية العادية أكبر نسبة مساهمة لإجمالي الإيرادات العامة للفترة المدروسة بمتوسط قيمة 60.36%، بمقابل 39.64% للإيرادات البترولية، ويعزى تراجع مساهمة الإيرادات البترولية في إجمالي الإيرادات العامة إلى الآثار السلبية التي خلفتها الأزمة النفطية العالمية لمنتصف سنة 2014.هذه الأزمة العالمية التي حدثت منتصف 2014 خلفت آثار سلبية كبيرة على أسعار النفط في الأسواق العالمية حيث أثرت هذه الأزمة على مجمل الجباية البترولية من سنة (2010 إلى غاية 2019) وتراجعها في المساهمة في إجمالي الإيرادات العامة إلى 39.64% بعد أن كانت المساهم الرئيسي بنسبة تفوق 50%، بالمقابل ارتفعت نسبة الإيرادات العادية إلى إجمالي الإيرادات العامة نتيجة الإصلاحات التي طبقتها الدولة الجزائرية عقب الأزمة العالمية النفطية.

2. تحليل العوامل المتعلقة بهيكل النفقات العامة: تبنت الحكومة الجزائرية برامج تنموية بهدف إنعاش الاقتصاد وتحسين المستوى المعيشي وتحقيق التطور الاقتصادي، وعلى إثر هذه البرامج تنامت في الجزائر النفقات العامة بنوعيها نفقات التسيير ونفقات التجهيز، وقد شهدت الفترة الممتدة من 2010 إلى 2019 تزايد مستمر في نفقات التسيير مقارنة مع نفقات التجهيز، فمن سنة 2010 إلى غاية 2012 شهدت النفقات العامة ارتفاع بمعدل 18.8% نتيجة ارتفاع نفقات التسيير، أما نفقات التجهيز فقد عرفت استقرار في إطار برنامج التنمية الخماسية للفترة 2012إلى 2014، سنة 2015 عرفت النفقات العامة تزايدا كبير سواء نفقات التسيير أو التجهيز نتيجة ارتفاع نفقات البنية الاقتصادية، ومع استمرار انخفاض أسعار البترول لجأت الحكومة الجزائرية إلى اتخاذ تدابير لتجنب عجز الميزانية سنة 2016 من خلال ترشيد الإنفاق وخفض التكاليف، إلا أن ذلك لم يجدي نفعا، وسنة 2019 عرفت النفقات العامة استقرار نتيجة تحسن طفيف في أسعار النفط العالمية والتي تحسنت على أثره الإيرادات العامة.

يتضح من تحليل هيكل كل من الإيرادات والنفقات العامة للدولة العلاقة الترابطية بين كل من أسعار النفط والإيرادات العامة، حيث أن الإيرادات البترولية مرتبطة أساسا بأسعار النفط العالمية الأمر الذي أدى إلى تذبذب في الإيرادات العامة في الجزائر وجعل الميزانية العامة عرضة للتقلبات السلبية لأسعار النفط في الأسواق العالمية، الأمر الذي يفسر العجز المستمر في ميزانية الجزائر طيلة سنوات الدراسة.

الفرع الثاني: آليات (أساليب) تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر.

في ظل تنامي عجز الميزانية العامة في الجزائر للفترة (2010-2019)، سعت السلطات الجزائرية للاعتماد على عدد من الآليات لتخفيف من هذا العجز والمتمثلة أساسا في صندوق ضبط الإيراداتfond de régulation des recettes أو ما يطلق عليه في بعض البلدان بصناديق النفط، آلية القرض السندي، بالإضافة إلى آلية تمويلية وهي الإصدار النقدي أو ما يطلق عليه بالتمويل غير التقليدي.

أولا: صندوق ضبط الايرادات

يعد صندوق ضبط الإيرادات في الجزائر من الحسابات الخاصة بالخزينة تم إنشائه ضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2000، تديره الخزينة بشكل مستقل عن الميزانية العامة للدولة، فهو صندوق داخلي وليس خارجي يستهدف بالدرجة الأولى إدارة فوائض العوائد النفطية عن تلك المقدرة لتغطية جانب مهم من الميزانية العامة للدولة حيث كان له دور كبير في تصحيح وضعية الميزانية العامة وتمويل عجزها للفترة (2010-2019)، ويعتبر من الآليات المستحدثة بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2000 الذي نص أيضا على تخفيض المديونية العمومية الداخلية والذي تم تعديله في قانون المالية لسنة 2006.[1]

ويعد صندوق ضبط الإيرادات أداة مهمة للحفاظ على الميزانية العامة في حالة توازن حيث يقوم بتمويل أي عجز يشمل الخزينة العمومية ومنه الميزانية العامة للدولة مهما كان سبب العجز، وقد بدأت الجزائر فعليا في استخدام موارد هذا الصندوق ابتداء من سنة 2006، وبالتالي صندوق الموارد هو: [2]

- ✓ صندوق ينتمي إلى الحسابات الخاصة للخزينة العمومية وبالضبط إلى حسابات التخصيص.
- ✓ يمول الصندوق من خلال فائض قيمة الجباية البترولية الناتج عن تجاوزه لتقديرات قانون المالية.

وقد عملت الجزائر على استخدام موارد صندوق ضبط الإيرادات لتمويل عجز الميزانية العامة للفترة (2010-2019)، بغية المحافظة على الميزانية العامة في حالة توازن والجدول أدناه يوضح ذلك:

---

[1] ذهبية لطرش، كتاف شافية، ***فعالية صندوق ضبط الإيرادات في تمويل عجز الموازنة العمومية خلال الفترة 2000-2017***، مجلة التنمية الاقتصادية، جامعة حمه لخضر بسكرة، الجزائر، المجلد 03(العدد 05)، جوان 2018، ص 33.

[2] فرحات عباس، سعود وسيلة، ***حوكمة الصناديق السيادية – دراسة لتجربة كل من النرويج والجزائر*** – مجلة الباحث الاقتصادي، العدد04، جامعة المسيلة، الجزائر، ص 17.

الجدول رقم (3-12): مساهمة صندوق ضبط الإيرادات في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر للفترة (2010-2019)

(مليون دج)

السنة	موارد الصندوق	قيمة عجز الميزانية	مساهمة الصندوق	نسبة المساهمة	رصيد الصندوق	أسعار النفط
2010	5634775	-1392296	791938	56.88	4842837	80.2
2011	7143157	-2363759	1761455	74.52	5381702	112.9
2012	7917011	-3254143	2283260	70.16	5633751	111.0
2013	7695982	-218816	2132471	100.17	5563511	109.5
2014	7373831	-3068021	2965672	96.66	4408159	100.2
2015	4960351	-3103789	2886505	92.99	2073846	53.1
2016	2172396	-2285913	1387938	60.72	784458	45.0
2017	784458	-1234745	784458	63.53	0	54.1
2018	437412	-1585102	131912	8.32	305500	71.3
2019	305500	-1138977	-	0	305500	64.9

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على تقارير بنك الجزائر وتقارير وزارة المالية للسنوات المعنية.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن مساهمة صندوق ضبط الايرادات في تمويل عجز الميزانية العامة في تزايد وقد بلغت أكبر قيمة سنة 2014 بقيمة 2965672 مليون دج لارتفاع قيمة عجز الميزانية إلى3068021- مليون دج، ورغم الانخفاض الذي ظل يلازم رصيد الصندوق على إثر الأزمة البترولية العالمية لمنتصف سنة 2014 إلا أنه واصل التدخل في تمويل العجز، ليشهد إفلاسه في ماي 2016 ويستنفذ رصيده تماما في سنة 2017 ، بسبب تراجع إيرادات الدولة النفطية جراء انخفاض أسعار النفط وكذا إلغاء الحد الأدنى الاجباري لرصيد الصندوق المقدر ب740 مليار دينار لمواجهة الأزمة النفطية العالمية في قانون المالية لسنة 2017، ومع التحسن الطفيف الذي شهدته أسعار النفط سنة 2018 فقد سجل الصندوق إيرادات بقيمة 437412 مليون دج اقتطع منها 131912 مليون دج فقط أي بنسبة تمويل للعجز قدرت ب 32.8%، وهذا راجع إلى استحداث آليات جديدة اعتمدت عليها الحكومة في تمويل العجز.

ثانيا: القرض السندي

هي عبارة عن سندات حكومية تصدرها الدولة كجهة مقترضة والمواطنين كمقرضين من أجل الحصول على أموال للخزينة العمومية مقابل نسبة محددة قانونية ولمدة خمس سنوات، وقد أطلق وزير المالية السابق عبد الرحمان بن خالفة يوم 12 أبريل 2016 رسميا آلية القرض السندي أو ما يسمى القرض الوطني للنمو الاقتصادي وفقا لقرار نص المادة الأولى بالجريدة الرسمية الصادرة يوم 04 ماي سنة 2016 العدد27، يهدف إلى تمويل مختلف المشاريع الاقتصادية العمومية المسطرة في البرامج الحكومية والمهددة بالتجميد بسبب عدم قدرة الخزينة العمومية على تغطية النفقات العامة جراء الأزمة النفطية العالمية لسنة 2014 عن طريق المديونية الداخلية، خاصة وأن العجز المتوقع في الميزانية لسنة 2016 يقدر ب 35 مليار دولار، في مقابل أن صندوق ضبط الإيرادات المكلف بتمويل هذا العجز قد أعلن إفلاسه في ماي2016. [1]

الجدول رقم (3-13): مساهمة القرض السندي في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر لسنة 2016

(مليار دج)

السنة	قيمة القرض السندي	قيمة العجز	قيمة تمويل العجز	نسبة التمويل
2016	568	2285.913	557.828	24.4

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على بوفنغور خديجة، ***تمويل عجز الميزانية للدولة العامة*** تقييم ***بدائل***، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه تخصص إدارة مالية، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف، ميلة، الجزائر، 2021، ص 203.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أنه قد تم تحصيل ما قيمته 568 مليار دج نتيجة الاكتتاب في سندات القرض السندي الذي انقضت آجاله مع أكتوبر 2016، وقد تم توجيه ما قيمته 557.828 مليار دج لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة، أي بما نسبته24.4% من إجمالي العجز لتشرع بعد ذلك في سنة 2017 الخزينة العمومية في تسديد الدين العمومي لهذه السندات.

[1] فريد بن عبيد، إنصاف قسوري، ***آلية التمويل بالقرض السندي***، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد 02(العدد 04)، جامعة بسكرة، الجزائر، 2017، ص 137.

ثالثا: التمويل غير التقليدي (الإصدار النقدي الجديد)

هو عبارة عن تمويل مباشر للخزينة العمومية من طرف البنك المركزي الجزائري لتغطية العجز في الميزانية العامة، اعتمدت الحكومة الجزائرية ولأول مرة في اقتصادها على التمويل غير التقليدي عن طريق أداته التيسير الكمي، وذلك في إطار التعديل الجديد لقانون النقد والقرض10/17، بحيث يعتبر قرار استراتيجي لأنه وجد في فترة استثنائية (2014) تميزت بوجود أزمة مالية واقتصادية حادة، تلجأ إليه الدولة من أجل العمل على دفع وتحقيق التنمية الاقتصادية بما يسمح بخلق ثروة بعيدة عن العوائد البترولية. [1]

ويعتبر هذا النوع من التمويل حل ظرفي تلجأ إليه الحكومة لتمويل عجزها في الأوقات الصعبة ذات الحلول المعدومة، وبالرغم من تحسين وضع الميزانية على المدى القصير لكن لا يمكن القول إنه فعال على المدى الطويل حيث يمكن أن ينتج عن هذا التمويل مخاطر أكبر خاصة عندما لا تكون هناك رقابة دورية للكتلة النقدية مما يؤثر على المستوى العام للأسعار وانخفاض قيمة الدينار وظهور التضخم. [2]

الجدول رقم (3-14): مساهمة الإصدار النقدي في تمويل عجز الميزانية في الجزائر للفترة (2017-2019).

السنوات	2017	2018	2019
سندات مالية صادرة ومضمونة من طرف الدولة (مليار دج)	2185	3371.2	1000
معدل نمو السندات الصادرة من طرف الدولة (%)	-	54.28	-70.34
المبلغ الموجه لمواجهة عجز الميزانية العامة (مليار دج)	570	1245	655
رصيد الميزانية العامة للدولة (مليار دج)	-1234.745	-1342.601	977.1138
نسبة التمويل (%)	46.16	92.7	57.5

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على التقارير الثلاثية لبنك الجزائر سنتي 2018- 2019.

من الجدول أعلاه نلاحظ أن بنك الجزائر قام بطبع ما قيمته 2185 مليار دج سنة 2017، ووجه ما قيمته 570 مليار دج لتمويل 46.4% من قيمة العجز، أما سنة 2018 نلاحظ ارتفاع حجم الإصدار إلى 3371.2 مليار منها 1245 لتمويل العجز بسبب ارتفاعه إلى 1342.601- مليار. سنة 2019 شهدت الحصيلة انخفاضا إلى 1000 مليار وينخفض معها المبلغ الموجه لتمويل العجز إلى 655 مليار أي بنسبة تمويل 57.5% من رصيد الميزانية.

---

[1] ناصر بوجلال، كمال ديب، ***التيسير الكمي كآلية لتمويل عجز الموازنة العامة للدولة – حالة الجزائر-***، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، المجلد 12(العدد 01)، المركز الجامعي مرسلي عبد الله تيبازة، الجزائر، جوان 2019، ص 253.

[2] مختار بولعراس، ***هيكل الإيرادات والنفقات العامة وأثرها على عجز الميزانية العامة للجزائر دراسة قياسية تحليلية للفترة 1990 -2017***، مجلة إدارة الأعمال، المجلد 05 (لعدد 02)، جامعة تيارت، الجزائر، ديسمبر 2019، ص 100.

المطلب الثاني: مساهمة الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية العامة في الجزائر.

تعد التجربة الزكوية في الجزائر تجربة فتية لاتزال في طريق التطور والاستمرار حيث كان الهدف من إنشاء صندوق الزكاة الجزائري الاستفادة من تجارب ناجحة، والتكفل بتغطية بعض أوجه النفقات الاجتماعية الواقعة تحت مسؤولية الدولة بأسلوب أكثر ابتكار وتطور مما يساهم في التخفيف من أعباء ميزانية الدولة، وبالنظر إلى الظروف المالية الصعبة التي تمر بها الجزائر يفرض عليها استخدام أدوات تمويل جديدة لتغطية فجوة الموارد المالية خاصة أمام تعذر خفض الإنفاق لأسباب اقتصادية واجتماعية، والأخذ بعين الاعتبار القدرة التمويلية للزكاة في الجانب الاجتماعي بشكل يساهم في تحقيق الانسجام الاجتماعي العام للدولة.

الفرع الأول: استثمارات صندوق الزكاة الجزائري في المجال الاجتماعي

بغية تفعيل دور صندوق الزكاة الجزائري في الحياة الاجتماعية وتطبيق الاستراتيجيات العامة لنشاطات الصندوق في دعم المشاريع الاستثمارية لتشغيل الشباب وإقامة مشاريعهم الخاصة، قامت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بإبرام اتفاقية تعاون مع بنك البركة الجزائري سنة 2004 أساسها أن يكون البنك وكيلا تقنيا في مجال استثمار أموال الزكاة، والتي تجسدت في إنشاء ما اصطلح على تسميته صندوق استثمار أموال الزكاة، حيث نصت المادة 12 من الاتفاقية على أن نسبة 37.5% من أموال الصندوق تعطى في شكل قروض حسنة [1]، ومن أهم التمويلات التي اعتمدها الصندوق في مجال الاستثمار: [2]

- ✓ مشاريع دعم وتشغيل الشباب؛
- ✓ الصندوق الوطني لتأمين على البطالة؛
- ✓ تمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة.

وبالتالي فقد ساهم صندوق الزكاة الجزائري في تمويل المشاريع الاستثمارية، من خلال تطور عدد المستفيدين من أموال الزكاة والذي سيتم إبرازه وفق الجدول التالي:

---

[1] مسعودي عمر، أمحمد بن الدين، ***فعالية صندوق الزكاة الجزائري في دعم التنمية المحلية – حالة صندوق الزكاة بولاية أدرار*** – مجلة البشائر الاقتصادية، جامعة أحمد دراية، أدرار المجلد الثالث (العدد 04)، ديسمبر 2017، ص- ص: 91-92.

[2] معزوز لقمان، ***دور صندوق الزكاة في تمويل المشاريع الاستثمارية المحلية – دراسة تحليلية لتجربة الجزائر*** – المجلة العربية للأبحاث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الشلف، الجزائر، لمجلد 04 (العدد07)، جوان 2012، ص 234.

الجدول رقم (3-15): تطور عدد المستفيدين من حصيلة صندوق الزكاة في الجزائر للفترة (2010-2017)

(دج)

السنوات	زكاة المال		زكاة الزروع والثمار		زكاة الفطر	
	عدد الطلبات	عدد المستفيدين	عدد الطلبات	عدد المستفيدين	عدد الطلبات	عدد المستفيدين
2010	106645	84428	12653	6394	180218	165476
2011	128354	106510	13075	7052	181942	169634
2012	128383	103419	14106	8228	190940	178855
2013	150550	106915	45341	11393	186564	168325
2014	116844	94888	37709	16096	172045	161224
2015	133876	107876	18633	15083	159876	150039
2016	130058	116015	11666	11086	171925	161406
2017	100794	87801	26248	20897	169425	160134

المصدر: بنشلاط مصطفى، ناجي محمد، ***دراسة تحليلية لدور صندوق الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر***، مجلة اقتصاد المال والأعمال، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، الجزائر، المجلد 07 (العدد 02)، سبتمبر 2022، ص 74.

من خلال قراءة سريعة لمعطيات الجدول، نلاحظ أن صندوق الزكاة قام بتمويل عدد معتبر من المشاريع الاستثمارية، وقد بلغ عدد الاستفادة الممولة من طرف الصندوق ذروتها سنة 2016، حيث بلغ عدد المستفيدين من زكاة المال 116015 عائلة، وبلغ عدد المستفيدين من زكاة الفطر 161406 عائلة، ويرجع هذا إلى التطور الذي عرفه صندوق الزكاة الجزائري في تحقيق أهدافه.

في سنة 2018 كشف وزير الشؤون الدينية والأوقاف أن إجمالي عدد المستفيدين من حصيلة صندوق الزكاة بأنواعها الثلاثة بلغ 282860 عائلة مستفيدة عبر كافة ولايات الوطن وذلك بالاعتماد على مجموعة من الصيغ والمتمثلة في المشاركة، المضاربة، الإجارة والقرض الحسن وفيما يلي دراسة أكثر تفصيلا: [1]

1.المشاركة: هو عبارة عن أسلوب تمويلي يشترك بموجبه صندوق الزكاة الجزائري مع صاحب المشروع بتقديم المال اللازم لمشروعه على أن يتم توزيع عوائد الاستثمار بينهما بحسب الاتفاق المبرم بينهما في عقد التمويل، ويمكن أن يشترط الصندوق على صاحب المشروع توظيف عددا من الفقراء والمساكين مقابل أن يتنازل الصندوق لهم عن نصيبه من هذه الشراكة على أساس أن يكونوا شركاء في المشروع.

[1] دغفل فاطمة، بن رجم عبد الغفار، منصوري حمزة، ***الصيغ التمويلية لاستثمار أموال صندوق الزكاة الجزائري***، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة، الجزائر، العدد 04، ص 237.

2.المضاربة: هي عبارة عن عقد شركة في الربح بمال من جانب وعمل من جانب آخر، وتنفيذ هذه الصيغة من طرف صندوق الزكاة في حال وجود شريحة من ذوي الحاجة يمتلكون مؤهلات حرفية مهنية أو علمية متخصصة يمكن أن تكون أرضية لإنجاز مشاريع إنتاجية.

4.القرض الحسن: هو تسهيل على شكل سحب على المكشوف، لا يسمح به إلاّ لوقت محدود وبمبلغ محدود ولمتعامل ذو مواصفات خاصة يحدده الصندوق، هدفه الأساسي هو ترقية النمو الاجتماعي عن طريق النشاط الاقتصادي، وتمكين المواطنين الذين يسعون لخلق نشاط خاص بهم والانطلاق في مشاريع مصغرة منتجة مع استثناء النشاطات التجارية، ومن بين أهم المشاريع ذات الأولوية في تمويل القرض: [1]

- ✓ مشاريع ذات آثار اجتماعية إيجابية حيث لا يبقى المتمول فقيرا عند نهاية العقد؛
- ✓ مشاريع ذات أثار اقتصادية محفزة عن طريق إنشاء المشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة؛
- ✓ المشاريع التي تحترم قواعد الشريعة الإسلامية، أي الصندوق لا يمول المشاريع المدمرة للمجتمع.

الجدول رقم (3-16): تطور عدد المستفيدين والمبالغ الممنوحة للقرض الحسن في الجزائر على المستوى الوطني للفترة (2010-2014) **(دج)**

السنوات	عدد المستفيدين	المبلغ الممنوح
2010	710	149787028.32
2011	901	226532731.15
2012	1049	345375093.49
2013	1213	344208281.97
2014	606	175936219.75
مجموع الاستفادة الفعلية	4479	1 241 839 354 .68

المصدر: مراد مختاري، **الدور الاقتصادي لمؤسسات الزكاة –** تقييم تجربة صندوق الزكاة الجزائري للفترة 2003 إلى 2017، أطروحة دكتوراه منشورة، الجزائر، 2017-2018، ص 256.

نلاحظ من الجدول أعلاه أن عدد المستفيدين من القروض الحسنة في تزايد وبالتالي زيادة عدد الاستثمارات التي مولها صندوق الزكاة، حيث ارتفعت من 710 قرض سنة 2010 إلى 1213 قرض سنة 2013، وفي سنة 2014 انخفض عدد القروض الممنوحة بسبب تجميد عملية منح القروض الحسنة من طرف الصندوق، وقد بلغت القيمة الاجمالية الموجهة للاستثمار في القرض مليار و241 مليون خلال الفترة المدروسة وهذا يدل على اقتناع جزء من المزكيين بفكرة القرض الحسن حيث استفاد أكثر من 4479 مشروع قرض حسن خلال الفترة المدروسة.

[1] لزهر قواسمي، براهيمي سمية، مداخلة بعنوان ***صندوق الزكاة رؤية حديثة لجمع وتوزيع واستثمار الاموال دراسة حالة-التجربة الجزائرية***- جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، لا ت س نشر، ص 5.

الفرع الثاني: تقدير حجم مساهمة الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية العامة للدولة في الجزائر للفترة (2010-2019)

يعتبر صندوق الزكاة مؤسسة دينية ذات طابع اجتماعي هدفه الأساسي محاربة آفة الفقر والبطالة والتي تكلف ميزانية الدولة أعباء مرتفعة جدا، لكن وعلى الرغم من أن تجربة الجزائر في مجال الزكاة تجربة ليست بالقديمة بالنظر إلى أن صندوق الزكاة تم انشائه منذ سنة 2003، أي حوالي 17 سنة إلا أن نسبتها إلى إجمالي النفقات العامة تبقى متواضعة جدا، أي أن نسبة مساهمتها في تخفيف الأعباء العامة تكاد تكون مهملة وتساوي الصفر، والجدول أدناه يوضح ذلك:

الجدول رقم (3-17): تقدير حجم مساهمة الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية العامة في الجزائر للفترة (2010-2019).

(مليون دج)

السنوات	حصيلة الزكاة	النفقات العامة	نسبة حصيلة الزكاة إلى اجمالي النفقات العامة %
2010	899.1	4466940	0.02
2011	1199	5853569	0.02
2012	1306	7058173	0.01
2013	1300	6024131	0.02
2014	1318	6995769	0.01
2015	1251	7656331	0.01
2016	1276	7297494	0.01
2017	1402	7282630	0.01
2018	1456	7899061	0.01
2019	1540	7725477	0.01

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك الجزائر وصندوق الزكاة الجزائري.

يتضح من خلال الجدول أعلاه والذي يمثل نسبة حصيلة الزكاة في الجزائر إلى اجمالي الأعباء العامة للفترة (2010-2019)، أن نسبة الزكاة إلى إجمالي الأعباء العامة ضعيفة جدا، حيث تراوحت بين 0.01 و 0.02% وهي نسب تكاد تكون مهملة، وبالرغم من الجهود المبذولة من طرف صندوق الزكاة و الحرص على توزيع الحصيلة عبر تمويل مشاريع مصغرة وصغيرة من خلال آلية القرض الحسن، ومحاولة تلبية جميع طلبات طالبي الزكاة لتغطية جزء ولو كان صغير من الأعباء ذات الطابع الاجتماعي للقضاء على آفتي الفقر والبطالة إلا أنه لم يوفق، ويظهر هذا جليّا في قيمة متوسط نسبة حصيلة الزكاة إلى إجمالي الأعباء العامة والتي قدرت ب 0.013% للفترة المدروسة، وهذا راجع إلى عدد من الأسباب أهمها: [1]

- ✓ عدم إلزام المكلفين بدفع الزكاة في الجزائر، وذلك لعدم وجود قانون يقضي بتقنين الزكاة على غرار ما هو معمول به في السودان؛
- ✓ عدم حداثة وسائل تحصيل الزكاة في الجزائر، إذ يعتمد بالدرجة الأولى على الحوالات البريدية، إضافة إلى الصناديق في المسجد، ناهيك عن عدم وجود حوافز لتشجيع الأشخاص على وضع أموالهم في الصندوق بدل توزيعها شخصيا؛
- ✓ طريقة توزيع الأموال على المحتاجين غير منظمة وذات تكاليف مرتفعة، حيث لا يطبق مبدأ المحلية في الجمع والتوزيع، إذ يتم إحصاء الفقراء على مستوى لجان المسجد، ثم توجه القائمة إلى اللجان الولائية لصرف المبالغ عن طريق الحوالات البريدية، كما أن الزكاة لا توزع بصفة دورية أو دائمة لتوفر المستفيدين دخلا دوريا يمكنهم من تلبية حاجاتهم؛
- ✓ عمل الصندوق ليس له أهداف واضحة، كما أنه ليس مبني على أسس علمية بمشاركة الخبراء في المجال مثل ما هو معمول به في السودان، إذ تم فتح معهد لعلوم الزكاة، يشرف على تكوين وتأهيل العاملين في هذا المجال، ويرافق ديوان الزكاة في وضع وتنفيذ الخطط والبرامج الديوان، كما يسعى لتطوير وسائل جديدة لزيادة فعالية الديوان في تحصيل الزكاة.

كل هذه الأسباب أو المعوقات كما يجب تسميتها حالت دون مساهمة الزكاة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر وبالتالي التخفيف من أعباء الميزانية العامة للدولة التي تتزايد بمرور الوقت.

---

[1] أحمد مناصري، ***تقييم أداء مؤسسات الزكاة المعاصرة، الجزائر السودان، ماليزيا (2003-2018)***، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، جامعة البليدة 02، الجزائر، المجلد 11 (العدد 03)، ص- ص: 148-149.

المطلب الثالث: متطلبات تفعيل صندوق الزكاة الجزائري على ضوء التجربة السودانية.

تعد تجربة صندوق الزكاة في الجزائر من التجارب الحديثة التي لاقت اهتمام من طرف الدولة، وبالمقارنة مع بعض الدول العربية في هذا المجال فإن تجربة السودان تعد من التجارب الرائدة في مجال الزكاة التي أعطت نظرة ايجابية عن مدى أهمية وفعالية صندوق الزكاة والدور الكبير الذي تساهم به في تخفيف جزء من أعباء الدولة، لذلك وجب على صندوق الزكاة الجزائري الاقتداء بمثل هذه التجربة للوصول إلى نتائج إيجابية وذلك باقتراح برنامج لتفعيل صندوق الزكاة ذات إجراءات إصلاحية ليكون أداة فعالة في مجابهة المشاكل الاجتماعية والعمل على تحدي العراقيل التي تواجهه وفي ما يلي دراسة أكثر تفصيلا.

الفرع الأول: المعوقات والعراقيل التي تواجه صندوق الزكاة الجزائري

واجه صندوق الزكاة الجزائري عراقيل وصعوبات كثيرة كأي تجربة حديثة في طريق النشأة والتطور بحيث يعتبر الصندوق تجربة فتية عمرها19 سنة بالمقارنة مع ديوان الزكاة السوداني، فمن المعروف أن يواجه مع انطلاقه مشاكل في كيفية تفعيل عمله وكذا كسب ثقة المزكيين التي تشكل أهم رهان في طريق نجاحه، ويمكن إيجاز هذه التحديات في النقاط التالية: [1]

1. **مشكلة الثقة بين المزكي وصندوق الزكاة:** حيث أن المزكي ينتابه شكوك حول توظيف أموال الزكاة في غير محلها هذا من جهة، والعاملين عليها بمؤسسة الزكاة ينتابهم الشكوك في عدم مصداقية المزكي واخفاء أمواله بعيدا عن أنظار من جهة أخرى.
2. **ضعف الجانب الإعلامي والتوعوي:** أي ضعف الحملات التوعوية الداعية لأداء فريضة الزكاة، كما أن الجانب الاعلامي لا يقوم بدوره التوعوي والإرشادي بتوصيل رسالة الزكاة للمجتمع واقتصارها على شهر رمضان الكريم وشهر محرم.
3. **عدم إلزامية فريضة الزكاة من طرف الدولة:** أي أن فريضة الزكاة في الجزائر غير إلزامية وإجبارية من طرف الدولة فالأفراد لهم حرية دفع الزكاة أو الامتناع عنها، بالإضافة إلى عدم نجاعة أساليب التحصيل.
4. **عدم فعالية توزيع الزكاة:** يعتمد صندوق الزكاة الجزائري في توزيع حصيلة زكاته على مصرف الفقراء والمساكين بنسبة كبيرة تقدر ب 62.5%، حيث أنها تعتمد على استفادة عدد أكبر من الفقراء والمساكين وإهمال باقي الأصناف الثمانية المستحقين للزكاة.
5. **تطبيق نظام الزكاة بجانب نظام الضرائب:** حيث يتهرب أغلب التجار من دفع الزكاة بحجة الضرائب التي تفرض على الأموال الخاصة والتي تثقل كاهلهم، وتبقى الضرائب وصندوق الزكاة المعادلة الصعبة وهذا ما يؤثر على سلبا على جمع حصيلة الزكاة.

---

[1] حجلة محمد، عبدلي إدريس، ***أسباب عزوف المزكيين للتوجه نحو صندوق الزكاة الجزائر .دراسة استطلاعية لعينة من المزكيين بولاية البليدة،*** مجلة امتياز لبحوث الاقتصاد والإدارة، جامعة البليدة، الجزائر، المجلد06 (العدد 01)، جوان 2022، ص- ص: 206 207.

الفرع الثاني: متطلبات تفعيل صندوق الزكاة الجزائري

من منطلق أن صندوق الزكاة الجزائري لم يستطع تحقيق أهدافه وفق المستوى المطلوب لأداء فريضة الزكاة وجب على الحكومة تفعيل الصندوق وفق برنامج وتدابير وإجراءات عامة تستند على ضوء تجارب ناجحة على رأسها التجربة الزكوية السودانية مستفيدة من نتائجها في تفعيل صندوق زكاتها وتوسيع نطاق عمله، وفي هذا السياق نقدم بعض المقومات أو المتطلبات الواجب اعتمادها لتفعيل الصندوق كما يلي:

أولا: تنمية موارد الصندوق عن طريق [1]

1. التخطيط الإعلامي لصندوق الزكاة حيث أن توزيع الزكاة بالطرق التقليدية تؤدي إلى نقص موارد الصندوق وقلتها، لذلك وجب التخطيط والترويج الإعلامي لهذه المؤسسة بطريقة أكثر فعالية.

2. ضرورة التخلي عن الترويج التقليدي عن طريق الملصقات والمنشورات غير الفعالة وإتباع أساليب التخطيط التسويقي للعمل الخيري، وتعديل نظام صندوق الزكاة وتفعيل دوره من خلال إضفاء صفة المؤسساتية والاستقلالية عليه.

3. استخدام التكنولوجيا الحديثة في جمع الزكاة وتبسيط طرق الدفع عن طريق استخدام وسائل التكنولوجيا الحديثة كاستخدام الهاتف وتحميل تطبيقات صندوق الزكاة عليه.

4. ربط الزكاة بالتخفيضات الجبائية وذلك عن طريق حصول دافعي الزكاة على تخفيضات ضريبية لتحفيز التجار ورجال الأعمال على دفع زكاتهم للصندوق.

5. ضرورة العمل الجمعوي والتطوعي بهدف تنمية وزيادة موارد صندوق الزكاة من طرف مختلف أطياف المجتمع المدني، من خلال إجراء المحاضرات والندوات التحسيسية.

ثانيا: تنويع برامج الصندوق عن طريق [2]

1. مؤسسات استثمارية يملك أسهمها مستحقي الزكاة تعد هذه الخطوة بمثابة إحياء مؤسسة الزكاة لبحث سبل وتقنيات استثمار أموالها وقد تم اقتراح استثمار أموال الزكاة على أساس إنشاء مؤسسات استثمارية مدروسة لعناية فائقة، تعود ملكيتها لمستحقي الزكاة سواء تتم إدارتها من قبلهم أو باستخدام أهل الخبرة والكفاءة وبناء على ذلك يعطى مستحقو الزكاة أسهما في المنشأة المراد تمليكها والقيام عليها.

---

[1] بنشلاط مصطفى، ناجي محمد، ***دراسة تحليلية لدور صندوق الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر***، مجلة اقتصاد المال والأعمال، جامعة حمه لخضر الوادي، الجزائر، المجلد 07 (العدد 02)، سبتمبر 2022، ص- ص: 75-76.

[2] شريف مراد، ***آليات تفعيل صندوق الزكاة في الجزائر ودورها في القضاء على مشكلة البطالة***، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، لا ت س، ص 305.

2. المشاريع التأهيلية: وذلك بإطلاق صيغة جديدة من القرض الحسن مشابهة لصيغة المشاريع التأهيلية في السودان بكونها بديل إسلامي لصيغة القرض المصغر في الجزائر.

ثالثا: زيادة الدعم المادي من الدولة لإنجاح المشروع

حيث أن نجاح مشروع بهذا الحجم يحتاج الى دعم مادي من طرف الدولة من أجل تحقيق الأهداف التي يطمح إليها بصورة أكثر فعالية، وبالتالي فهو بحاجة إلى سيولة كآلية من طرف الدولة وذلك من أجل تنظيم الملتقيات والندوات وإعداد الدراسات الخاصة بالصندوق لإنجاح عمله وزيادة فعاليته. [1]

رابعا: الإصلاح الداخلي لصندوق الزكاة

يتمثل هذا الاصلاح في إعادة تعديل الهيكل الإداري لصندوق الزكاة الجزائري ليتماثل مع البيئة الجزائرية وجغرافيتها، وكذلك من أجل استقلالية صندوق الزكاة وزيادة قدرته على الاندماج مع المجتمع ووضعه تحت رعاية وإدارة الشريعة الإسلامية ما يؤدي إلى تحسين صورته لدى المواطنين، هذا وقد يؤثر إيجابيا على زيادة موارده وبالتالي زيادة استثماراته الأمر الذي تنشأ عنه دفع عجلة التنمية الاقتصادية. [2]

استنتاجا لما تطرقنا له سابقا حول صندوق الزكاة الجزائري ارتأينا أنه على الحكومة الجزائرية العمل على ضوء التجارب الرائدة في استثمار أموال الزكاة، على رأسهم تجربة ديوان الزكاة السوداني الفعالة في هذا المجال والانتفاع منها بما يحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، من خلال تقنين فريضة الزكاة بشكل إجباري من طرف الدولة وإتباع الأساليب الشرعية في تمويل عجز الميزانية بما يحقق التكافل الاجتماعي.

[1] سمير عماري، دلندة بلحسين، مرجع سابق، ص8.

[2] شريف مراد، نفس المرجع السابق، ص 300.

خاتمة

بعد دراستنا السابقة لموضوع دور الزكاة في التخفيف من أعباء الميزانية العامة للدولة توصلنا في مجمل القول إلى أن الزكاة فريضة دينية ذات طابع مالي خاص تكتسي أهمية كبيرة في المالية العامة لاقتصاديات الدول العربية الإسلامية، فهي تحرص على تنظيم حركة الأموال وعدالة توزيعها بين مختلف طبقات المجتمع كل حسب حاجته مما يحقق التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع، وباعتبار أن الزكاة مورد من موارد التمويلية الشرعية للفقراء والمحتاجين في الاقتصاد الإسلامي رأت الدولة ضرورة الاهتمام بهذا المورد وإضفاء صيغة القانونية الجبرية له بحيث لا يمكن أن يتهرب أحد من الالتزام بهذه الفريضة عن طريق دفع الأفراد إلى ضرورة التصريح الطوعي أو الالزامي بالممتلكات.

ومن منطلق أن الزكاة أداة تمويلية فعالة فهي تساهم بشكل كبير في تغطية جزء من الانفاق الاجتماعي لصالح الفئات المحرومة عن طريق اقتطاعها من الأغنياء وتوزيعها على مصارفها المستحقة التي تشمل بشكل كبير الفقراء والمساكين، بما يؤدي إلى خلق موارد إضافية في الميزانية العامة للدولة توجه لتغطية نفقات تنموية أخرى، وفي هذا الصدد فقد عملت بعض الدول على تبني التجربة الزكوية في شكل مؤسساتي كديوان الزكاة السوداني الذي لاقى نتائج إيجابية في استخدام حصيلة الزكاة وتوجيهها للمساهمة في مواجهة الأعباء الاجتماعية بما يساهم في التخفيف من عجز الميزانية العامة، وتعد السودان من أنجح التجارب في المجال الزكوي والتي استطاعت إعطاء صورة إيجابية عن كيفية إيصال أموال الزكاة لمستحقيها في شكل مشاريع استثمارية كتمليك وسائل الإنتاج أو تمويل مشروع خاصة الإنتاجية كالزراعة، كما اهتمت بالمشاريع الخدمية خاصة في قطاع الصحة والتعليم وهذا ما جعلها من أنجح التجارب العربية.

وقد عملت الجزائر على الاستفادة من الدول الناجحة في استثمار أموال الزكاة عامة وعلى التجربة السودانية خاصة، عن طريق تنظيم عملية الجمع والتوزيع وصرفها على مستحقيها منها الفقراء والمساكين، والقيام باستثمار جزء من أموال الزكاة لتمويل مشاريع لفئة الشباب بصيغة القروض الحسنة والتي تسعى من خلاله الدولة إلى إرساء معاني التكافل والتضامن الاجتماعي.

1. **<u>نتائج الدراسة واختبار الفرضيات</u>**: من خلال دراستنا لهذا البحث تم استخلاص مجموعة من النتائج والتي يمكننا إيجازها في النقاط الرئيسية التالية:

- الزكاة تكليف رباني وركن هام من أركان الإسلام.
- تساهم الزكاة في التخفيف من عبء الميزانية العامة عن طريق تكفلها بتمويل جزء من الأعباء العامة والمتمثل في الأعباء الاجتماعية لصالح الفئات الفقيرة والهشة في المجتمع، باعتبارها مؤسسة الضمان الاجتماعي في البلدان الإسلامية وهذا ما يثبت **صحة الفرضية الأولى**.
- أثرت الأزمة النفطية العالمية لسنة 2014 بشكل سلبي على الدول التي تعتمد بشكل كبير المداخيل البترولية في تمويل التنمية الاقتصادية من بينها السودان والجزائر.
- تعاني كل من السودان والجزائر من عجز هيكلي مستمر في الميزانية العامة للفترة (2010-2019) وذلك بسبب كونهم من البلدان التي تعتمد بشكل كبير في تمويل إيراداتها العامة على المداخيل البترولية في مواجهة الانفاق العام وهذا ما يثبت **صحة الفرضية الثانية**.
- اعتمدت السودان على عدة آليات في تمويل عجز ميزانيتها وكان أبرزها الصكوك الإسلامية حيث ساهمت شهادات شهامة ب 20.36% كما ساهمت شهادات صرح بقيمة 5.25% في تمويل العجز كمتوسط للفترة (2010-2019)، في حين اعتمدت الجزائر في تمويل العجز على مجموعة من الآليات التقليدية كان أبرزها صندوق ضبط الإيرادات الذي ساهم بنسبة 62.39% كمتوسط للفترة المدروسة، كما ساهم القرض السندي بنسبة 24.4% سنة 2016، بالإضافة إلى آلية الإصدار النقدي الجديد الذي ساهم بدوره بنسبة 65.45% كمتوسط للفترة (2017-2019) وهذا ما يثبت **صحة الفرضية الثالثة**.
- ساهم ديوان الزكاة السوداني في تمويل العديد من المشاريع الاستثمارية ذات الطابع الاجتماعي والانتاجي كالتعليم، ودعم الصحة، وتمويل المشروعات الفردية والجماعية، في حين قامت الجزائر بتمويل عدد قليل من المشاريع الاستثمارية ذات الطابع الاجتماعي وفق عدد من الصيغ الاستثمارية كان أبرزها صيغة القرض الحسن، وهذا ما يثبت **صحة الفرضة الرابعة**.
- ساهمت الزكاة في التخفيف من الأعباء العامة للدولة في السودان من خلال قيامها بتغطية جزء هام من النفقات الاجتماعية بنسبة 3.28%، في حين كانت مساهمة الصندوق الجزائري ضئيلة جدا وتكاد تكون منعدمة والتي قدرت ب 0.013%، وذلك راجع للعديد من المعوقات والتحديات كانعدام الثقة بين الصندوق والأفراد، عدم إلزامية فريضة الزكاة، بالإضافة إلى ضعف الجانب التوعوي للصندوق.

2.التوصيات: على ضوء النتائج المتوصل إليها من دراستنا ارتأينا تقديم التوصيات التالية لتكون الزكاة أداة أكثر فعالية في التخفيف من الأعباء الاجتماعية للدولة والتي نذكر منها:

- ضرورة تبني فريضة الزكاة كأداة تمويلية من طرف الدولة.
- ضرورة ترشيد الإنفاق العام من أجل التخفيف من عجز الميزانية العامة للدولة.
- البحث عن مصادر جديدة لتمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر واللجوء إلى آليات التمويل الإسلامي كالزكاة على ضوء التجربة السودانية.
- ضرورة تفعيل صندوق الزكاة الجزائري بالاعتماد على التجربة الزكوية في السودان بما يساهم في التخفيف من الأعباء الاجتماعية للدولة.

3.آفاق الدراسة: إن هذه الدراسة تفتح لنا آفاق لدراسات أخرى حيث يمكن اقتراح بعض المواضيع التي يمكن أن تكون محل لدراسات مستقبلية ونذكر منها:

- دور مؤسسات وصناديق الزكاة في تنمية اقتصاديات الدول العربية الإسلامية.
- الآثار الاقتصادية الناتجة عن استثمار أموال الزكاة في المجالات الاجتماعية.
- مساهمة صندوق الزكاة الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة والناشئة ودعمه للمشاريع الاستثمارية.
- مساهمة الزكاة في تحقيق التنمية الاجتماعية – التجربة السودانية نموذجا–.

قائمة المصادر والمراجع

الفرع الأول: المراجع باللغة العربية

أولا: القرآن الكريم

ثانيا: السنة النبوية

ثالثا: الكتب

1. أحمد إسماعيل يحيى، ***الزكاة عبادة مالية وأداة اقتصادية***، دار المعارف للنشر والتوزيع، القاهرة،2012.
2. أحمد زهير شامية، خالد الخطيب، ***المالية العامة***، ط1، دار زهران للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.
3. أحمد عبد السميع علام، ***المالية العامة المفاهيم والتحليل الاقتصادي والتطبيق***، ط1، مكتبة الوفاء القانونية، الاسكندرية، 2012.
4. أحمد عبد العزيز المزيني، ***الموارد المالية في الإسلام***، ط1، ذات السلاسل للنشر والتوزيع، الكويت، 1994.
5. أسامة خيري، ***الإدارة العامة***، ط1، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012.
6. أمجد عبد المهدي مساعدة، محمود يوسف عقله، ***دراسة في المالية العامة***، ط1، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الأردن، 2011.
7. جهاد سعيد خصاونة، ***علم المالية العامة والتشريع الضريبي بين النظرية والتطبيق العلمي***، ط1، دار وائل للنشر والتوزيع، الاردن،2010.
8. حسين محمد سمحان، ***المالية العامة من المنظور الإسلامي***، ط1، دار صفاء لنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
9. حياة بن إسماعيل، ***تطوير إيرادات الموازنة العامة***، ط1، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2009.
10. خالد شجاع العتيبي، ***أحكام وفتاوى الزكاة والصدقات والنذور والكفارات***، ط13، مكتبة الشؤون الشرعية، الكويت، 2019.
11. خالد شحادة الخطيب، احمد زهير شامية، ***أسس المالية العامة***، ط3، دار وائل للنشر والتوزيع عمان، الاردن، 2008.
12. خبابة عبد الله، ***الاقتصاد المالي بين النظرية والتطبيق***، دار الجامعة الجديدة، الجزائر، 2016.
13. خليفي عيسى، ***هيكل الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي***، ط1، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2011.
14. رفيق يونس المصري، ***أصول الاقتصاد الإسلامي***، ط1، دار القلم لنشر والتوزيع، دمشق، 2010.
15. سعد بن حمد الحياني، ***الموازنة العامة في النظام الاقتصادي الاسلامي***، ط1، البنك الاسلامي للتنمية المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، المملكة العربية السعودية، 1997.

16. سعيد بن علي بن وهف القحطاني، ***الزكاة في الإسلام في ضوء الكتاب والسنة،*** مركز الدعوة والإرشاد، الرياض، 2008.

17. سلطان بن محمد علي سلطان، ***الزكاة تطبيق محاسبي معاصر،*** دار المريخ لنشر والتوزيع، الرياض المملكة العربية السعودية، 1986.

18. سوزي عدلي ناشد، ***أساسيات المالية العامة،*** منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2009.

19. سوزي عدلي ناشد، ***الوجيز في المالية العامة،*** ط1، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2000.

20. طاهر حيدر حردان، **الاقتصاد الإسلامي – المال الربا الزكاة**–، ط1، دار وائل لنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1999.

21. عادل علي، ***المالية العامة والقانون المالي الضريبي،*** ط2، دار إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الاردن،2011.

22. عادل فليح العلي، ***المالية الدولية،*** ط1، دار زهران للنشر والتوزيع، الاردن، 2012.

23. عاطف وليد أندراوس، ***الاقتصاد المالي العام في ظل التحولات الاقتصادية المعاصرة،*** ط1، دار الفكر الجامعي للنشر، الإسكندرية، مصر ،2014.

24. عبد الرزاق فارس، ***الحكومة والفقراء والإنفاق العام دراسة لظاهرة عجز الموازنة العامة وآثاره الاقتصادية والاجتماعية في الدول العربية***، ط1، مركز الدراسات الوحدة المربية، بيروت، لبنان، 1997.

25. عبد الصديق شيخ، ***الوجيز في المالية العامة وفقا للتشريع الجزائري***، لا ت ط، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2020.

26. عبد الغني الغنيمي الدمشقي الميداني، ***اللباب في شرح الكتاب،*** *ج1*، لا ت ط، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان، لا ت سنة.

27. عبد الله بن سليمان المنيع، ***بحوث في الاقتصاد الإسلامي،*** ط1، المكتب الإسلامي، بيروت، 1996.

28. عبد الله بن منصور الغفيلي، ***نوازل الزكاة دراسة فقهية تأصيلية لمستجدات الزكاة***، ط1، دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض، 2008.

29. عبد الله ناصح علوان، ***أحكام الزكاة على ضوء المذاهب الأربعة،*** لا ت ط، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، لا ت سنة.

30. عثمان حسين عبد الله، ***الزكاة الضمان الاجتماعي الإسلامي***، ط1، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1989.

31. عدنان حسين الخياط، مهدي سهر الجبوري، ***اقتصاديات الموازنة العامة،*** ج1، ط 1، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015.

32.علي أحمد السالوس، ***الاقتصاد الإسلامي والقضايا الفقهية المعاصرة،*** مؤسسة الريان لطباعة والنشر والتوزيع، الدوحة، قطر، 1997.

33. علي خليل، ***المالية العامة،*** ط1، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013.

34. علي زغدود، ***المالية العامة،*** ط4، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر، 2010.

35. علي محمد خليل وسليمان، أحمد اللوزي، ***المالية العامة،*** ط1، دار زهوان للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013.

36. غازي عناية، ***الاستخدام الوظيفي للزكاة في الفكر الاقتصادي الإسلامي،*** ط1، دار الجيل، بيروت، لبنان، 1989.

37. فليح حسن خلف، ***المالية العامة،*** ط1، جدار للكتاب العالمي للنشر وتوزيع، عمان، الأردن، لا ت س.

38. محرزي محمد عباس، ***اقتصاديات المالية العامة،*** ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2008.

39. محمد بن صالح العثيمين، ***فتاوى في الزكاة والصيام،*** ط1، دار الثريا لنشر والتوزيع، الرياض المملكة العربية السعودية، 2008.

40. محمد جواد مغنية، ***الفقه على المذاهب الخمسة الجعفري الحنفي المالكي الشافعي الحنبلي،*** ط الأخيرة، دار التيار الجديد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2000.

41. محمد جواد، ***الفقه على المذاهب الأربع،*** لا ت ط، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، مصر، 2007.

42. محمد ساحل، ***المالية العامة،*** ط1، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2017.

43. محمد شاكر عصفور، ***أصول الموازنة العامة،*** ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن،2009.

44. محمد طاقة، ***اقتصاديات المالية العامة،*** ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الاردن،2007.

45. محمد عثمان شبير، ***الزكاة والضرائب في الفقه الإسلامي،*** مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، 1973.

46. محمد عثمان شبير، ***زكاة حلي الذهب الفضة والمجوهرات،*** ط1، مكتبة الفلاح، الكويت، 1986.

47. محمود حسين الوادي وزكريا أحمد عزام، ***مبادئ المالية العامة،*** ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2007.

48. محمود حسين الوادي، ***الاقتصاد الإسلامي،*** ط1، دار المسير للطباعة التوزيع، عمان، الأردن، 2010.

49. محمود حسين الوادي، ***تنظيم الادارة المالية من اجل ترشيد الانفاق الحكومي، ط1***، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.

50. محمود حسين الوادي، ***مبادئ المالية العامة،*** ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2007.

51. محمود رياض عطية، ***موجز في المالية العامة،*** دار المعارف بمصر، الإسكندرية، مصر، 1969.

52. محمود عبد الكريم إرشيد، ***النشاط الاقتصادي الإسلامي وأثر القيم الأخلاقية فيه***، ط1، دار الكتب العلمية للنشر، بيروت، 2008.

53. مريم أحمد الداغستاني، ***مصارف الزكاة في الشريعة الإسلامية***، المطبعة الإسلامية الحديثة، دار السعادة حلمية الزيتون، القاهرة، 1996.

54. منذر قحف، **تمويل العجز في الميزانية العامة من وجهة نظر إسلامية**، ط1، مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر،1997.

55. مؤيد عبد الرحمان الدوري وطاهر موسى الجنابي، ***إدارة الموازنات العامة***، ط1، دار زهوان للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.

56. نجاح عبد العليم عبد الوهاب، ***الاقتصاد الإسلامي النظام والنظرية***، ط2، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن، 2016.

57. يوسف القرضاوي، ***فقه الزكاة دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنة***، ج1، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1973.

رابعا: المقالات والمجلات

1. آدم أحمد تيراب، مصطفى حمد أحمد منصور، ***دور الزكاة في التخفيف من الفقر- دراسة ميدانية على ديوان الزكاة بالسودان***، مجلة العلوم الاقتصادية، المجلد 13(العدد 02)، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان، 2012.

2. أسماء مسعي، فضيل رايس، ***التمويل غير التقليدي كآلية لمواجهة عجز الموازنة العامة في الجزائر***، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الاعمال، جامعة العربي تبسي، تبسة، الجزائر، المجلد 05(العدد01)، جوان 2022.

3. حكيم برضاية، عراب سارة، ***دور حوكمة مؤسسات الزكاة في دعم الثقة بصندوق الزكاة***، مجلة شعاع لدراسات الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي الونشريسي، تيسمسيلت، الجزائر، العدد01، مارس 2017.

4. أنيسة بركان، ***تقييم الأداء الفعلي للجباية في مؤسسات الزكاة الإلزامية السعودية والسودان نموذجا***، مجلة دراسات جبائية، جامعة البليدة 02، الجزائر، المجلد 06 (العدد 01)، جوان 2017.

5. مختار بلعباس، ***هيكل الإيرادات والنفقات العامة وأثرها على عجز الميزانية العامة للجزائر دراسة قياسية تحليلية للفترة 1990 -2017***، مجلة ادارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة تيارت، الجزائر، المجلد 09 (العدد02)، ديسمبر 2019.

6. إشراق بن الزاوي، ***صناديق الزكاة نموذج للتنمية المستدامة دراسة حالة صندوق الزكاة لولاية بسكرة (2003-2013)***، مجلة العلوم الإدارية والمالية، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، الجزائر، المجلد 01 (العدد 01)، ديسمبر 2017.

7. مصطفى بنشلاط، ناجي محمد، ***دراسة تحليلية لدور صندوق الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر***، مجلة اقتصاد المال والأعمال، جامعة حمه لخضر الوادي، الجزائر، المجلد 07 (العدد 02)، سبتمبر 2022.

8. محمد بوحجلة، عبدلي إدريس، ***أسباب عزوف المزكيين للتوجه نحو صندوق الزكاة الجزائر .دراسة استطلاعية لعينة من المزكيين بولاية البليدة***، مجلة امتياز للبحوث الاقتصاد والإدارة، جامعة البليدة، الجزائر، المجلد06 (العدد 01)، جوان 2022.

9. علي توبين، ***عجز الموازنة وآثاره بين النظرية والتطبيق***، مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة الجزائر، المجلد 02 (العدد 13)، 2015.

10. عبد الوهاب تيغزي، ***صندوق الزكاة الجزائري مؤسسة تصنع التكافل والتضامن الاجتماعيين في الجزائر***، مجلة الحقيقة للعلوم الاجتماعية والإسلامية، جامعة أحمد دراية أدرار، الجزائر، المجلد12(العدد04)، ديسمبر 2022.

11. جمال لعمارة، ***تطور فكرة ومفهوم الموازنة العامة للدولة***، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، العدد الأول، نوفمبر 2001.

12. حكيمة حليمي، باهي نوال، ***عجز الموازنة العامة في الجزائر وخيارات التمويل بعد الأزمة البترولية للفترة (2001-2017)***، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، العدد04، جوان 2018.

13. خولة شردود، ***تمويل عجز الموازنة العامة بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الاسلامي***، مجلة المشكلة الاقتصادية والتنمية، المركز الجامعي تيبازة، الجزائر، المجلد 01 (العدد01)، ديسمبر 2021.

14.لحسن دردوري، ***عجز الموازنة العامة للدولة وعلاجه في الاقتصاد الوضعي***، مجلة الابحاث الاقتصادية والادارية، جامعة بسكرة، الجزائر، العدد 14، ديسمبر 2013.

15. فاطمة دغفل، بن رجم عبد الغفار، منصوري حمزة، ***الصيغ التمويلية لاستثمار أموال صندوق الزكاة الجزائري***، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة، الجزائر، العدد 04، لا ت س نشر.

16. رفيق شرياق، ***معالجة العجز في الموازنة العامة وتمويل المشروعات التنموية بالاعتماد على الصكوك الإسلامية -مع الإشارة للتجربة السودانية***، مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد 13، جامعة 8 ماي1954 قالمة، الجزائر، ديسمبر 2017.

17. شهرزاد زاوي، بلغنامي نبيلة، ***دور الزكاة في علاج مشكلة الفقر والفساد***، مجلة البدر، جامعة بشار، الجزائر، لا ت سنة نشر.

18. زهير بن دعاس، مومني إسماعيل، ***دور المؤسسات التطبيقية في الاقتصاد الإسلامي في تمويل عجز الموازنة بالجزائر***، مجلة بيت المشورة، قطر، العدد 06، أفريل 2017.

19. فاطمة سايح، ***الدور التمويلي والتنموي للقرض الحسن- ولاية وهران نموذجا***-، مجلة الحكمة للدراسات الإسلامية، العدد 07، 2016.

20. سفيان بن قديدح، عبد الله بغزوز، ***إسهامات الزكاة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية دراسة حالة حصيلة الزكاة الوطنية الة غاية 2017***، مجلة دفتر كريد، المجلد 34 (العدد04)، يوم 6/14/ 2019.

21. مراد شريف، ***آليات تفعيل صندوق الزكاة في الجزائر ودورها في القضاء على مشكلة البطالة***، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، لا ت س نشر.

22. حبيبة شعور، دور الزكاة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ***دراسة مقارنة بين صندوق الزكاة في الجزائر وديوان الزكاة في السودان***، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، الجزائر، المجلد 05 (العدد 01)، جوان 2018.

23. عبد الجليل شليق، ***العجز الموازني واختلال منظومة التوازن الاقتصادي حقيقته وآليات تمويله حالة الجزائر للفترة (2001-2014)***، مجلة رؤى الاقتصادية، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، الجزائر، المجلد 07 (العدد02)، ديسمبر 2017.

24. صابرينة كردودي، سهام كردودي، صابرينة مانع، ***أساليب تمويل عجز الميزانية العامة آثارها المترتب عليها***، مجلة نور للدراسات الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، المجلد 04 (العدد07)، ديسمبر 2018.

25. صبيحة بولصباع، مصباح حراق، ***عجز الميزانية العامة في الجزائر بين محدودية أساليب التمويل التقليدية وإمكانية اللجوء للأساليب الشرعية على ضوء التجربة السودانية***، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المركز الجامعي ميلة، الجزائر، المجلد 06(العدد02)، ديسمبر 2022.

26. صبيحة بولصباع، مصباح حراق، ***مساهمة الزكاة كأحد أساليب التمويل الشرعية في التخفيف من حدة عجز الميزانية العامة للدولة – دراسة مطبقة على ميزانية السودان للفترة (2015-2019)***، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال، المجلد 05 (العدد02)، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة، الجزائر، ديسمبر 2022.

27. صليحة بوذريع، ***دور صناديق الزكاة كآلية لمساهمة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل تحقيق التنمية المستدامة – دراسة حالة صندوق الزكاة الجزائري***، الباحث الاقتصادي، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، المجلد 08 (العدد 01)، 2021.

28. عصام لوشان، موسى رحماني، ***الآثار الاقتصادية للزكاة ودورها في علاج مشكلة البطالة***، مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد 14، 2018.

29. سهام عيساوي، حوحو فطوم، ***أهمية تطبيق مبادئ الحوكمة في إدارة الصناديق الزكوية والوقفية دراسة تجربة الصناديق الزكوية والوقفية الجزائرية***، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات المركز الجامعي ميلة، الجزائر، المجلد 06 (العدد 01)، جوان 2020.

30. عباس فرحات، سعود وسيلة، ***حوكمة الصناديق السيادية – دراسة لتجربة كل من النرويج والجزائر*** – مجلة الباحث الاقتصادي، العدد04، جامعة المسيلة، الجزائر، ديسمبر 2015.

31. فريد بن عبيد، إنصاف قسوري، ***آلية التمويل بالقرض السندي***، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد 02 (العدد 04)، جامعة بسكرة، الجزائر، 2017.

32. يوسف الفكي عبد الكريم، فاطمة قبة، ***مشاريع زكوية إنمائية مستفادة من التجربة السودانية***، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، لا ت س نشر.

33. فؤاد بن جدو، ***الصكوك الاستثمارية الاسلامية والادوات المالية غير التقليدية البديلة لتمويل عجز الخزينة العمومية في الجزائر***، مجلة العلوم الاسلامية والحضارة، المركز الجامعي أحمد زبانة، غليزان، الجزائر، المجلد 04 (العدد02)، جوان 2019.

34. علي قرود، كزيز نسرين، ***آليات تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر بين التمويل التقليدي والتمويل غير التقليدي (2007-2017)***، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المركز الجامعي الونشريسي، تيسمسيلت، الجزائر، العدد الرابع، سبتمبر 2014.

35. نسرين كزيز، حميدة مختار، ***ترشيد الانفاق الحكومي ودوره في علاج عجز الموازنة العامة للدولة – دراسة حالة الجزائر(ر 2000-2017)***، جامعة زيان منصور الجلفة، الجزائر، ديسمبر 2018.

36. نسرين كزيز، مرغاد لخضر، ***آليات تمويل وعلاج عجز الموازنة العامة للدولة في الجزائر دراسة تحليلية (2000-2011)***، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، العدد 47، جوان 2017.

37. كمال رزيق، بوكابوس مريم، بن مكرلوف خالد، ***دور أموال الزكاة في تمويل مشاريع صغيرة والمتوسطة***، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، جامعة سعد دحلب البليدة، الجزائر، لا ت س نشر.

38. ذهبية لطرش، كتاف شافية، ***فعالية صندوق ضبط الإيرادات في تمويل عجز الموازنة العمومية خلال الفترة 2000-2017***، مجلة التنمية الاقتصادية، جامعة حمه لخضر بسكرة، الجزائر، المجلد 03 (العدد 05)، جوان 2018.

39. محمد شريف بشير، ***تجربة الزكاة بالسودان***، مقالة يناير 2010، جامعة الإمام محمد بن سعود، المملكة العربية السعودية، ديسمبر 2010.

40. محمد مومني، ***عجز الموازنة العامة في الاقتصاد الاسلامي وطرق علاجه***، مجلة أبحاث اقتصادية وادارية، جامعة علجون، الاردن، العدد 15، جوان 2014.

41. عمر مسعودي، أمحمد بن الدين، ***فعالية صندوق الزكاة الجزائري في دعم التنمية المحلية – حالة صندوق الزكاة بولاية أدرار***– مجلة البشائر الاقتصادية، جامعة أحمد دراية، أدرار المجلد الثالث (العدد 04)، ديسمبر 2017.

42. لقمان معزوز ، ***دور صندوق الزكاة في تمويل المشاريع الاستثمارية المحلية – دراسة تحليلية لتجربة الجزائر***، المجلة العربية للأبحاث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الشلف، الجزائر، لمجلد 04 (العدد07)، جوان 2012.

43. منال عبد الرحمان، محمد خير حسن، معتصم سيد أحمد، ***الدور التنموي للزكاة في السودان (1992-2016)***، المجلة العلمية للتجارة والتمويل، جامعة طنطا، مصر، المجلد 39(العدد 02)، 30 جوان 2019.

44. موسى كاسحي، ***دور الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية***، *مجلة* الشريعة والاقتصاد، جامعة العلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائرالمجلد6 (العدد 11)، جوان 2017.

45. ناصر بوجلال، كمال ديب، ***التيسير الكمي كآلية لتمويل عجز الموازنة العامة للدولة – حالة الجزائر***، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، المجلد 12(العدد 01)، المركز الجامعي مرسلي عبد الله تيبازة، الجزائر، جوان 2019.

46. نوري عبد الرسول الخاقاني، حسن موسى طاهر، ***الزكاة ودورها في بعض متغيرات الاقتصاد الكلي***، العدد 56، 2020.

47. هاجيرة ديلمي، ***علاج عجز الموازنة العامة في النظام الاقتصادي الإسلامي***، مجلة الشريعة والاقتصاد، جامعة تلمسان، الجزائر، العدد 10، لا ت س نشر.

48. وسيلة سبتي، لطيفة سبتي، ***الدور التكاملي للوقف وزكاة في تمويل التنمية المحلية***، مجلة مجاميع المعرفة، المركز الجامعي تندوف، الجزائر، العدد 05، أكتوبر،2017.

49. وليد بن التركي، العيد قريشي، الطيب بولحية، ***دور صندوق الزكاة في تمويل المشاريع المصغرة – دراسة حالة صندوق الزكاة لولاية بسكرة*** – مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، المجلد 20 (العدد 02)، 2020.

خامسا: المؤتمرات

1. رايس حدة، طويل حدة، ***الزكاة آلية لتشجيع الاستثمار ومحاربة البطالة –دراسة مقارنة الجزائر ماليزيا***، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة سعد دحلب بالبليدة، الجزائر، 20-21ماي 2013.

2. سمير عماري، دلندة بلحسين، ***متطلبات تفعيل الدور الريادي لصندوق الزكاة الجزائري في مجال الحد من الفقر والبطالة –حالة صندوق الجزائر لولاية المسيلة (2004-2012)***، المؤتمر العلمي الدولي الثاني

حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الوقف والزكاة) في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، يومي 20 – 21 ماي 2013.

3. يوسف الفكي عبد الكريم حسين، ***السياسة النقدية في الإطار الإسلامي التجربة السودانية خلال الفترة (1997-2008)،*** بحث مقدم للمؤتمر الدولي الرابع بكلية العلوم الإدارية جامعة الكويت الأزمة الاقتصادية العالمية من منظور إسلامي 15-16 ديسمبر 2010.

سادسا: الملتقيات

1.زكريا مسعودي، حميداتو صالح، زلاسي رياض، ***دور آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تفعيل سياسة التشغيل في الجزائر مع الإشارة إلى تجربة صندوق الزكاة بالجزائر***، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الوطني إستراتيجية التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2015.

2.طارق هزرشي، لباز الأمين، ***مداخلة بعنوان دراسة مقارنة لتمويل عجز الموازنة العامة بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي***، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي الواقع والرهانات المستقبلية، يومي 23-24 فيفري 2011.

3. عبد الرزاق معايزية، ***الاثار الاقتصادية الناتجة عن الزكاة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة***، الملتقى الدولي حول مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قالمة، الجزائر، يومي 3و4 ديسمبر 2012.

4. عزوز مناصرة، ***أثر تطبيق فريضة الزكاة على المالية العامة للمجتمعات الاسلامية المعاصرة***، الملتقى الدولي الاول للاقتصاد الإسلامي، واقع ورهانات المستقبل، لا ت س نشر.

5. علي الأمين علوة، ملتقى ***التجربة السودانية في الجباية، الورشة الوطنية لتطوير مناهج فقه الزكاة في التعليم العام والجامعي (نحو منهج زكوي متطور)،*** المعهد العالي لعلوم الزكاة (السودان)، والمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم (المغرب) والهيئة العالمية للزكاة (جدة)، 15-16 أكتوبر، 2011.

6.لزهر قواسمي، سمية براهيمي، مداخلة بعنوان ***صندوق الزكاة.... رؤية حديثة لجمع وتوزيع واستثمار الاموال دراسة حالة "التجربة الجزائرية***، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، لا ت س نشر.

سادسا: أطروحات الدكتوراه ورسائل الماجيستير

1. أم أيمن قريب الله فضل الله، محمد أحمد داني، ***مساهمة الزكاة في معالجة الفقر- دراسة حالة ديوان الزكاة ولاية الخرطوم- للفترة (1998-2004)***، بحث تكميلي لنيل درجة الماجيستير في التخطيط التنموي، كلية الدراسات العليا، جامعة الخرطوم، السودان، 2006.

2. عيشوش بزيو، ***دور صندوق الزكاة في تحفيز الاستثمار دراسة مقارنة الجزائر- والسودان***، أطروحة منشورة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص مالية بنوك وتأمينات، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2018-2019.

3. ربيعة بن زيد، ***الصكوك الإسلامية وإدارة مخاطرها دراسة تقييمية لحالة الصكوك الحكومية السودانية***، مذكرة مقدمة لاستكمال نيل شهادة الماجيستير في علوم التسيير تخصص مالية الأسواق، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2011-2012.

4. عثمان محمد بابكر، أحمد علي أحمد، ***دور أموال الزكاة في تخفيف حدة الفقر في السودان (1990-2013)***، رسالة مقدمة لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في الاقتصاد، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، الخرطوم، السودان، 2017.

سابعا: الدورات التدريبية

1. أحمد عبد القادر التجاني، ***طرق وإجراءات تحصيل الزكاة وإيراداتها ضمن الموازنة العامة***، الدورة التدريبية الإقليمية العربية لقيادة الزكاة حول الترتيبات الفنية والتنظيمية لتحصيل الزكاة، معهد علوم الزكاة والمعهد الإسلامي للبحوث، فندق كورال الخرطوم، السودان، الأحد-الخميس، من 17-21 أبريل 2016.

ثامنا: التقارير والبيانات والمعلومات

1. التقارير السنوية للبنك المركزي السوداني للفترة (2010-2019).
2. التقارير السنوية لديوان الزكاة السوداني للفترة (2010-2019).
3. التقارير السنوية للبنك المركزي الجزائري للفترة (2010-2019).
4. التقارير السنوية لصندوق الزكاة الجزائري للفترة (2010-2019).

تاسعا: المواقع الإلكترونية

1. ديوان الزكاة السودان، ***الهيكل التنظيمي والإداري لديوان الزكاة بالسودان***، تاريخ الاطلاع: 2023/05/01، على الساعة 3:00 pm :
http://zakat-sudan.org/index543f.html?page=subject2&pid=16

2. ديوان الزكاة السودان، ***مصارف الزكاة***، تاريخ الاطلاع 2023/05/01، على الساعة 5:00 PM
http://www.zakat-sudan.org/index.php-page=subject2&pid=31.htm

3. إسلام أون لاين، ***تجربة الزكاة بالسودان***، تاريخ الاطلاع 2023/05/01، على الساعة 5:45 PM
تجربة الزكاة بالسودان - إسلام أون لاين(islamonline.net)

4. ديوان الزكاة السودان، ***الجباية***، تاريخ الاطلاع 2023/05/03، على ساعة 09:00 AM
http://www.zakat-sudan.org/index.php-page=subject2&pid=30.htm

5. صندوق الزكاة الجزائري، ***التعريف بصندوق الزكاة الجزائري***، تاريخ الاطلاع 2023/05/03، على الساعة 8:00 pm :
https://www.marw.dz/%D8%A7%D9%84%D8%B2%D9%83%D8%A7%D8%

6. صندوق الزكاة الجزائري، ***كيف تصرف أموال الزكاة***، تاريخ الاطلاع 2023/05/05 على ساعة 4.40 pm:
كيف ستصرف أموال الزكاة؟ | الموقع الإلكتروني لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف(marw.dz)

الفرع الثاني: المراجع باللغة الأجنبية

1. Kabir, Masrur khan**,** ***Zakat, External debt and poverty reduction***, strategy in Bangladesh, Economic cooperation, vol 28 (n°04), 2007, p12-13.

2.Bilo, c., Machado, c. A., & Bacil, F, ***social protection In Sudan***, *systemovervieu and programe mapping*, Brasil :International policy centre for inclusive growth, 2020, p 33.